



جامعة محمد الصديق بن يحيى – جيجل-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية



محاضرات في مقياس:

المنظمات المالية والتجارية الدولية

لطلبة السنة الثالثة تجارة دولية

اعداد:

الدكتور: بوحبل عزالدين

السنة الجامعية 2019-2020

الصفحة	الموضوع
	فهرس المحتويات
	مقدمة
	الفصل الأول: مدخل الى العولمة
2	أولاً: نشأة العولمة
3	ثانياً: مفهوم العولمة
4	أ: التحليل الاقتصادي لظاهرة العولمة
5	ب- تعريف العولمة الاقتصادية
6	ج- مفهوم العولمة المالية وخصائصها
9	ثالثاً: آثار العولمة المالية على اقتصاديات الدول النامية
	الفصل الثاني: صندوق النقد الدولي
13	أولاً: نشأة صندوق النقد الدولي
14	ثانياً: أهداف صندوق النقد الدولي
15	ثالثاً: النظام الإداري لصندوق النقد الدولي
15	أ- نظام العضوية في صندوق النقد الدولي
16	ب - التنظيم والإدارة في الصندوق
18	رابعاً- نظام التصويت في صندوق النقد الدولي
18	خامساً: موارد صندوق النقد الدولي
19	سادساً: تطور صندوق النقد الدولي
21	سابعاً: دور صندوق النقد الدولي في تمويل التنمية في البلدان النامية
21	أ: تقديم المشورة بشأن السياسات والإشراف العالمي
22	ب: المساعدة الفنية والتدريب
22	ج: التمويل
24	ثامناً: برامج صندوق النقد الدولي في البلدان النامية
25	أ- برامج التثبيت
26	ب- برنامج التكييف الهيكلي
28	تاسعاً: برامج صندوق النقد الدولي في الجزائر
28	أ-إعادة جدولة الديون الخارجية للجزائر
30	ب- برامج الاستقرار الاقتصادي
34	ج- برنامج الصندوق للتصحيح الهيكلي: (ماي 1995 – ماي 1998)

	الفصل الثالث: البنك الدولي
39	أولاً: النظام الإداري للبنك الدولي
41	ثانياً- التنظيم والإدارة في البنك الدولي
42	ثالثاً- نظام التصويت في البنك الدولي
43	رابعاً: موارد البنك الدولي
43	خامساً: التطور المؤسسي للبنك الدولي للإنشاء والتعمير
44	أ- الهيئة الدولية للتنمية
44	ب - مؤسسة التمويل الدولية
45	ج- الوكالة الدولية لضمان الاستثمار
46	د- المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار
46	سادساً: دور البنك الدولي في تمويل التنمية الاقتصادية في البلدان النامية
46	أ-الأنشطة غير الإقراضية
48	ب- التمويل
50	ج- أنواع القروض التي يمنحها البنك الدولي
52	سابعاً: برامج مجموعة البنك الدولي في الجزائر
	الفصل الرابع: المنظمة العالمية للتجارة
55	أولاً: نشأة الجات GAT
56	ثانياً : من الجات الى المنظمة العالمية للتجارة
64	ثالثاً- اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية
66	رابعاً: أهداف منظمة التجارة العالمية
67	خامساً: مهام منظمة التجارة العالمية
67	سادساً: الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية
68	سابعاً: ايجابيات وسلبيات منظمة التجارة العالمية
69	ثامناً: الجزائر و المنظمة العالمية للتجارة
69	أ- محاولات الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة
70	ب- ايجابيات وسلبيات انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة
72	قائمة المراجع

مقدمة:

يشهد العالم اليوم تطورات سريعة ومتلاحقة في البيئة الاقتصادية أدت إلى أحداث تغييرات جذرية في النظام الدولي، وتكييف أدواره من خلال آليات التغيير التي تستخدمها الرأسمالية في إنتاج أدواتها لتشكل نظام دولي جديد يتصف بالشمول، بحيث لا توجد دولة خارج نطاقه، ومكوناته لا تقتصر على الدول، بل هناك مكونات فوق قطرية تسعى إلى فرض مفاهيم جديدة تتعلق بتزايد الاتجاه نحو تدويل السياسات الاقتصادية وإضفاء نوع من الحركية والديناميكية عليها من خلال زيادة الاعتماد المتبادل، وكثافة العلاقات التجارية والمالية وتحريرها وترباطها وتشابكها، وتدويل الإنتاج بدلا من انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال، مما أدى إلى تصاعد وتأثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي محورها الشركات متعددة الجنسيات، فضلا عن تدويل رأس المال بفضل ثورة الاتصالات بشكل أصبحت أنماط التجارة مرتبطة بحركة رأس المال. في إطار ما يسمى بالعملة الاقتصادية، هذه الأخيرة ليست جديدة وإنما هي امتداد للنظام الرأسمالي غير أنها تبلورت في أوضح صورها في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية بعد إنشاء مؤسستي بريتن وودز - صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، ثم إنشاء المنظمة العالمية للتجارة بعد نهاية الحرب الباردة وانحيار الاتحاد السوفياتي، حيث تعد هذه المؤسسات العنصر الرئيسي والحاسم في نظام العملة عبر مبادئها وآلياتها والقواعد الملزمة لإنشائها، حيث أن صندوق النقد الدولي والبنك الدولي يركزان على نشر مبادئ العملة من خلال السياسات المالية والنقدية المنتهجة، أما المنظمة العالمية للتجارة فتسعى إلى التقليل والقضاء على كل معوقات التجارة الخارجية، وأصبح بذلك هذا الثالوث بمثابة الآليات المحكمة في زمام الاقتصاد العالمي والموجه الرئيسي لسياسات العملة الاقتصادية

1- الأهداف التعليمية: بعد دراسة الطالب لمحتويات هذا المقياس سوف يتمكن من اكتساب مجموعة من المعارف تجعله قادر على:

- التعرف على القوى المحركة للعملة الاقتصادية
- التمييز بين أنواع العملة
- استخلاص مزايا وسلبيات العملة على البلدان النامية
- الاطلاع على أهم أدوار صندوق النقد الدولي في ضمان الاستقرار النظام النقدي العالمي
- الوقوف على آليات اتخاذ القرار في هذه المؤسسات الدولية ودورها التمويلي للاقتصاديات النامية وتحليل مختلف الفروقات بينها

الفصل الاول: مدخل الى العولمة

تسببت المتغيرات الاقتصادية الدولية والتطورات العلمية والتكنولوجية التي مر بها العالم في العقدين الأخيرين من القرن العشرين في انقلاب موازين القوى بين الدول، وأحدثت تغيرات في المفاهيم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتغيرات سريعة في أساليب الإنتاج والعمل دون تمكين أي مجتمع من التعايش في عزلة عن الكيان العالمي أو بما يسمى بالعولمة ومظاهرها المختلفة. كما انه لم يقتصر التغير في العلاقات الاقتصادية على التغير في الاقتصاد العيني، بل أن التغير شمل أيضا العلاقات المالية وأدوارها. معلنة بذلك ميلاد نظام جديد يتسم بخصخصة جميع الشركات المالية ورفع الحواجز الجمركية وتحرير التجارة الداخلية والخارجية وإلغاء الدعم للأفراد والمؤسسات والدول وتحرير نظام المعاشات والتأمينات الاجتماعية والصحية، ظهرت العولمة كمرحلة متطورة ومتقدمة للنظام الاقتصادي الرأسمالي وكانت نتيجة للمراحل التي مرت بها البشرية كالتطور الكبير في ثورة المعلومات والاتصالات والتطور الصناعي لبعض الاقتصاديات الناشئة والصاعدة والمتقدمة على حد سواء وظهور الشركات القومية العابرة للقارات والتي تغلغت في البلدان النامية واستطاعت وخلال السنوات الماضية من نهب وسرقة مقدرات الشعوب وامتصاص دماء الفقراء ومحدودي الدخل من خلال توسعها في اقتصادياتها حيث بلغت وتعاضمت كثير على حساب البلاد النامية حيث بلغت اجمالي ايرادات اكبر 500 شركة في العالم حوالي 45% من الناتج المحلي الاجمالي واستحوذت على 40% من حجم الصادرات الدولية و80% من مبيعات العالم تتم من خلالها وكذلك انتاج 600 شركة منها يتراوح انتاجها 25% من القيمة المضافة المولدة من انتاج السلع عالميا، والاندماج المتزايد والتوسع الكبير في الاستثمارات الاجنبية وتدفق رؤوس الأموال الأجنبية وظهور للمشتقات المالية .

أولا: نشأة العولمة

يذهب بعض الباحثين إلى أن العولمة ليست وليدة اليوم وليس لها علاقة بالماضي؛ بل هي عملية تاريخية قديمة مرت عبر الزمن بمراحل ترجع إلى بداية القرن الخامس عشر إلى زمن النهضة الأوروبية الحديثة حيث نشأت المجتمعات القومية .. فبدأت العولمة بزوغ ظاهرة الدولة القومية عندما حلت الدولة محل الإقطاعية، مما زاد في توسيع نطاق السوق ليشمل الأمة بأسرها بعد أن كان محدوداً بحدود المقاطعة .

وذهب بعض الباحثين إلى أن نشأة العولمة كان في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، والنصف الأول من القرن العشرين، إلا أنها في السنوات الأخيرة شهدت تنامياً سريعاً . يقول إسماعيل صبري: " نشأت ظاهرة الكوكبة (العولمة) وتنامت في النصف الثاني من القرن العشرين، وهي حالياً في أوج الحركة فلا يكاد يمر يوم واحد دون أن نسمع أو نقرأ عن اندماج شركات كبرى، أو انتزاع شركة السيطرة على شركة ثانية.

إن الدعوة إلى إقامة حكومة عالمية، ونظام مالي عالمي موحد والتخلص من السيادة القومية بدأت في الخطاب السياسي الغربي منذ فترة طويلة فهذا هتلر يقول في خطابه أمام الرايخ الثالث: " سوف تستخدم الاشتراكية الدولية ثورتها لإقامة نظام عالمي جديد" وفي كتابات الطبقة المستنيرة عام 1780: " من الضروري أن نقيم إمبراطورية عالمية تحكم العالم كله "

وجاء في إعلان حقوق الإنسان الثاني عام 1973: "إننا نأسف بشدة لتقسيم الجنس البشري على أسس قومية. لقد وصلنا إلى نقطة تحول في التاريخ البشري حيث يكون أحسن اختيار هو تجاوز حدود السياسة القومية، والتحرك نحو بناء نظام عالمي مبني على أساس إقامة حكومة فيدرالية تتخطى الحدود القومية" وقال بنيامين كريم أحد قادة حركة العصر الجديد عام 1982: "ما هي الخطة؟ أنها تشمل إحلال حكومة عالمية جديدة، وديانة جديدة".

وكانت رئيسة الوزراء البريطانية السابقة مارجريت تاتشر قد اقترحت فكرة العولمة يرافقها في ذلك الرئيس الأمريكي السابق رولاند ريغن. ووجهة نظر تاتشر الاقتصادية والتي عُرفت بالتأثيرية انبثقت من الاستحواذ اليهودي للمال والعتاد... حيث أن فكرتها الاقتصادية والتي صاغها اليهودي جوزيف وهي تهدف بجعل الغني أغنى والفقير أفقر.

ثانيا: مفهوم العولمة

للعولمة عدد كثير من المفاهيم واختلفت هذه الأخيرة باختلاف الأطراف الأكاديمية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها التي تناولت هذه الظاهرة، وكل حسب مرجعيته وفهمه لها. لذلك توجد صعوبة كبيرة للإجماع حول إيجاد مفهوم دقيق لهذه الظاهرة يتمتع بالقبول جماهيري شائع، باعتبارها حديثة البروز ومتغيرة بتغير الظروف التي تحدث في هذا العصر.

● فالعولمة مشتقة من «عالم» وهو ترجمة لكلمة «Globalisation» الإنجليزية المشتقة من كلمة «Glob» بمعنى الكرة، والتي يقصد بها الكرة الأرضية. ويشق من فعل كوكب الذي يعني جمع أحجار ووضع بعضها على البعض الآخر في شكل محدد، وبذلك ووفقا لهذا الرأي يصبح الاصطلاح الأكثر قبولا في وصف الظاهرة هو الكوكبة. ورأى أحد الباحثين أن العولمة تشير إلى جوهرها وحقيقة أمرها إلى أمركة العالم) العولمة = الأمركة (، أي محاولة الولايات المتحدة الأمريكية إعادة تشكيل العالم وفق مصالحها.

أما جان ماري جيهينيو والذي يتأأس مجلس إدارة معهد الدراسات العليا للدفاع الوطني الفرنسي، قال أن العولمة انتصار طويل الأمد لأمريكا، ويؤكد في دراسته «أمركة العالم أم عولمة أمريكا»، أن العولمة هي أمركة العالم أي نشر الحلم الأمريكي على نطاق العالم.

أطلق آخرون على العولمة مصطلح الكوكبة الذي ينصرف إلى البعد الجغرافي للظاهرة، فهي ليست فكرا إيديولوجيا، أو مذهبا سياسيا جديدا، بقدر ما هي ظاهرة كبيرة نشأت عبر عقود طويلة في ظل النظام الرأسمالي، ولها أوجه وأنماط متعددة جعلها الآن تتوسع باستمرار وتتبع مناهج وأساليب جديدة مدعومة بسرعة تطور الثورتين التقنية والمعلوماتية لإنتاج نظام جديد مهيمن في قيمه وأساليبه على كل القيم والمناهج والأساليب السائدة والتي يعتبرها عرقلة لمسيرته.

وأن اصطلاح العولمة يمكن أن يجمع بين وصف الظاهرة وتحديد بعض من مبادئها فهو يعبر عن اتساع وعمق التدفقات الدولية في مجال التجارة والمال والمعلومات في سوق عالمية متكاملة، وكذلك تحرير الأسواق الوطنية

والعالمية انطلاقاً من الاعتقاد القائل بأن التدفقات الحرة للتجارة والمال والمعلومات سيكون ذا مردود إيجابي ما دامت العولمة مسألة حتمية، وتأخذ جوانب عديدة نذكر منها:

- 1- حرية حركة السلع والخدمات والأفكار وتبادلها الفوري دون حواجز أو حدود بين الدول.
- 2- تحول العالم على قرية كونية بفعل تيار المعلوماتية، أي يصبح كل سكانه في حالة معرفة وإحاطة فورية بما يحدث لدى الآخرين.
- 3- ظهور آليات جديدة مستقلة عن الدولة آليات تقوم بوظائف كانت في يوم ما قاصرة على الدول وأصبحت اليوم بحكم العولمة بعيدة عنها.
- 4- ظهور نفوذ الشركات المتعددة الجنسية كقوة عالمية فائقة النفوذ والقوة تسعى من أجل الهيمنة وليس لها ولاء أو انتماء لدولة بعينها.

بناء على ما تقدم من تعاريف متعددة ومختلفة للعولمة واختيار الاصطلاح الأنسب لها (الكوكبية، الأمركة، العالمية...) يتضح أنها غير مكتملة الملامح فهي عملية مستمرة ومتناسبة ذات طابع حركي ديناميكي وتكشف كل يوم عن وجه جديد من وجوها المتعددة. لذلك فإن العولمة تعني عالماً بلا حدود. فإن هذا العالم غير موجود حالياً، والعولمة كاملة لم تتحقق بعد ولا يتوقع عولمة العالم عولمة كاملة خلال المستقبل المنظور. فالعولمة الكاملة للعالم لم تتضمن مجتمع عالمي واحد وثقافة عالمية واحدة التي تبدو أنها قد بدأت بيد أنها لم تصل إلى نهايتها حتى الآن، وإذا كانت العولمة بسيطة في الشكل إلا أنها معقدة في المضمون ولها العديد من الجوانب الارتكازية ذات الطابع المميز الذي يجعلها كظاهرة مميزة لها آثار في جوانب كثيرة (الاقتصادي، الاجتماعي، الثقافي...). إذا فالعولمة عولمة الاتصالات والمعلومات، عولمة الثقافات والأديان والأفكار وعولمة التفاعلات الإيكولوجية وعولمة الإستراتيجية المهيمنة وعولمة المبادلات الاقتصادية والتجارية والمالية. لهذا يمكن فهم العولمة بأنها مفهوما مركبا أي أنها تشتمل على أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية... (، وهي العملية التي يتم بمقتضاها إلغاء الحواجز والقيود بين الدول والشعوب وجعلها مجتمع عالمي واحد، وبالتالي تغيير الأنماط والنظم الاقتصادية والثقافية والاجتماعية في إطار تدويل النظام الرأسمالي.

أ: التحليل الاقتصادي لظاهرة العولمة

لقد حظي موضوع العولمة الاقتصادية في نهاية القرن العشرين بجانب هام من اهتمامات المفكرين الاقتصاديين والسياسيين في جميع أنحاء العالم، والشيء الذي لا بد من الوقوف عنده هو أن العولمة هي مفهوم اقتصادي قبل أن تكون مفهوما ثقافيا أو اجتماعيا أو سياسيا. كما أن أكثر ما يتبادر إلى الذهن عن الحديث عن العولمة هي العولمة الاقتصادية.

فالتطورات الاقتصادية السريعة التي شهدتها العالم في السنوات الأخيرة أدت إلى نظام اقتصادي جديد، وبروز منظومة من العلاقات والمصالح الاقتصادية المتشابكة التي ساهمت في بروز العولمة، لهذا يعتبر المجال الاقتصادي من أهم مجالات العولمة وأكثرها وضوحاً وأبرزها أثراً وهدفاً، وللتركيز في هذا المجال

للعولمة، فإنه يجب التنويه في بداية الأمر إلى اتجاه العولمة إلى تحويل الكرة الأرضية إلى منطقة اقتصادية تختفي فيها الحواجز والقيود بمعنى اندماج الاقتصاديات العالمية ضمن نطاق النظام الاقتصادي الواحد. ومسيرة عولمة الاقتصاد العالمي ليست جديدة، فقد بدأت منذ عقد الخمسينات والستينات من القرن الماضي عندما تضافرت الجهود لتقليص القيود السياسية المفروضة على التجارة الدولية في أعقاب الحرب العالمية الثانية. فبعدها حدث نمو كبير في اقتصاديات أوروبا الغربية والولايات المتحدة، ثم تسارعت العولمة في الاقتصاد العالمي منذ منتصف الثمانينات بدرجة كبيرة، وتزايدت التدفقات الرأسمالية إلى الكثير من الدول النامية، كما ازدادت التجارة العالمية بسرعة تقارب ضعف سرعة زيادة الناتج المحلي الإجمالي العالمي.

كما أن العولمة في جانبها الاقتصادي اتخذت شكل تيار متصاعد من أجل فتح الأسواق وانفتاح كل دول العالم على بعضها البعض، وقد تنامي هذا التيار مع تزامن حركة نهضوية من أجل تحديث وتطوير بنية الإنتاج في اقتصاديات السوق المتقدم، فهي تستند إلى النظام الرأسمالي وتروج الليبرالية الاقتصادية باعتبارها مفتاح لكل خيارات اقتصاد السوق .

ويعتبر البعض أن العولمة ظاهرة جديدة وليدة التطورات الاقتصادية والتقنية السريعة التي ظهرت خلال عقد التسعينات، ثم تعمق أثرها من خلال التطورات الكبيرة التي حصلت في عالم الاتصالات، واليوم نرى بأن العولمة تدعم نفسها بمنظومة جديدة من التشريعات الاقتصادية التي تفرغ الحدود وتحرير التجارة العالمية، حيث هذه الأخيرة يمكن اعتبارها المحور الاقتصادي للعولمة الاقتصادية، وهو ما يعني ببساطة فتح الأسواق الدولية أمام الانتقال الحر للسلع والخدمات، لذلك أثرت العوامل الاقتصادية في دفع مسيرة العولمة ومن أهم هذه العوامل :

1- الإسراع الكبير في التجارة الدولية قياسا بالناتج المحلي وتنوع قنواته.

2- تعاظم الاندماج بين الأسواق المالية العالمية.

3- ازدياد تدفق الأموال والاستثمارات المباشرة الخاصة.

4- التقدم الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

5- ازدياد تدفق القوى العاملة بين الدول.

ب- تعريف العولمة الاقتصادية

تعتبر ظاهرة العولمة الاقتصادية من أهم التحولات والتطورات الاقتصادية على الصعيد العالمي في نهاية القرن العشرين، فهناك من يتناول العولمة الاقتصادية بوصفها مرحلة من مراحل تطور المنظومة الرأسمالية، تتميز بالانتقال التدريجي من الاقتصاد الدولي الذي تتكون خلاياه القاعدية من اقتصاديات متمحورة على الذات ومتنافسة إلى الاقتصاد العالمي القائم على أنظمة جمركية كونية .

وهناك من يرى بأن العولمة الاقتصادية تتمثل في جعل الاقتصاد العالمي مترابطا ومتشابكا وذلك من خلال اندماج الأسواق العالمية في حقول التجارة والاستثمارات المباشرة وانتقال الأموال والقوى العاملة

والتكنولوجيا ضمن إطار رأسمالية حرية الأسواق، مما يؤدي إلى اختراق الحدود القومية وإلى الانحسار الكبير في سيادة الدولة

ويرى Gaberial Wackerman ان العولمة الاقتصادية تعطي حيوية للعلاقات الاقتصادية الدولية ، وتعمل على تكثيفها وتركيزها عن طريق انشاء الاتحادات الاقتصادية والنقدية، وهذا الاتفاق يؤدي الى استقلالية الدولة والمشروع الاقتصادي ، وبالأحرى يغير من علاقة الحكومات مع التنمية الاقتصادية، تصبح هذه الأخيرة أكثر حرية في عملية الاستثمار والانتقال لعناصر الانتاج والسلع والخدمات ، والحكومة تأخذ مكانة جديدة ضمن مسؤوليات لعملية المراقبة والتنظيم.

ويعرف (Uncatad) العولمة الاقتصادية بأنها: زيادة تفاعل الدول في التجارة العالمية والاستثمار الأجنبي المباشر، وأسواق رأس المال، كما زاد من عمليات العولمة وحفزها التقدم في النقل والاتصالات وإلغاء القيود على تدفقات رأس المال، والتجارة على المستوى المحلي.

والعولمة الاقتصادية تعني بروز تقسيم عمل جديد للاقتصاد العالمي الذي لم يخضع للرقابة التقليدية ولم يعد يؤمن بتدخل الدولة في نشاطاته وخاصة فيما يتعلق بانتقال السلع والخدمات ورأس المال على الصعيد العالمي.

انطلاقاً مما سبق، يمكن تعريف العولمة الاقتصادية بأنها، "كل المستجدات والتطورات الاقتصادية

التي يشهدها العالم الاقتصادي، والمتمثلة في تزايد حجم ونطاق التجارة العالمية والاتجاه نحو تحريرها بالكامل وكذلك بروز الشركات العابرة للحدود الوطنية التي تنظر إلى العالم كله كوحدة واحدة وتعمل من منطلق أن حدودها هي حدود العالم، وزيادة الانتشار المستمر للتكتلات الاقتصادية الإقليمية، وكذلك التطورات المرتبطة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال وبالتالي ظهور ما يسمى باقتصاد المعرفة".

لذا يمكن حصر أهم العناصر المميزة للعولمة من الناحية الاقتصادية كما يلي:

- 1- تحرير التجارة الدولية تحت لواء المنظمة العالمية للتجارة.
- 2- التحالفات الإستراتيجية للشركات العالمية وزيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة.
- 3- التزايد المستمر لانتشار التكتلات الاقتصادية الإقليمية.
- 4- التطور المذهل والسريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

ج- مفهوم العولمة المالية ومظاهرها

تعرف العولمة المالية بمصطلح الاستثمار المالي، وهي ظاهرة مرتبطة بالنمو والتطور الرأسمالي و التراكم المضطرد في رأس المال، وتعني أيضاً زيادة حركية أو حرية انتقال رؤوس الأموال وبدون قيود بين الدول أو على الصعيد العالمي، فأصبحت مؤشراً مهماً لعولمة الاقتصاد العالمي.

ترتكز العولمة المالية على عملية التحويل المالي، لبنود حساب رأس المال "أحد المكونات الرئيسية لميزان المدفوعات"، وتعتمد هذه العملية بدورها على إلغاء الخطر على المعاملات في حساب رأس المال والسياسات

المالية لميزان المدفوعات، وتتكون هذه المعاملات من مختلف أشكال رأس المال مثل الديون، وأسهم المحافظ المالية، والاستثمار المباشر والعقاري والثروات الشخصية. وتتمثل العولمة المالية في مجموعة من المعاملات هي:

- المعاملات المتعلقة بالاستثمار في الأسواق العالمية كأسهم والسندات.
- المعاملات المتعلقة بالائتمان التجاري والمالي والضمانات...
- المعاملات المتعلقة بالبنوك كالودائع والاقتراض والودائع الأجنبية.
- المعاملات المتعلقة بحركات رؤوس الأموال كالقروض والمنح.
- المعاملات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي وتحويلات الأرباح.

ج-1- تطور العولمة المالية

العولمة المالية ليست بالظاهرة الجديدة، وانطلقت خفية في السبعينات مع تقويم أسعار المعاملات فاكشف عالم المال عندها أن لا رقابة للدول على الحسابات المصرفية في الخارج المودعة لعملة، خاصة بعدما أعلن الرئيس الأمريكي الأسبق "نكسون" عام 1971 عدم التزام الولايات المتحدة الأمريكية بقبول تحويل الدولار إلى ذهب، فانهار بذلك نظام واتفاقية "بريتون وودز" وهكذا فقد كان تحرير النقد من سيطرة الدولة قد بدأ مع إلغاء أسعار الصرف الثابتة لعملات الدول الصناعية الكبرى سنة 1973.

من هنا انتهجت حكومات الدول الصناعية سياسات وقوانين عديدة من أجل الوصول إلى الحرية الكاملة لأسواق النقد والمال، تم تفجرت العولمة و التحرر من القيود بفضل الثورة التقنية للاتصالات، فأصبحت رؤوس الأموال وسيلة للمضاربة من أجل مضاعفة الأرباح في أوقات قياسية حتى ولو على حساب مصير الأمم وحياة الشعوب، أي أصبحت الأسهم تتداول في معظم الأسواق العالمية بدون قيود، فأسهم الشركات الأمريكية والأوروبية واليابانية تتداول في بورصات نيويورك أو لندن أو طوكيو أو سنغافورة وبالتالي أصبح المدخريواجه إمكانيات عالمية لتوظيف مدخراته، كما أن الاستشارات المحلية لم تعد محدودة بما يتوافر في السوق المحلي من مدخرات، ومما يساعد على هذا التوظيف للمدخرات المالية هو الثورة التكنولوجية وثورة المعلومات والاتصالات، فأصبحت الأصول المالية تنتقل من مكان إلى مكان لآخر ومن عملة إلى عملة أخرى في لحظات دون أي قيود تعوقها، الأمر الذي جعل من الأسواق المالية أكثر ترابطا وأقدر على إيجاد الفرص الاستثمارية المتنوعة والجذابة أمام الراغبين في الاستثمار في أرجاء المعمورة

يضاف إلى ذلك أن العولمة التي شهدتها هذه الأسواق فتحت الباب على مصراعيه أمام البنوك التجارية الشاملة والمتخصصة العالمية لتعد الفرص المناسبة لتوظيف أموالها التي تراكمت خلال المدة "1974-1990" نتيجة لتراكم الفوائض "البترودولاريه" والتطور الذي شهدته أسواق العملات الأوروبية.

كما أن حجم الاقتراض الدولي قد زاد من 12 مليار دولار عام 1972 إلى 120 مليار دولار عام 1980، وقد سجل رقما قياسيا عام 1997، إذ أعدت للمقترضين غير المقيمين 1.2 تريليون دولار في صور سندات متوسطة

الأجل و يذكر أن العولمة المالية قد ازدادت كثيرا خلال العقد الماضي بسبب تحرير الأسواق المالية الوطنية والبورصات تحديدا، كما سببت عملات الخصخصة التي عمت الكرة الأرضية، كما زادت بفضل الاستثمارات الضخمة العابرة للحدود القومية، والتي تقوم بها صناديق الاستثمار بمختلف أنواعها.

وتعد فترة التسعينيات من القرن العشرين وهي التي شهدت تكريس العولمة هي الفترة التي شهدت أيضا تراجع القيود على انتقال رؤوس الأموال مما أدى إلى زيادة تدفقات رؤوس الأموال إليها من 80 مليار دولار سنة 1989 إلى 344 مليار دولار سنة 1997 ثم انخفض إلى 280 مليار دولار سنة 1999 .

لقد بلغ إجمالي تدفقات رأس المال في العالم سنة 2002 ما قيمته 7,5 ترليون دولار وهو ما يمثل زيادة تبلغ أربع مرات ما كانت عليه في سنة 1990، وخلال فترة التسعينات بدأ العالم يعرف مجموعة من الأزمات المالية التي تجاوزت أوضاع الاقتصاد العيني الوطني، لكن ترتبط بتحركات رؤوس الأموال وانتقالها من مكان إلى آخر أو من منطقة إلى أخرى لأسباب سياسية أو نفسية، فكان أن عرف العالم أزمة أوروبية سنة 1992 ثم أزمة المكسيك في سنة 1994 - 1995، والأزمة الآسيوية في سنة 1997، ثم أزمة 2008، وأخيرا أزمة الديون السيادية الأوروبية وهي جميعها تدور حول حركات الأموال التي أطلقت من عقاليها، وهكذا أدت الثورة المالية في أدوات التمويل وأساليبه إلى تجاوز الحدود السياسية للدول و قيدت بالتالي من قدرة السياسة الاقتصادية الوطنية في مواجهة هذه الثروات المالية الهائلة، وكانت التكلفة التي تحملتها الدول المتأثرة بهذه الأزمات شديدة الوطأة بما أدت إليه من تعثر البنوك، وإفلاس الشركات وفقدان الوظائف وزيادة الأعباء على المالية العامة واستنزاف احتياطات النقد الأجنبي، وانكماش النشاط الاقتصادي، بل وأيضا في حالات قليلة حدوث اضطرابات سياسية واجتماعية .

ج-2: مظاهر العولمة المالية

هناك العديد من مظاهر العولمة المالية نذكر أهمها:

- تعاظم دور رأس المال: حيث أن صناعة الخدمات المالية بعناصرها المصرفية وغير المصرفية أصبح الاقتصاد العالمي تديره وتتحكم فيه أهم البورصات العالمية مثل: داو جونز، ناس داك، نيكاي، داكس و غيرها والتي بواسطتها تنقل رؤوس الأموال من مستثمر إلى آخر داخل الدولة أو بين الدول دون أي عوائق أو صعوبات.
- ازدياد فوائض رؤوس الأموال الباحثة عن استثمارات بمعدلات أرباح عالية وهي بطبيعة الأمر مدخرات غير مستثمرة في دولة المنشأ لرأس المال الأمر الذي يدفعها للبحث عن استثمارات خارجية على المستوى الدولي أفضل مما لو بقيت في الداخل أو مستثمرة بمعدلات ربحية متدنية في الدول المصدرة لهذه الأموال.
- ظهور وسائل جديدة استقطبت أصحاب رؤوس الأموال: مثل المبادلات والخيارات والمستقبلات، إلى جانب الوسائل التقليدية في الأسواق المالية كالسندات وغيرها.

- التقدم التكنولوجي الهائل: بحيث يسمح للمستثمر من المتابعة الدقيقة لأمواله وتحركاتها الاستثمارية لحظة بلحظة، حيث جميع الأسواق المالية مرتبطة بعضها ببعض، مما ييسر عملية الفعل ورد الفعل على أية عملية مالية مرغوب بها.

ثالثاً: آثار العولمة المالية على اقتصاديات الدول النامية

الانفتاح المالي أو العولمة المالية للدول يجيز لهذه الدول التنافس في تخفيض الضرائب وتخفيض الإنفاق الحكومي والتضحية بالعدالة الاجتماعية وما ينجم عنها في المصلحة النهائية من إعادة توزيع الثروة من الفقراء محدودي الدخل إلى الأغنياء أصحاب رؤوس الأموال، والنتيجة المنطقية هذه هي الحالة التي سببها التخلي عن الرقابة الحدودية على تنقل رؤوس الأموال، لهذا يمكن القول أن للعولمة مزايا ومخاطر على اقتصاديات الدول النامية يمكن حصرها فيما يلي:

أ- المزايا:

من بين المزايا نذكر:

- تستطيع الدول النامية من خلال الانفتاح المالي الوصول إلى الأسواق المالية الأولية بهدف الحصول على ما تحتاجه من أموال لسد العجز في الموارد المحلية، أي قصور المدخرات عن تمويل الاستثمارات المحلية، الأمر الذي سيؤدي إلى زيادة الاستثمار المحلي وبالتالي معدل النمو الاقتصادي، كما يفسح المجال في تخفيض تكلفة التمويل بسبب المنافسة بين الوكلاء الاقتصاديين.

- تحرير وتحديث النظم المصرفية والمالية وخلق بيئة مشجعة لنشاط القطاع الخاص وكذلك الحد من ظاهرة هجرة رؤوس الأموال الوطنية إلى الخارج، كما تساهم الاستثمارات الأجنبية على تحويل التكنولوجيا إلى الدول المستثمر فيها.

- تفسح حركة الاستثمارات الأجنبية المباشرة واستثمارات المحافظ المالية بالابتعاد عن القروض المصرفية التجارية وبالتالي الحد من زيادة حجم الديون الخارجية.

ب- المخاطر:

أما بالنسبة لمخاطر العولمة المالية على الدول النامية أو المشاكل الناتجة عن عولمة الأسواق المالية هي عديدة نذكر منها:

- مشكلة ظاهرة غسيل الأموال: يتضمن غسيل الأموال تحويل أرباح الجريمة إلى تكتل يمكن استخدامه و إخفاء أصوله غير المشروعة، فبعد إدخال الأموال المحصلة من الجريمة إلى النظام المالي يتم إخفاؤها (غسيلها) من خلال تشكيلة متنوعة من المعاملات والأدوات المالية المختلفة وتستثمر في النهاية في أصول مالية وما يتعلق بها وكثيرا ما تتضمن هذه العمليات طبقات فوق بعضها البعض، أي إخفاء مصدر هذه الأموال

فبعد موجة التحرير المالي المحلي و الدولي تعرضت العديد من الدول النامية إلى موجات من دخول الأموال غير المشروعة ، و مع حرية دخول و خروج الأموال عبر الحدود الوطنية و انفتاح السوق المحلي أمام المستثمرين الأجانب انفتحت بذلك قنوات أخرى لغسيل الأموال.

ومن بين الآثار السلبية لغسيل الأموال على الاقتصاد الكلي و متغيراته نذكر:

- انتشار الفساد الإداري في النظام المصرفي.

- إضعاف هيبة الدولة و تشجيع التهرب من تنفيذ القوانين.

- انتشار و توسع الجريمة بكافة أشكالها الاقتصادية و الاجتماعية.

- فقدان الثقة في السوق المحلي

- تحويل اتجاه المستثمرين إلى نشاطات إجرامية بأرباح مرتفعة.

- التهرب الضريبي من دخول الأموال المغسولة و خسارة في الإيرادات العامة للدولة.

لذلك يجب تطبيق تشريع يوفر إطار قانوني اعام يطبق على المستوى الدولي للحد من ظاهرة غسيل الأموال من خلال مايلي:

- يتعين على المؤسسات المالية أن تبذل جهودا معتبرة لتجنب التعامل مع العناصر الإجرامية، إذ يجب

التحقيق من هوية العملاء و الوضع القانوني لهم خاصة العملاء الجدد.

- يجب أن يسمح هذا التشريع باتخاذ تدابير لضمان أن لا يتوصل المجرمون للسيطرة على مؤسسات مالية.

- يتعين على المؤسسات المالية أن تنشئ أنظمة تتعرف على المعاملات غير العادية أو المثيرة للشك و تبلغ عنها، و

يقتضي الأمر أن تدرك المؤسسات المالية ذاتها مدى خطورة عدم الإبلاغ عن المعاملات غير العادية.

إضافة إلى هذا فقد قام صندوق النقد الدولي بتشكيل فريق خاص عام 1996 لوضع إجراءات مضادة

لظاهرة غسيل الأموال و محاربتها، وأكد أن النظام المالي السليم شرط أساسي لاستقرار الاقتصاد الكلي و

النمو الاقتصادي المستدام و بدأ صندوق النقد الدولي يدرج موضوعات جهود مكافحة غسيل الأموال في

عمله شأن الأنظمة المالية، و في أفريل من عام 2001 وافق المجلس التنفيذي للصندوق على سلسلة من

المبادرات في هذا المجال.

• خداع الدول الفقيرة بتوفير رؤوس الأموال لها: إن الانفتاح على النظام المالي العالمي يفتح أمام

الحكومات المحتاجة في بادئ الأمر المنافذ لرؤوس الأموال المتاحة في العالم، الأمر الذي يعني أن

الاستثمارات الحكومية لن تتوقف على حجم المدخرات الوطنية فقط، بل سيكون بالإمكان تمويلها

بالقروض الأجنبية أيضا، و في الحقيقة هذا إغراء يصعب على أي حكومة طموحة الصمود في وجهه،

فأصبحت الدول النامية و بفعل الضغوط التي تمارسها المؤسسات المالية عليها تطبق المنهج الذي يمكن

وصفه، بتخفيض الضرائب على الثروة و الاستثمارات، خصخصة كل الخدمات و المؤسسات الاجتماعية و

تخفيض الإنفاق الحكومي على الخدمات و الرعاية الاجتماعية، إضافة إلى ذلك و من النتائج الطبيعية

للمغالاة في طلب القروض الأجنبية هي أن الطابع الاقتصادي يصبح متميزاً بالنتيجة والاعتماد على المصادر الخارجية للتمويل. لأن هذه القروض تكلف الدول النامية المقترضة فوائد إضافية على القروض قد تصل إلى المليارات عندما تكون الفائدة من (11% إلى 18%) سنوياً.

- **مخاطر هروب رؤوس الأموال الوطنية:** إن ظاهرة هروب رؤوس الأموال في الدول النامية تعتبر ظاهرة قديمة وتتعدد أسبابها وتنوع أشكالها، بينما مخاطر العولمة المالية على الدول النامية فتكمن في تدويل مدخرات هذه الدول فأصبحت تفضل الاستثمار خارج الحدود الوطنية، والتناقض الملفت للانتباه أنه في الوقت الذي تشجع فيه هذه الدول الاستثمار الأجنبي وتقدم له كل عوامل الجذب من مزايا وإعفاءات وإزالة العقبات، سمحت الدول النامية لمدخراتها المحلية بالخروج للاستثمار في الخارج وهذا استناداً للعولمة المالية. لهذا يمكن القول بأن إجراءات التحرير المالي التي انتشرت في الدول النامية في العقد الأخير من القرن العشرين قد أعطت لعمليات هروب رؤوس الأموال مشروعية وحرية مما أدى بالضرورة لاستفحال هذه الظاهرة واستفحال أثارها على ميزان المدفوعات وعلى قدرة الدولة على التراكم الرأسمالي وخدمة الدين الخارجي ..

- إضافة إلى هذه المخاطر قد تؤدي العولمة المالية إلى مخاطر التعرض لهجمات المضاربة وإلى إضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة المالية والنقدية.

- **التركيز على عولمة رأس المال وليس التكنولوجيا:** تسعى العولمة لفتح الأبواب أمام الاستثمارات في كل أنحاء العالم دون أن تواجه بأي عائق يمنعها من تحقيق الأرباح وتحويلها إلى خارج البلدان المستثمر فيها عندما يتعلق الأمر بالتكنولوجيا فأنتنا سنجد الأمر على العكس تماماً حيث يسيطر العالم المتقدم وبالذات الولايات المتحدة الأمريكية على أسواق التكنولوجيا في العالم، ولذا فهي تسعى منذ مدة إلى حصر نشاط دول الجنوب في مجال الوكلاء من الباطن وتلاني تحقيق دول أخرى لمستوى تصنيع مستقل وله القدرة على تطوير تكنولوجياته الخاصة، وهو ما سيدخله في تنافس واضح مع صناعات العالم المتقدم. وتسعى الدول المتقدمة إلى عدم نقل التكنولوجيا حتى لا تتولد مراكز تنافسية جديدة، ويتمثل السلاح الفعال لتلك السياسة في تطبيق شعار الذي أطلقه بيل جيتس، أغني أغنياء العالم ورئيس شركة مايكروسوفت في التسعينيات حين طالب تسجيل براءات الاختراعات بأكبر حجم ممكن. سمعت نصيحة بيل جيتس بحذافيرها حيث تضاعفت براءات الاختراع في الولايات المتحدة الأمريكية خلال العشر سنوات الماضية، حيث حدث نوع من التركيز تمثل في أن 87% من 160 ألف براءة التي تم تسجيلهم في عام 2000 في العالم كانوا في الولايات المتحدة الأمريكية.

أدت هذه الهيمنة الغربية في مجال التكنولوجيا إلى رسم خريطة جديدة للعالم وفقاً لتعبير الاقتصادي جيفري ساتشس والذي اعترف بهذا، بالرغم من إنكاره لتلك الحقيقة عندما كان يعمل مع صندوق النقد الدولي. يري جيفري ساتشس أن 15% فقط من سكان العالم يشكلون المنطقة الأولى على مستوى العالم

الذين يحتكرون التكنولوجيا الجديدة، والمنطقة الثانية من خريطة التكنولوجيا العالمية والتي تضم حوالي 50% من سكان العالم يمكن لهم التعامل وتبني التكنولوجيات الجديدة، والمنطقة الثالثة والتي يطلق عليها منطقة المهمشين تكنولوجيا وهم على سبيل المثال سكان جنوب المكسيك وجزء كبير من البرازيل الاستوائية وأفريقيا وبعض مناطق روسيا، وهي المناطق التي تعاني من الفقر وتدني مستوى المعيشة. هذا التقسيم التكنولوجي من قبل العولمة سيؤدي إلى اتساع الفجوة بين الشمال والجنوب وإلى حصر عملية التطوير التكنولوجي في معيار الربح المتوقع وليس في إطار الحاجة الفعلية للبشرية.

- الآثار الاجتماعية يمكن ايجازها كالتالي :

- اتساع تفاوت الدخل وتزايد الثروة بين الدول وبين السكان في داخل الدولة الواحدة افقار الفقراء واثراء الأغنياء وهو ما حذر منه الكاتبان المعروفان هانس مارتن وهيرالدشومان في كتابهما المعنون فخ العولمة ذلك ان المكاسب المتوقعة من تعميق العولمة لا يتم تقاسمها بالتساوي بين الأمم والشعوب.
- العولمة أدت إلى ازدياد حدة الفقر على المستوى العالمي وكأن هدفها عولمة الفقر وإلى ازدياد الآثار السلبية للفقر من قلة تغذية وأمراض وعدم القدرة على تطوير القدرات البشرية وتدني قدرات الموارد البشرية وصعوبة تأهيلها وتدريبها وهذا يتضح من خلال الزيادة المستمرة لمعدلات الفقر وفشل المنظمات الدولية في خططها لكبح الفقر حيث اغلبية سكان المعمورة يعيشون تحت خط الفقر والفقر المدقع حيث بلغ عدد الفقراء تحت خط الفقر المدقع سنة 2008 بقرابة 1.3 مليار نسمة في مقابل فئة قليلة تسطر على اغلبية الناتج والدخل العالمي .
- عولمة الفقر وهو ان يصبح الفقر عاما في العالم
- وبسبب التطور الحادث في العلاقات الانسانية والناجم عن ظاهرة العولمة والانفتاح الاقتصادي والتحرر المالي والاقتصادي والتجاري زادت معدلات الفقر على مستوى العالم وأصبح الفقر ظاهرة عالمية ومن ابرز الظواهر الكونية كالتلوث وغيرها ويطلق بعض الاقتصاديين مصطلح عصر الفقر العالمي مع ظهور المجاعات والفقر وسوء التغذية على نطاق واسع حيث يعم الدول المتقدمة والنامية على حد سواء ويشكل نسبة كبيرة تزيد عن 20% من اجمالي السكان البالغ عددهم 7 مليار نسمة ويعيش منهم 1.3 مليار نسمة تحت خط الفقر.
- ومن بين أبرز الأسباب لانتشار ظاهرة الفقر العالمي هي تفشي ظاهرة البطالة التي ضربت الكثير من الاقتصاديات والمجتمعات وخصوصا مع اندلاع الازمات الاقتصادية حيث ارتفعت معدلات البطالة في المراكز الرأسمالية المتقدمة وشكلت ارقام قياسية فاقت ال 25% في دول كالليونان واسبانيا وبعض دول الاتحاد الاوربي وعلى الرغم من ان الاقتصاديين الرأسماليين قد اعتبر سابقا في افتراضاتهم ان نسبة بطالة في الاقتصاد تقدر ب 5% هي نسبة طبيعية ولكن ارتفاعها فوق هذا المعدل فيعني انها ازمة حقيقية وهيكلية تمس اسس وأسلوب الانتاج الرأسمالي ،ذلك إلى التقدم التكنولوجي والعلمي الذي أدى إلى التوفير

في الكثير من عناصر الإنتاج، ومن بينها الحاجة إلى العمل البشري والأيدي العاملة، حيث باتت الآلة قادرة على أن تقوم بالكثير من المهام التي كان يقوم بها الإنسان.

الفصل الثاني: صندوق النقد الدولي

أولاً: نشأة صندوق النقد الدولي

تبلورت فكرة إنشاء صندوق النقد الدولي مع نهاية الحرب العالمية الثانية في سياق السعي لبناء نظام اقتصادي دولي جديد أكثر استقراراً وتجنباً لأخطاء العقود السابقة التي أسفرت عن خسائر فادحة، وذلك أثناء مؤتمر عقده الأمم المتحدة في يوليو 1944 في بريتون وودز بولاية نيوهامبشير الأمريكية. وكانت البلدان الأربعة والأربعين الحاضرة في المؤتمر تسعى إلى وضع إطار للتعاون الاقتصادي الدولي وتجنب تكرار التخفيضات التنافسية لأسعار العملات التي ساهمت في حدوث الكساد الكبير في ثلاثينات القرن الماضي. وتتمثل رسالة الصندوق الأساسية في ضمان استقرار النظام النقدي الدولي - أي نظام أسعار الصرف والمدفوعات الدولية الذي يَمَكِّن البلدان ومواطنيها من إجراء المعاملات فيما بينها. وقد تم عرض في هذا المؤتمر أهم مقترحين وهما لكل من اللورد كينز الانجليزي وهاري هوايت الأمريكي

- **مقترح كينز:** ذهب كينز في مشروعه إلى أن إدارة وضبط النظام العالمي الجديد تتطلب تكوين مؤسسة دولية ذات طابع مركزي عالمي، ويكون لكل دولة مشتركة بها حصة تحدد مسؤولياتها في إدارة شؤون هذه المؤسسة، وقد قصد كينز بذلك إنشاء إتحاد للمقاصة الدولية تكون مهمته البنك المركزي في النظام النقدي المحلي، مع ترك الحرية لكل دولة عضو في تحديد سياستها بما يتناسب بما يتناسب وظروفها. كما تضمن مشروع كينز اقتراح قيام هذه المؤسسة الدولية المقصودة بمنح القروض إلى الدول الأعضاء على غرار ما تقوم به البنوك التجارية عند تقديم القروض لعملائها، أن يتم منح هذه القروض حسب أهمية كل دولة في التجارة الخارجية. واقترح كينز أن تتكون النقود في هذه المؤسسة من وحدات أطلق عليها اسم بانكور وهي عبارة عن وحدة نقدية حسابية قياسية تستخدم في تسوية المدفوعات بحيث ترتبط قيمتها بالذهب، وترتبط العملات بوزن معين من الذهب وقد أعطى هذا النظام مرونة كبيرة من حيث زيادة السيولة في حال ارتفعت الأسعار العالمية كما أن كمية النقد الدولي تتحدد ليس على أساس احتياط الذهب وإنما على أساس التجارة الدولية. كما اقترح كينز فرض عقوبات على الدول الأعضاء التي تتمتع بفوائض في موازين مدفوعاتها وكذلك على الدول التي تعاني من عجز في موازين مدفوعاتها وكذا أن تعمل هذه المؤسسة الدولية على تقديم النصح والمشورة للدول الأعضاء. وفي الواقع فإن هذا المشروع كان يحاول إلغاء دائنية ومديونية الدول اتجاه بعضها البعض بحيث تصبح مع اتحاد المقاصة الدولي وهو في الواقع كان يدافع عن مصلحة بريطانيا

- **مقترح هاري هوايت:** أما مشروع هاري هوايت فلم يكن يستهدف إيجاد سلطة دولية نقدية تحل محل السلطات النقدية المحلية، بل تصور إمكانية التعاون بين هذه السلطات. وكان جوهر اقتراحه يتخلص في

أن نظام النقد الدولي الجديد يجب أن يستهدف العمل على استقرار أسعار الصرف ومحاربة مختلف أشكال القيود على المدفوعات الخارجية التي تحد من حرية التجارة وحرية انتقال رؤوس الأموال والتخفيضات المستمرة في العملة.

وقد اقترح لذلك تكوين صندوق دولي لتثبيت قيمة العملات للدول الأعضاء المشتركة فيه واقترح أن تكون وحدة التعامل الدولي هي اليونيتاس والتي ترتبط قيمتها بوزن معين من الذهب وعلى الدول أن تحدد قيمة عملتها بالذهب أو اليونيتاس وليس لها الحق في تغيير هذه القيمة إلا بعد موافقة أربعة أخماس أصوات الدول الأعضاء في الصندوق .

وتودع الدول الأعضاء حصصا تتكون جزئيا من الذهب ومن عملاتها المحلية وبعض أذون الحكومات، كما اقترح هوايت أن يكون حجم الحصص لأي دولة على أساس دخلها القومي وما في حوزتها من ذهب وعملات أجنبية، واقترح كهذا إنما يعبر عن مصالح الولايات المتحدة الأمريكية التي كانت تملك آنذاك أكبر كمية من الذهب وتنتج أعلى دخل في العالم .

وعموما فقد تشابه المشروعان من حيث المبادئ الأساسية، فقد تضمن كل منهما مايلي:

- إيجاد مؤسسة مركزية نقدية دولية.
- السعي وراء تحقيق التوازن في موازين المدفوعات.
- توفير الأثمان للدول الأعضاء.
- العمل على استقرار أسعار الصرف .

كما أن الفرق بين هذين المشروعين يتلخص في أن مشروع كينز قدم مقترحات بخصوص إنشاء مصرف عالمي وعملة عالمية - بانكور - ونظام موحد للمقاصة، في حين أن مشروع هاري قد ركز على القضايا المتعلقة بإعادة الأعمال وقد تضمنت إنشاء صندوق دولي لتحقيق الاستقرار النقدي والنمو الاقتصادي المستمر على الصعيد العالمي وقد تضمنت مقترحاته كذلك ضرورة حماية أسعار الصرف وتثبيتها.

ولقد جاء قرار المؤتمرين متأثرا بالمشروع الأمريكي أكثر من تأثره بالمشروع الانجليزي وذلك بفضل ثراء أمريكا وقوتها العسكرية وهكذا انتهت أبحاث ومناقشات مؤتمر بریتون وودز بإيجاد صندوق النقد الدولي إضافة إلى مؤسسة مالية ثانية وهي البنك العالمي للإنشاء والتعمير.

ثانيا: أهداف صندوق النقد الدولي

تتمثل أهداف صندوق النقد الدولي فيما يلي:

- تشجيع التعاون الدولي في الميدان النقدي بواسطة هيئة دائمة تهئ سبل التشاور والتأزر فيما يتعلق بالمشكلات النقدية الدولية.

- تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية، وبالتالي الإسهام في تحقيق مستويات مرتفعة من العمالة والدخل الحقيقي والمحافظة عليها، وفي تنمية الموارد الإنتاجية لجميع البلدان الأعضاء، على أن يكون ذلك من الأهداف الأساسية لسياساتها الاقتصادية.
- العمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف والمحافظة على ترتيبات صرف منتظمة بين البلدان الأعضاء، وتجنب التخفيض التنافسي في قيم العملات.
- المساعدة على إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف فيما يتعلق بالمعاملات الجارية بين البلدان الأعضاء، وعلى إلغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف والمعركة نمو التجارة العالمية.
- تدعيم الثقة لدى البلدان الأعضاء، متيحاً لها استخدام موارده العامة مؤقتاً بضمانات كافية، كي تتمكن من تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها دون اللجوء إلى إجراءات مضرّة بالرخاء الوطني أو الدولي.

ثالثاً: النظام الإداري لصندوق النقد الدولي

أ- نظام العضوية في صندوق النقد الدولي

- إن العضوية في صندوق النقد الدولي تترتب عنها حقوقاً للدولة العضو، كما تترتب عنها التزامات من قبل الدولة بمجرد قبولها عضواً فيه. وبناء على ذلك فإنه لا بد من توافر شروط معينة حتى يتم قبول الدولة كعضو في صندوق النقد الدولي، وبعد قبول عضوية الدولة قد تطرأ ظروف معينة تؤدي إلى حرمان الدولة من ممارسة حقوق العضوية، وبالتالي سوف نتطرق إلى شروط العضوية، وشروط الانسحاب منها في مايلي:
- أ-1- شروط اكتساب العضوية: لكي يتم قبول العضوية في صندوق النقد الدولي لا بد من توافر شرطين:
- التقدم بطلب إلى الصندوق: حيث يجب على الدولة طالبة العضوية أن تتقدم بطلب إلى الصندوق توضح فيه كافة البيانات، والحقائق المعنية والمطلوبة من قبل الصندوق، ثم يقوم مجلس المديرين التنفيذيين بفحصه، وتقديم تقرير بشأنه إلى مجلس المحافظين الذي يبت في قبول العضوية من عدمها.
 - يجب أن تكون الدولة طالبة العضوية دولة مستقلة: إن عضوية الصندوق تقتصر على الدول كاملة السيادة، حتى تتمكن من الوفاء بالتزاماتها، وتتولى شؤونها الدولية.
- أ-2- إيقاف العضوية: إن حرمان دولة ما من حقوق العضوية قد يكون مترتباً على الانسحاب من العضوية، أو على إيقاف العضوية.

* الانسحاب الاختياري من العضوية: يجوز للدولة العضو الانسحاب من عضوية الصندوق ولكن بعد استيفاء الشرطين التاليين:

- إخطار الدولة للصندوق بالانسحاب كتابة: ويعتبر تاريخ استلام الإخطار هو تاريخ الانسحاب.
- الوفاء بالالتزامات القائمة: عندما تنسحب الدولة من عضوية الصندوق، تتوقف عمليات وتعاملات الصندوق بعملة العضو المنسحب، ويتم تسوية وتصفية كل الحسابات الكائنة بين الصندوق والعضو المنسحب باتفاق يعقد بين الطرفين.

* الإيقاف: يمكن للصندوق أن يوقع عقوبة الإيقاف على الدولة العضو إذا توافر شرطين

- إخلال الدولة العضو بالتزاماتها .
- إعلان الصندوق للدولة العضو بالتزامات المنتهكة، وإعطائها مدة معقولة لانجازها ومنحها فرصة لتوضيح موقفها .

* الانسحاب الإجباري: ويشترط ذلك توفر الشروط التالية:

- صدور قرار سابق بالإيقاف.
- عدم التزام الدولة العضو خلال فترة معقولة.
- ب - التنظيم والإدارة في الصندوق: يتكون الهيكل الإداري لصندوق النقد الدولي من أجهزة مسيرة مكونة من مجلس المحافظين، المجلس التنفيذي، المدير العام، هيئة موظفي الصندوق، بالإضافة إلى أجهزة استشارية مثل اللجنة النقدية والمالية الدولية، ولجنة التنمية، مجموعة الخمسة...الخ.

ب-1- الأجهزة المسيرة

ب-1-1 مجلس المحافظين: يضم مجلس المحافظين ممثلين لكل البلدان الأعضاء و هو صاحب السلطة العليا في إدارة صندوق النقد الدولي، ويقوم كل بلد عضو بتعيين محافظ له عادة ما يكون وزير المالية أو محافظ البنك المركزي في ذلك البلد، وكذا محافظ مناب له، ويبت مجلس المحافظين في قضايا السياسات الكبرى، ولكنه يفوض المجلس التنفيذي في اتخاذ القرارات المتعلقة بأعمال الصندوق اليومية. ويتمتع مجلس المحافظين بكافة السلطات اللازمة للإشراف على كافة شؤون الصندوق ومن بين هذه السلطات، قبول الأعضاء الجدد، مراجعة الحصص وتعديل قيمة العملات والتعاون مع المنظمات الأخرى وتوزيع صافي الدخل ومطالبة عضو بالانسحاب وتصفية الصندوق وكذا النظر في الاستخدامات، ويجتمع المجلس مرة كل سنة، ويختلف وزن أعضاء المجلس حسب حصة الدولة العضو، فهناك أعضاء ذو أهمية يقررون سياسة الصندوق، وهناك أعضاء لا تأثير لهم.

ب-1-2 المجلس التنفيذي:

ويتألف المجلس التنفيذي من 24 مديرا، ويرأسه المدير العام للصندوق ويجتمع المجلس التنفيذي عادة ثلاث مرات في الأسبوع في جلسات تستغرق كل منها يوما كاملا ويمكن عقد اجتماعات إضافية إذا لزم الأمر، وتخصص مقاعد مستقلة في المجلس التنفيذي للبلدان المساهمة الخمسة الكبرى وهي الولايات المتحدة الأمريكية اليابان، وألمانيا، فرنسا المملكة المتحدة، إلى جانب كل من الصين، روسيا والمملكة العربية السعودية، أما المديرون الستة عشر الآخرون فيتولى انتخابهم مجموعات من البلدان الأعضاء تعرف باسم الدوائر الانتخابية لفترات مدتها عامين.

ويختص هذا المجلس بتسيير أعمال الصندوق، وإدارة شؤونه اليومية وله كل الصلاحيات في هذا الصدد ما عدا تلك التي تدخل صراحة في اختصاص مجلس المحافظين، كما يقوم كل مدير بتعيين كاتب له يمارس كافة سلطاته في حالة غيابه ويجب على المدير التنفيذي أو نائبه أن يكون متواجدا في المقر الرئيسي للصندوق وأن يخصص كل وقته واهتمامه لأعمال الصندوق.

ب-1-3 مدير الصندوق:

ويتم انتخابه من طرف المديرين التنفيذيين، وهو بحكم منصبه يعتبر رئيس هيئة الموظفين بالصندوق، وذلك بنص اتفاق الصندوق، وهو الذي يرأس المجلس التنفيذي ولكنه لا يملك صوتا فيه وذلك فيما عدا التصويت المرجح في حالة تساوي عدد الأصوات داخل المجلس، كما يؤمن التنسيق بين المجالس وسائر الأعضاء والمنظمات الدولية، إضافة إلى مهام استشارية وتمثيلية، ومدة عقده خمس سنوات قابلة للتجديد، ويمارس المدير العام مهامه تحت إشراف المجلس التنفيذي وبمساعدة ثلاثة من نوابه.

ب-1-4 هيئة موظفو الصندوق:

ويقوم المدير بتعيين مجموعة منتقاة من الموظفين، يكونون الهيئة العامة للصندوق ذوي كفاءات عالية مع تنوع جنسياتهم. ويقر العضو كتابيا أنه لن يقبل أي تعليمات أخرى من أية حكومة أو سلطة خارجة عن الصندوق، كما يتمتعون بحصانات وامتيازات عديدة.

ب-2- الأجهزة الاستشارية

ب-2-1 اللجنة النقدية والمالية الدولية: تشكل مثل مجلس الإدارة من 24 عضوا يعين كل عضو منهم أو ينتخب من طرف الدول، أو مجموعات الدول التي لها الحق في تعيين أو انتخاب عضو في مجلس الإدارة. أنشئت هذه اللجنة سنة 1974، تقوم بتقديم آراء و تقارير إلى مجلس المحافظين بهدف مساعدته على الإشراف على تسيير النظام النقدي الدولي وتكييفه، وعلى اتخاذ الإجراءات الضرورية في فترات الاهتزازات المفاجئة التي يتعرض لها ذلك النظام.

دورات هذه اللجنة تعقد مرتين في السنة، مرة في شهر أفريل وأخرى بمناسبة انعقاد دورة مجلس المحافظين. ب-2-2 لجنة التنمية: هي لجنة مشتركة بين محافظي صندوق النقد الدولي، ومحافظي البنك العالمي تتكون من 22 عضوا، تعقد اجتماعين في السنة، لترفع التقارير التي تتعلق بقضايا التنمية والسبل الملائمة لنقل الموارد الحقيقية إلى البلدان النامية، كما تنسق التكامل البرامي بين صندوق النقد الدولي، والبنك العالمي في تعاملهما مع البلدان النامية، من جهة أخرى هناك لجان استشارية تعمل خارج الصندوق نذكر منها:

- مجموعة الخمسة: تضم وزراء مالية الدول الاقتصادية الغربية الخمس الكبرى (الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، فرنسا، اليابان، انكلترا).

- مجموعة السبعة: تضم مجموعة الخمسة مضافا إليها كندا وإيطاليا، وهي الدول التي أصبحت تعقد القمة السنوية الشهيرة بالبلدان الأكثر تصنيعا في العالم، والتي أصبحت روسيا تشارك فيها (7+1).

- مجموعة الإحدى عشر: أنشئت سنة 1962، تتكون من وزراء مالية دول مجموعة السبعة، وبلجيكا، وهولندا، والسويد، ثم انضمت سويسرا سنة 1992 وهي العضو الأحد عشر. هذه المجموعة تقوم بدور الناطق الرسمي باسم منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لدى صندوق النقد الدولي.

- مجموعة الأربعة والعشرين: انبثقت عن مؤتمر 1972 للأمم المتحدة، تعكس مواقف الدول النامية من تطور النظام النقدي الدولي في مواقف جريئة اتجاه برامج الصندوق.

- مجموعة الثلاثين: شكلها مدير الصندوق السابق السيد فيتنيفن سنة 1979 وتضم موظفين دوليين وجامعيين ومدراء بنوك وشركات، بهدف التفكير في توجيه تطور الصندوق.

وأخيرا نلفت الانتباه إلى أن هذه المجموعات لا تتمتع ببنيات دائمة، فهي تلعب دورا استشاريا فقط.

رابعا- نظام التصويت في صندوق النقد الدولي

يعتمد صندوق النقد الدولي على طريقة التصويت الموزون، حيث تتمتع كل دولة عضو بـ 250 صوتا، يضاف إليها صوت عن كل جزء من حصتها يتجاوز الـ 100000 وحدة من حقوق السحب الخاصة، كما تحصل كل دولة عضو على صوت عن كل قسط من استعمال عملتها يتجاوز الـ 100000 وحدة من حقوق السحب الخاصة التي تمتلكها تباع إلى دول أخرى، غير أن العكس يحصل أيضا، أي أنه يخصم من أصوات البلد المقترض عن كل قسط يساوي 400000 وحدة من حقوق السحب الخاصة يقترضها من الصندوق.

أما اتخاذ القرارات في هذه المنظمة فيتميز بالتدرج فيما يتعلق بنسب الأصوات اللازمة لإصدار تلك القرارات، إذ تتخذ بالأغلبية البسيطة من الأصوات المعبر عنها في القضايا العادية، وبأغلبية 70% بالنسبة للقرارات ذات الطبيعة العملية، وبأغلبية 85% بالنسبة للمسائل المتعلقة بهيكل الصندوق أو تعديل الحصص. فمثلا تتمتع الولايات المتحدة بحصة تبلغ قيمتها 37149.3 مليونا من حقوق السحب الخاصة إضافة إلى 250 صوتا أساسيا لذلك فهي تتمتع بـ 16.77% من مجمل قوة التصويت، في مقابل 10738.5 مليونا من حقوق السحب الخاصة لبريطانيا، على سبيل المثال ما يعطيها 4.86% من قوة التصويت و 8090.1 مليونا من حقوق السحب الخاصة للصين و 3.66% من قوة التصويت، و 4158.2 مليونا من حقوق السحب الخاصة للهند و 1.89% من قوة التصويت، و 135 مليونا من حقوق السحب الخاصة للبحرين بقوة تصويت تبلغ 0.07% وذلك بحسب أرقام 2009.

وتتمتع الدول الغنية أيضا بصوت الأغلبية في تمرير القرارات المهمة. منها أن تغيير نسب الحصص مثلا يتطلب أغلبية 85% من الأصوات، أي أن 15% من الأصوات تستطيع وقف هذه القرارات. وبهذا المعنى فإن الولايات المتحدة التي تحتفظ وحدها بحصة تصل إلى نحو 17% من قوة التصويت تستطيع وقف قرار بتغيير نسب الحصص.

وتحتفظ مجموعة الدول الصناعية السبع وهي الولايات المتحدة واليابان وألمانيا وبريطانيا وفرنسا وإيطاليا وكندا التي تمثل عضويتها أقل من 4% من مجموع الدول بالسيطرة على 45% من قوة التصويت.

خامسا: موارد صندوق النقد الدولي

أ- الحصص: إن المصدر الرئيسي لموارد صندوق النقد الدولي هو الاشتراكات أو الحصص التي تسدها البلدان عند الانضمام إلى عضوية الصندوق، أو في أعقاب المراجعات الدورية التي تزداد فيها الحصص. وتدفع البلدان 25% من اشتراكات حصصها بحقوق السحب الخاصة، أو بإحدى العملات الرئيسية، (كانت سابقا بالذهب أو الدولار)، ويصب هذا المبلغ في حسابات الصندوق لدى البنوك المركزية الكبرى، ويمكن للصندوق أن يطلب إتاحة المبلغ المتبقي الذي يدفعه البلد العضو بعملته الوطنية لأغراض الإقراض حسب الحاجة.

وتحدد الحصص ليس فقط مدفوعات الاشتراك المطلوبة من البلد العضو، وإنما أيضاً عدد أصواته وحجم التمويل المتاح له من الصندوق ونصيبه من مخصصات حقوق السحب الخاصة.

ب - الاقتراض: يعد الاقتراض من المصادر المكتملة للمورد الرئيسي، المتمثل في حصص الأعضاء، والذي يلجأ إليه الصندوق في حالة تزايد الضغوط على السيولة المتاحة لديه. وقد لجأ الصندوق إلى هذا المصدر اعتباراً من سنة 1962، وقد تم تنظيم عملية اللجوء للاقتراض من خلال اتفاقيتين هما:

ب-1- الاتفاقات العامة للاقتراض: (GAB) التي تم إنشاؤها في عام 1962، ويشارك فيها أحد عشر مشتركاً (حكومات مجموعة البلدان الصناعية العشرة وسويسرا وأبنوكها المركزية)

ب-2- الاتفاقات الجديدة للاقتراض: (NAB) التي تم استحداثها في عام 1997 ويشارك فيها 25 بلداً ومؤسسة، حيث تعتبر المصدر الرئيسي للتمويل عند حدوث حاجة تدعو إلى استخدام موارد تكميلية للصندوق. وبموجب هاتين الاتفاقيتين يتاح للصندوق اقتراض مبلغ إجمالي يقدر بـ 34 مليار وحدة حقوق السحب الخاصة أي ما يعادل 46 مليار دولار.

د-- مبيعات الذهب وموارد أخرى

إن استخدام الذهب في عمليات وتعاملات الصندوق، يشترط قراراً مدعوماً بأغلبية 85% من القوة التصويتية، ويمتلك الصندوق حوالي 3217 طن من الذهب وهو ما يساوي 103439916 أوقية من الذهب، وقد قيمت ممتلكات الصندوق من الذهب بسعر السوق بحوالي 25.2 مليار وحدة من حقوق السحب الخاصة مقابل 25.1 مليار وحدة بأسعار 30 أبريل 2002 (وبلغ سعر أونصة الذهب في 30 أكتوبر 2009 حوالي 1090 دولاراً وبالتالي فقيمة ممتلكات الصندوق من الذهب تتجاوز 67 مليار وحدة من حقوق السحب الخاصة)، في حين أن القيمة التاريخية المثبتة في بيانات الموازنة بالصندوق هي حوالي 5.9 مليار وحدة من حقوق السحب الخاصة.(1)

وقد قام الصندوق ببيع الذهب في مناسبات عديدة أهمها في الفترة ما بين 76-80 حيث باع ثلث الاحتياطات من الذهب (50 مليون أوقية) كما أعلن الصندوق في الفترة من 19 إلى 30/10/2009 عن بيعه 200 طن من الذهب للبنك المركزي الهندي بقيمة 6.7 مليار دولار، من حصة 400 طن مقرراً بيعها في إطار جهود المقرض الدولي لتأمين موارده لدعم البلدان الأقل فقراً. بالإضافة إلى عائدات الذهب، هناك موارد أخرى للصندوق تتمثل في الرسوم على الانتماء الممنوح للدول الأعضاء، وعمليات شراء العملة أو ما يسمى بالدخول من عمليات الصندوق.

سادساً: تطور صندوق النقد الدولي

مر صندوق النقد الدولي بتطورين أساسيين كانا قد ترتبا على بعض المتغيرات الاقتصادية الدولية التي كان لا بد أن تحدث انعكاسات معينة على نظام الصندوق، ونقوم بدراسة هذين التطورين من خلال عنصرين، أولهما يتعلق بإنشاء حقوق السحب الخاصة كأصل من الأصول الاحتياطية الدولية، ثم ندرس التطور المتعلق بتعويم العملات ونهاية دور الذهب في النظام النقدي الدولي.

أ- التعديل الأول وإنشاء حقوق السحب الخاصة

لقد أقر مجلس محافظي الصندوق في اجتماعهم السنوي في واشنطن سنة 1969 نظام حقوق السحب الخاصة (التعديل الأول لاتفاق برين وودز)، وكان من بين المشروعات التي طرحت لإصلاح وتطوير النظام النقدي الدولي، وقد تم الاتفاق على هذا المشروع في شهر سبتمبر 1967 في الاجتماع السنوي لمحافظي الصندوق في ريودي جانيرو. ذلك نظرا لبعض المتغيرات الاقتصادية الدولية وانعكاساتها على النظام النقدي الدولي، وحيث أن الصندوق بدأ ممارسة نشاطه في ظل قاعدة الذهب بموجب اتفاقية برين وودز التي حددت أسس التعاون النقدي الدولي، ولكن الاقتصاد الدولي تعرض في هذه الفترة لبعض المتغيرات البالغة الأهمية، منها ازدهار الاقتصاد الأوروبي وقابلية بعض عملاته للتحويل منذ سنة 1958، وعجز السيولة الدولية في تلبية حاجة المعاملات الدولية، وأيضا عجز موازين مدفوعات الولايات المتحدة وبريطانيا، وتعرض عملة كل منهما لصعوبات في الأسواق المالية، وأخيرا ظهور مشكلة التنمية في البلدان المتخلفة.

ولعل المشكلة التي أدت بشكل مباشر إلى إنشاء حقوق السحب الخاصة من وجهة نظر واعي نظامه هي مشكلة نقص أو عجز السيولة الدولية والتي يقصد بها نقص كمية الاحتياطيات النقدية الدولية من ذهب وعملات قابلة للتحويل التي تستخدم في تسوية المدفوعات الدولية. وقد ظهرت هذه المشكلة بعد الحرب العالمية الثانية وبالتحديد سنة 1951، واستفحلت نتيجة الزيادة المضطردة في معدل التجارة الدولية والتي تفوق معدل الزيادة في السيولة الدولية، فبينما تزايدت حجم التجارة سنة 1966 بمقدار 131 مليار دولار، لم تبلغ الزيادة في حجم السيولة الدولية سوى 22.2 مليار دولار، وبذلك عجزت السيولة الدولية عن تلبية حاجات المعاملات الدولية. ضف إلى ذلك انخفاض نسبة الذهب إلى إجمالي مكونات السيولة، وكذلك فقدان الثقة في الدولار الأمريكي نتيجة زيادة المعروض منه في الأسواق الأوروبية واتجاه الدول الأوروبية لتحويله إلى ذهب، وكل هذه العوامل زادت المشكلة تأزما، وزادت الانتقادات لنظام الصرف السائد بموجب اتفاقية برين وودز لأنه لم يتضمن آلية لتنظيم نمو الاحتياطيات الدولية من أجل تمويل التوسع في التجارة الدولية، وتمويل التنمية الاقتصادية في البلدان النامية.

ب- التعديل الثاني واتفاقية جمايكا

جاءت اتفاقية جمايكا لتؤكد على ضرورة الإصلاح النقدي، ولعل أهم إصلاح قامت به هو إلغاء أو تعديل المادة الرابعة من اتفاقية الصندوق التي كانت تلزم بتحديد أسعار الصرف الخاصة بعملات وفقا لنظام استقرار أسعار الصرف أو أسعار التعادل بمادة أخرى تنص على حرية أسعار الصرف، أي نظام تعويم العملات، وقد اعتبر هذا التعديل مجرد تحصيل حاصل لأن أغلب الدول قامت بذلك بدون اللجوء إلى الصندوق.

وأما القرارات الأخرى التي جاءت بها الإصلاحات الخاصة بالنظام النقدي الدولي فهي:

- إلغاء سعر الصرف للذهب وترك الحرية الكاملة للبنوك في التعامل بالذهب وتحديد أسعاره.

- إنهاء دور الذهب كوحدة مرجعية لتقييم حقوق السحب الخاصة وكذلك كأساس لتقويم العملات الوطنية للدول الأعضاء.

- إلغاء أي بند من الاتفاقية تنص على التعامل بالذهب إلا أنه لم يفقد أهميته حيث نجده قد استعمل من طرف الدول كضمان للقروض (فرنسا، إيطاليا، جنوب إفريقيا)، ففي أبريل 1977 اقترحت دولة جنوب إفريقيا من بعض البنوك الدولية بضمن احتياطاتها الذهبية. كما قصد التعديل الثاني تطوير حقوق السحب الخاصة لكي يكون لها وزن في الأصول الاحتياطية الدولية.

سابعاً: دور صندوق النقد الدولي في تمويل التنمية في البلدان النامية

يضطلع صندوق النقد الدولي بتحقيق مجموعة من الأهداف تتبلور في تسهيل حركة ونمو التجارة الدولية نمو متوازنا ومراقبة أسعار الصرف واستقرارها، وتجنب أي اتجاه لحدوث اضطرابات في أسواق الصرف الأجنبي دون تشديد القيود على التجارة والصرف ويمكن دراسة أهم أنشطة صندوق النقد الدولي في ثلاثة محاور رئيسية:

- إسداء المشورة إلى الأعضاء بشأن اعتماد السياسات التي يمكن أن تساعد في منع وقوع الأزمات المالية أو حلها عند وقوعها، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي.
- إتاحة التمويل بصفة مؤقتة للبلدان الأعضاء لمساعدتها في علاج مشكلات ميزان المدفوعات.
- توفير المساعدة الفنية والتدريب.

أ: تقديم المشورة بشأن السياسات والإشراف العالمي

يدعو ميثاق الصندوق إلى قيامه بالإشراف على النظام النقدي الدولي، بما فيها ممارسة الرقابة الدقيقة (الإشراف) على سياسات أسعار الصرف في البلدان الأعضاء، وطبقاً للاتفاقية يتعهد كل بلد عضو بالتعاون مع الصندوق في جهوده الرامية إلى ضمان وجود ترتيبات صرف منظمة وتشجيع وجود نظام مستقر لأسعار الصرف.

ويقوم الصندوق بممارسة دوره الإشرافي من خلال ثلاث طرق للرقابة:

الرقابة القطرية: هي رقابة تتخذ شكل مشاورات شاملة منتظمة مع الدول الأعضاء فرادى حول سياساتها الاقتصادية، مع إمكانية إجراء مناقشات مرحلية عند الحاجة، ويطلق على هذه المشاورات "مشاورات المادة الرابعة" لأنها تستند إلى التفويض الوارد في المادة الرابعة من ميثاق التأسيس.

الرقابة العالمية: حيث يقوم المجلس التنفيذي باستعراض الاتجاهات والتطورات الاقتصادية العالمية، وتتم في العادة مرتين سنوياً قبل الاجتماعات نصف السنوية للجنة الدولية للشؤون المالية والنقدية، ومن طرف الرقابة العالمية للصندوق، أيضاً المناقشات السنوية المعتادة التي يقوم بها المجلس لاستعراض التطورات والآفاق المستقبلية وقضايا السياسات في أسواق رأس المال الدولية.

الرقابة الإقليمية: وبموجبها يدرس الصندوق السياسات المتبعة وفقا لاتفاقات إقليمية، ويشمل ذلك على سبيل المثال: مناقشات المجلس التنفيذي للتطورات في الاتحاد الأوروبي ومنطقة اليورو، والاتحاد النقدي لغرب إفريقيا، ومجلس التعاون الاقتصادي لبلدان آسيا والمحيط الهادي... الخ

ب: المساعدة الفنية والتدريب

يتيح الصندوق للبلدان الأعضاء الاستفادة من خبراته الفنية على أساس منتظم من خلال توفير المساعدة الفنية والتدريب في مجموعة كبيرة من المجالات، مثل أنشطة البنوك المركزية، والسياسات النقدية وسياسات أسعار الصرف والإدارة الضريبية والإحصاءات الرسمية، والهدف من وراء ذلك العمل هو تعزيز قدرة الأعضاء على تصميم السياسات الاقتصادية وتنفيذها، وهو ما يتم بطرق متعددة تتضمن تعزيز المهارات في المؤسسات المسؤولة مثل وزارات المالية والبنوك المركزية. ويقدم الصندوق المساعدة الفنية والتدريب في أربعة مجالات أساسية هي:

* دعم القطاعات المالية والنقدية عن طريق تقديم المشورة بشأن تنظيم الجهاز المصرفي والرقابة عليه وإعادة هيكلته، وإدارة النقد الأجنبي والعمليات ذات الصلة، ونظم المقاصة وتسوية المدفوعات، بالإضافة إلى هياكل البنوك المركزية وتطويرها .

* مساندة الجهود الرامية إلى وضع سياسات مالية عامة قوية وضمنان حسن إدارتها عن طريق تقديم المشورة بشأن السياسات والإدارة الضريبية والجمركية، ووضع الميزانية وإدارة الإنفاق، وإدارة الدين الداخلي والخارجي.

* إعداد البيانات الإحصائية وإدارتها ونشرها وتحسين نوعيتها.

* صياغة التشريعات الاقتصادية والمالية ومراجعتها.

وينظم الصندوق دورات تدريبية للمسؤولين في الحكومات والبنوك المركزية في البلدان الأعضاء وذلك في مقره بواشنطن وفي مراكز التدريب الإقليمية في أبيدجان، البرازيل، سنغافورة، وفيينيا، كما يقدم الصندوق المساعدة الفنية ميدانيا أيضا من خلال زيارات خبراءه إلى الدول الأعضاء

ج: التمويل

تعتبر وظيفة التمويل من أهم الوظائف التي يقوم بها الصندوق لعلاج اختلال موازين المدفوعات وهو ما يهم الدول الأعضاء في المقام الأول، وفي هذا السياق يمكن التساؤل عن الدور الذي يقوم به الصندوق في مجال تمويل التنمية في الدول النامية؟

ويقدم صندوق النقد الدولي مساعداته التمويلية بموجب مجموعة متنوعة من السياسات أو التسهيلات التي تبلورت بمرور السنين لمواجهة احتياجات البلدان الأعضاء، وتختلف المدة وشروط السداد والإقراض في كل نوع من هذه التسهيلات حسب أنواع المشكلات التي تواجه ميزان المدفوعات والظروف التي يتعامل معها التسهيل المعني، وفي لغة الصندوق يطلق على عمليات السحب من موارده بعملية الشراء كما يطلق على عمليات التسديد إعادة الشراء، وفي مايلي أهم عمليات السحب من موارد الصندوق:

- الشريحة الاحتياطية: كما ذكرنا سابقا أن الدولة التي تنظم إلى عضوية الصندوق يتعين عليها أن تدفع 25% من حصتها بالذهب أو بالدولارات الأمريكية أو بحقوق السحب الخاصة بعد إلغاء دور الذهب في النظام النقدي الدولي، ويلاحظ أن للعضو وفق هذه الشريحة حق السحب في حدود هذه النسبة بدون أية شروط، وبدون أية جدول لإعادة الدفع، وكذلك بدون أي سعر للفائدة أو رسوم الخدمة.
- الشريحة الائتمانية الأولى: تمثل هذه الشريحة حق الدولة في السحب في حدود 25% من قيمة حصتها، وبذلك يرتفع ما يحتفظ به الصندوق من عملة العضو إلى 125% من حصته، ويجب على الدولة الراغبة في سحب هذه الشريحة أن يثبت أن هناك حاجة في ميزان المدفوعات، وأنها تقوم بمجهود معقول لحل مشاكلها الاقتصادية، والشرطية في هذه الشريحة بسيطة، ويتم إعادة الدفع في فترة بين ثلاث سنوات وربع إلى خمس سنوات.
- اتفاقات الاستعداد الائتماني: وتشكل لب سياسات الإقراض في الصندوق وقد استخدمت لأول مرة في عام 1952، وهدفها الأساسي هو معالجة مشكلات ميزان المدفوعات قصيرة الأجل، ويعتبر اتفاق الاستعداد الائتماني بمثابة تأكيد للبلد العضو بأنه يستطيع السحب من موارد الصندوق إلى حد معين وعلى مدى فترة تتراوح بين 12 إلى 18 شهرا في العادة، وبحد أقصى ثلاث سنوات، ويمكن أن يسحب البلد العضو وفق هذا الترتيب 100% من حصة البلد العضو، في حين تبلغ الحدود الإجمالية التراكمية 300% من حصة الدولة العضو، وذلك بالجمع بين هذا التسهيل وتسهيل الصندوق الممدد، ويتم السداد وفق هذه الترتيبات في مدة تتراوح بين سنتين ونصف إلى أربع سنوات إذا كان المركز الخارجي للدولة يسمح بذلك، وفي مدة ثلاث سنوات وربع إلى خمسة سنوات يكون السداد إجباريا، وتفرض على هذه الموارد عمولة أساسية وأخرى إضافية على الأسقف الائتمانية العالية التي تتعدى حدا معين، حيث تبلغ العمولة الإضافية 100 نقطة أساسية على المبلغ الأعلى من 200% من حصة البلد العضو، و200 نقطة أساسية على السحبات التي تتجاوز 300% من حصة البلد العضو. ويشترط الصندوق على البلد العضو حتى يتسنى له الاستفادة من هذا التسهيل أن يتبنى سياسات معينة لمواجهة صعوبات موازين المدفوعات والتي تؤدي إلى حلها خلال فترة معينة، ويتم السحب في هذه الحالة على أساس فترات ربع سنوية مرتبطة بمراقبة معيار الأداء.
- تسهيل الصندوق الممدد: أنشئ هذا التسهيل سنة 1974 لخدمة البلدان الأعضاء التي تعاني من اختلالات هيكلية في مجالات الإنتاج والتجارة والأسعار، الأمر الذي يجعل من الصعوبة على تلك الدول أن تستمر في تطبيق السياسات الإصلاحية التي يؤكد على تنفيذها صندوق النقد الدولي، حيث يحصل البلد على موارد لفترة أطول وبمبالغ أكبر، (2) حيث يبلغ الحدود العادية السنوية للسحب وفق هذا التسهيل 100% حصة البلد العضو، في حين تبلغ الحدود الإجمالية التراكمية 300% من حصة البلد العضو وذلك بالجمع بين التسهيل الممدد وتسهيل الترتيبات الاستعدادية. تتراوح فترة السداد لهذا التسهيل بين أربع

سنوات ونصف إلى سبع سنوات بينما تتراوح فترة السداد الإجباري بين أربع سنوات ونصف إلى عشر سنوات. تفرض على المبالغ المسحوبة عمولة أساسية، بالإضافة إلى عمولة إضافية، حيث تبلغ 100 نقطة أساسية على المبلغ الأعلى من 200 % من حصة البلد العضو، و200 نقطة أساسية على المبالغ التي تتعدى 300% حصة البلد العضو. ويشترط الصندوق على البلد العضو أن يتبنى برنامج محدد لمدة ثلاث سنوات، ويتم السحب في هذا النوع من التسهيلات على أساس فترات ربع سنوية أو نصف سنوية مرتبطة بمعيار الأداء.

- **تسهيل النمو والحد من الفقر:** حل محل التسهيل التمويلي المعزز للتصحيح الهيكلي في نوفمبر 1999، وهو تسهيل بسعر فائدة منخفض هدفه مساعدة أفقر البلدان الأعضاء التي تواجه مشكلات مطولة في ميزان المدفوعات، أما التكاليف التي يتحملها المقترض فهي تكاليف مدعمة بالموارد المتحققة من المبيعات السابقة للذهب المملوك للصندوق، إلى جانب القروض والمنح التي يقدمها البلدان الأعضاء إلى الصندوق خصيصاً لهذا الغرض. وقد بلغت قيمة هذه التسهيلات 433.8 مليون وحدة حقوق السحب الخاصة سنة 2008، (3) ثم ارتفعت إلى 791.9 مليون سنة 2009.
- **تسهيل الاحتياطي التكميلي:** وهو تسهيل يوفر تمويلاً إضافياً قصيراً الأجل للبلدان الأعضاء التي تعاني صعوبة استثنائية في ميزان المدفوعات نتيجة لفقدان الثقة في السوق بشكل مفاجئ ومثير للاضطراب، وتتمثل مظاهره في تدفق رؤوس الأموال إلى الخارج ويتضمن سعر الفائدة العادي على قروض الصندوق.
- **خطوط الائتمان الطارئ:** هي خطوط دفاع وقائية، تمكن البلدان الأعضاء بتطبيق سياسات اقتصادية قوية من الحصول على تمويل من صندوق النقد الدولي على أساس قصير الأجل، عندما تواجه بفقدان ثقة الأسواق على نحو مفاجئ ومثير للاضطراب بسبب امتداد عدوى المصاعب والأزمات الآتية من بلدان أخرى.
- **مساعات الطوارئ:** استحدثت عام 1962 لمساعدة البلدان الأعضاء في مواجهة مشكلات ميزان المدفوعات الناشئة عن الكوارث الطبيعية المفاجئة التي لا يمكن التنبؤ بها، وقد تم التوسع في هذا النوع من المساعدة في عام 1995 لتغطية مواقف معينة للبلدان الأعضاء كالتى خرجت لتوها من صراعات مسلحة أفضت إلى ضعف مفاجئ في قدراتها الإدارية والمؤسسية.

ثامناً: برامج صندوق النقد الدولي في البلدان النامية

تعرف برامج التثبيت والتكيف الهيكلي على أنها جملة من الإجراءات والترتيبات التصحيحية الواجب إدخالها على الاقتصاديات التي تعاني أزمات هيكلية حادة داخلية أو خارجية، باقتراح خبراء في شؤون النقد والمال ومدعومة من قبل هيئات دولية في هذا المجال (ص.ن.د.و.ب. د)، وكل ذلك بهدف القضاء أو التقليل من حدة تلك الأزمات وتحقيق نمو قابل للاستمرار، أما عن مضمون أو بالأحرى الملامح

العامة لتلك البرامج فهي تشمل عدة عناصر تشكل حزمة متكاملة للتغييرات الهيكلية المطلوبة فهي تمس كافة مجالات السياسة الاقتصادية الداخلية منها أو الخارجية.

أ- برامج التثبيت: يرى صندوق النقد الدولي أن الاختلال الخارجي في ميزان المدفوعات وما يترتب عليه من مديونية خارجية، إنما هو إفراطاً في مستوى الاستهلاك الكلي أو الاستثمار المحلي أو هما معاً، ويصل في الأخير إلى أن المشكلة ترجع إلى وجود فائض في الطلب المحلي.

من هنا فإن الهدف الحقيقي لسياسة خفض الطلب المحلي - التي تمثل جوهر برنامج التثبيت - هو تحجيم الطلب الكلي المحلي بحيث ينعكس ذلك في تحجيم العجز في الحساب الجاري، وعلى النحو الذي يرفع من قدرة البلد المدين على خدمة ديونه مستقبلاً، وأن يصل إلى ذلك الوضع الذي يمكن عنده تغطية العجز المتبقي في الحساب الجاري بتدفقات رأسمالية مستمرة تمثل تحويلات طوعية وطويلة المدى للموارد من المقرضين الأجانب، إلا أن الصندوق يفرض بحكم الإيديولوجية الليبرالية الرأسمالية التي تحكمه أن تكون الوسائل المتبعة لتحجيم الطلب الكلي من خلال التأثير الواعي العمدي في مكونات ميزان المدفوعات عن طريق مجموعة السياسات التدخلية المباشرة، مثل دعم الصادرات، وتقييد الواردات والحد من تصدير رؤوس الأموال، والرقابة على الصرف الأجنبي، ويصر على قبول آليات السوق والإبعاد المحسوس للدولة عن التدخل في النشاط الاقتصادي.

ويمكن أن نحدد سياسات برامج التثبيت لخفض الطلب الكلي في المحاور التالية:

أ-1 السياسات المتعلقة بالموازنة العامة للدولة: لما كان الإنفاق العام بشقيه الجاري والاستثماري يمثل نسبة لا يستهان بها من الطلب الكلي، فإن محاصرة العجز في الموازنة العامة وما ينجم عنه من مشكلات تتطلب العمل - من وجهة نظر الصندوق - على كبح نمو الإنفاق العام، وأن تعمل الحكومة في الوقت نفسه على زيادة مواردها العامة وذلك من خلال:

1- إجراء خفض كبير في بند النفقات التحويلية ذات الطابع الاجتماعي، وخصوصاً ما هو متعلق بدعم أسعار السلع التموينية والضرورية

2- زيادة أسعار مواد الطاقة، حتى تقترب من الأسعار العالمية لها، فضلاً عن زيادة أسعار الخدمات العامة للحكومة، مثل خدمات النقل والمواصلات والاتصالات والتعليم والخدمات الطبية....إلخ.

3- تغيير سياسة الدولة اتجاه التوظيف وإخضاعه لعلاقات العرض والطلب في سوق العمل، حتى لو أدى ذلك إلى زيادة معدلات البطالة في السنوات الأولى من تنفيذ البرامج.

4- يوصي الصندوق بضرورة أن تكف الدولة عن الولوع في المجالات الاستثمارية التي يمكن للقطاع الخاص أن يقوم بها، وأن ينحصر دور الاستثمار العام فقط في المجالات المتعلقة ببناء واستكمال شبكة البنى الأساسية.

5- يحرص الصندوق كذلك على المطالبة برفع فئات بعض الضرائب غير المباشرة، وتجميد الأجور والرواتب والعلاوات للعمال والموظفين في الحكومة والقطاع العام.

6- التخلص من الدعم الاقتصادي الذي تتحمله موازنة الدولة جراء وجود وحدات إنتاجية في القطاع العام تحقق خسارة، ويكون ذلك من خلال خصصة هذه الوحدات.

و على الرغم من أن هذه السياسات تصب إما في مجال تحجيم الإنفاق العام أو في مجال زيادة الموارد العامة، إلا أن الصندوق توقع أنه من غير المحتمل القضاء كلية على العجز. ولهذا اشترط الصندوق أن ما يتبقى من عجز في الموازنة يجب أن يمول بموارد حقيقية بمعنى أن تمتنع الدولة عن طبع البنكنوت والاقتراض من الجهاز المصرفي، وأنه لكي تسد عجزها يتعين عليها النزول إلى السوق النقدي والمالي بأوعيته الادخارية المختلفة للاقتراض منه. (أدون الخزنة).

أ-2 السياسات المتعلقة بميزان المدفوعات: أما في ما يتعلق بالإجراءات والسياسات التي تهدف إلى زيادة قدرة الدولة في الحصول على النقد الأجنبي، فإن القضية المركزية في وصايا الصندوق هي تخفيض القيمة الخارجية للعملة توهم أن شروط نجاح تلك السياسة متوافرة في هذه البلاد (شروط مرونات العرض و الطلب، و عدم حدوث التضخم...الخ). ومن هنا فالزيادة في النقد الأجنبي من خلال التخفيض سوف تتحقق عبر زيادة الصادرات وانخفاض الواردات ضف إلى ذلك اتجاه الموارد نحو الاستثمار في قطاع الصادرات .

و كل ذلك لا بد من أن يتم في إطار تحرير التجارة الخارجية، أي إلغاء القيود النوعية والكمية على الواردات والاكتفاء بالرسوم الجمركية، وإلغاء الرقابة على الصرف والسماح بدخول النقد الأجنبي وخروجه، وإلغاء اتفاقيات التجارة والدفع الثنائية، وإعطاء الحوافز - كل الحوافز - للاستثمارات الأجنبية الخاصة....الخ.

و خلال فترة تنفيذ البرنامج، يتعين على الدولة أن ترفع من احتياطاتها النقدية إلى مستويات يراها الصندوق ضرورية لاستعادة الثقة الائتمانية في البلد المدين، وكصمام أمن تلجأ إليه الدولة لدفع أعباء ديونها الخارجية بعد انتهاء فترة إعادة الجدولة.

أ-3 السياسات النقدية: إن برنامج التثبيت يتضمن سياسات نقدية صارمة أهمها ما يلي:

- 1- زيادة أسعار الفائدة المدينة والدائنة، اعتقاداً أن هذه الزيادة سوف تؤدي إلى زيادة الادخار المحلي (خصوصاً إذا أصبح سعر الفائدة الحقيقي موجبا)، وترشيد استخدام رأس المال بزيادة كلفة الاقتراض.
- 2- وضع حدود عليا للائتمان المصرفي لا يجوز تعديلها خلال فترة البرنامج وخصوصاً الائتمان المسموح للحكومة وللقطاع العام خلال فترة تنفيذ البرنامج، حتى ولو أدى هذا إلى الإضرار بتمويل الخدمات العامة.
- 2- تنمية أسواق رأس المال.

ب- برنامج التكيف الهيكلي

لا تختلف قروض التكيف الهيكلية، من حيث أهدافها ومضمونها، عن القروض التي يمنحها صندوق النقد الدولي لدعم برامجها، إلى حد يصعب التمييز بينها، بل يمكن القول إن السياسات القصيرة المدى التي يملها الصندوق على البلاد المدينة، تتكامل بشكل عضوي مع السياسات التكيفية الطويلة

المدى التي يدعمها البنك، وكما هو الحال بالنسبة إلى برامج التثبيت للصندوق، فإن الهدف من قروض التكيف الهيكلي التي تمتد من خمس إلى عشر سنوات، هو دعم ميزان المدفوعات وزيادة قدرة هذه الدول على سداد ديونها الخارجية، بالإضافة إلى فتح هذه الدول أمام الاستثمارات الأجنبية، وهناك ثلاثة محاور يركز عليها هذا البرنامج هي:

ب-1- تحرير الأسعار: تعطي قروض التكيف الهيكلي للبنك الدولي أهمية كبرى لمسألة تحرير الأسعار وإبعاد الدولة عن التدخل في آليات العرض والطلب، فالبنك يرى أن تدخل الدولة في جهاز الأسعار يؤدي إلى تشويه الأسعار النسبية ويكبح من الحوافز اللازمة لزيادة الكفاءة الإنتاجية والتخصيص الأمثل للموارد وتوزيع الدخل. وهو في هذا الخصوص ضد سياسة الحد الأدنى للأجور، وضد دعم مستلزمات الإنتاج والقروض المدعومة بأسعار فائدة منخفضة.

ب-2- الخصخصة: أشارت أدبيات البنك الدولي إلى أن سياسة الخصخصة باعتبارها مكوناً أساسياً من مكونات الإصلاح الاقتصادي، تحتاج إلى وضع برنامج ذي آليات خاصة، تبدأ بمسح كامل لمشروعات القطاع العام ومشكلاته وتصنيف هذه المشروعات بحسب أوضاعها، ثم تحديد المشروعات المراد خصصتها، وإنشاء جهاز خاص يكون مسئولاً عن برنامج الخصخصة، كما يتعين لإنجاح البرنامج أن يكون البلد قد خلق مناخاً مواتياً لإنعاش اقتصاديات السوق (تحرير الأسعار، وفي مقدمتها سعر الصرف وسعر الفائدة، وتحرير التجارة الخارجية، عودة بورصة الأوراق المالية وإنعاشها.... الخ).

ب-3- تحرير التجارة: تعد مسألة تحرير التجارة الخارجية من الأمور المهمة التي لا يتهاون فيها البنك الدولي ضمن شروط قروض التكيف الهيكلي. فهو يعتقد أن الرقابة على التجارة الخارجية من شأنها أن تعوق المنافسة وزيادة الإنتاجية، وإلى تشويه هيكل الأسعار المحلية وتخصيص الموارد كما يعارض البنك مسألة حماية الصناعات المحلية، وسياسات التصنيع القائم على بدائل الواردات. ويرى أنه من الأفضل لتلك البلاد أن تحول هيكل إنتاجها نحو التصدير، وفي هذا الخصوص تتفرع من قروض التكيف الهيكلي مجموعة السياسات الآتية:

1- تخفيض سعر الصرف للعملة المحلية وإلغاء القيود على المدفوعات الخارجية.

2- إحلال الرسوم الجمركية مكان القيود الكمية

3- خفض الرسوم الجمركية.

4- إلغاء المؤسسات الحكومية لتسويق الصادرات.

5- التخلي عن حماية الصناعات المحلية.

6- إلغاء اتفاقيات الدفع والتجارة الثنائية.

ج: السياسات الاجتماعية:

لقد أدت بعض سياسات التكيف الاقتصادي التي أوصت بها المنظمات الدولية مثل إنقاص النفقات العامة وزيادة أسعار السلع والخدمات التي ينتجها القطاع العام ورفع الدعم وتحرير سوق العمل إلى آثار

اقتصادية واجتماعية سلبية على الفقراء، حيث أدت إلى تردي أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية، ولذلك لجأ صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في برامجه لدول الموجة الثانية التي طبقت برامج التكيف الاقتصادي إلى جملة من السياسات الهادفة لتوفير حماية نسبية للفقراء وذلك من خلال:

- الإبقاء على نفقات الصحة الأساسية والتعليم الأساسي أوزيادتها مع خفض النفقات العامة الإجمالية في الوقت نفسه، وذلك عن طريق إعادة توجيه النفقات لخدمة الفقراء أساسا من خلال توجيه الموارد نحو التعليم الابتدائي والصحة الأساسية على حساب مستويات التعليم والصحة الأخرى.
- تحسين كفاءة الإنفاق على القطاع الاجتماعي عن طريق توجيه الدعم المقدم، وذلك بالاستعاضة عن خفض سعر السلعة بشكل عام بخفضه لشريحة من الأفراد بناء على مؤشر الحاجة الحقيقية، مثل نظام الوجبات المجانية في المدارس الحكومية وتوزيع الأغذية في الأحياء الفقيرة وتأمين الدواء للأمهات اللواتي يعانين من نقص التغذية.

تاسعا: برامج صندوق النقد الدولي في الجزائر

تترجم علاقة صندوق النقد الدولي بالجزائر من خلال قروضه في إطار برامج التثبيت الاقتصادي والتعديل الهيكلي، ضف إلى ذلك دوره في إدارة المديونية الخارجية من خلال دعمه لمسار إعادة جدولتها، خاصة بعد بلوغها إلى مستوى خطير جدا أصبح يهدد بانهيار الاقتصاد الوطني.

أ- إعادة جدولة الديون الخارجية للجزائر

إن عملية إعادة الجدولة هي إحدى السبل التي تلجأ إليها الدول التي تصادف مشاكل في الوفاء بخدمة دينها الخارجي في الآجال المحددة، ويقصد بها تأجيل وتمديد مدة تسديد الأقساط والفوائد المستحقة والتي تستحق السداد من أصل القرض لمدة محدودة وبشروط جديدة. فهي عبارة عن إعادة ترتيب شروط سداد الدين الأصلي، والذي يستلزم دخول الدول المدينة في مفاوضات مع الدائنين للاتفاق معهم على تأجيل السداد.

و في ظل تفاقم الوضع الاقتصادي، أوقفت الجزائر تسديد خدمات ديونها، وبدأت المشاورات مع صندوق النقد الدولي؛ حيث تم التوقيع على اتفاقية تثبيت "ستاندباي" مدتها 12 شهرا (من 11 أبريل 1994 إلى 31 مارس 1995)، وإعادة جدولة للديون العمومية والخاصة، بالإضافة إلى برنامج للتصحيح الهيكلي للاقتصاد الجزائري في إطار اتفاقية التسهيل الموسع مدتها 3 سنوات من 1995-1998. (2)

هذا وقد طلبت الجزائر في أبريل 1994 إعادة جدولة شاملة من الدائنين الرسميين والدائنين الخواص. وتضمنت إعادة الجدولة مفاوضات مع نادي باريس بالنسبة للديون الخارجية العمومية وأخرى مع نادي لندن بالنسبة للديون الخارجية الخاصة.

أ-1: إعادة جدولة الديون العمومية

إثر مفاوضات الجزائر على اتفاق الاستعداد الائتماني مع صندوق النقد الدولي في ماي 1994 توصلت الحكومة إلى اتفاق لإعادة جدولة الديون الثنائية مع نادي باريس. وتضمن إعادة جدولة الديون المتحصل

عليها قبل سبتمبر 1993، والتي تنحصر آجال استحقاقها بين أول جانفي 1994 و 31 مارس 1995 ، قيمته 5ملايير دولار. وحددت مدة التسديد ب 16 سنة مع فترة تأجيل لمدة 4 سنوات؛ يتم بدأ تسديد هذه الديون ابتداء من 31 ماي 1998 على أساس 24 قسطا يدفع قسط منها كل سداسي.

ثم جاء الاتفاق الثاني في جوان 1995 لإعادة جدول الديون العمومية مع نادي باريس، بعد الاتفاق الأول وسمي اتفاق "خروج" حيث كان عبارة عن إعادة هيكلة للديون الخارجية للجزائر بسبب قصر مدتها، وبذلك عرفت تخفيفا لعبء الديون على أصل القروض المستحقة على مدى ثلاث سنوات. وقد تضمن الاتفاق إعادة جدولة الالتزامات المستحقة ما بين أول جوان 1995 و 31 ماي 1998 بالنسبة لأصل الدين، وأول جوان 1995 و 31 ماي 1996 بالنسبة للفوائد وقدر المبلغ المعاد جدولته ب 7 ملايير دولار يتم تسديده ابتداء من 30 نوفمبر 1999 بواسطة 25 دفعة سداسية خلال الفترة الممتدة بين 1999 – 2011.¹ وتقدر الديون العمومية التي أعيد جدولتها خلال 1994-1995 مع نادي باريس بأكثر من 13 مليار دولار، الشيء الذي وفر للجزائر أموالا من العملة الصعبة، وسمح لها بتوجيهها إلى تمويل عمليات الاستيراد تجنبها الاستدانة الخارجية في فترة الانفتاح على الخارج، ورفع القيود على الواردات.

أ-2: إعادة جدولة الديون الخاصة

إذا كانت إعادة جدولة الديون العمومية من صلاحيات نادي باريس، فإن الديون الخاصة يتم معالجتها في نادي لندن، الذي يضم لجان تمثيلية للدائنين الخواص (البنوك). وفي هذا الإطار تقدمت الجزائر بصفة رسمية بطلب إعادة جدولة الديون الخاصة في أكتوبر 1994 لدى هذا النادي. وبعد اجتماع محافظ بنك الجزائر مع ممثلي البنوك الخاصة، تم إنشاء لجنة تنسيق تضم ستة بنوك، ترأسها الشركة العامة الفرنسية ويقف وراء اللجنة التمثيلية أكثر من 200 مؤسسة مالية دائنة للجزائر. وقد أبرمت الجزائر اتفاقا مع نادي لندن على شروط إعادة جدولة الديون التجارية في سبتمبر 1995، ولقيت الموافقة من طرف الأعضاء في جوان 1996 ، حيث قدرت قيمة المبلغ الذي تم إعادة جدولته حوالي 3 ملايير دولار؛ وهو يغطي الديون التي تنحصر آجال استحقاقها بين أول مارس 1994 و 31 ديسمبر 1997 ، هذا المبلغ لم يحظ بمعالجة وحيدة لأن جزء منه يشتمل الديون التي كانت موضوع إعادة تمويل سابقة . وقد أرفقت إعادة الجدولة للديون الخارجية للجزائر بوضع برنامج للتصحيح الهيكلي تحت مراقبة صندوق النقد الدولي (الاتفاق الموسع للإصلاح الهيكلي من 22 ماي 1995 إلى 21 ماي 1998)، وبرنامج إعادة هيكلة مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير، يعتبر ضمانا لاستعمال الموارد المحررة عن إعادة الجدولة بصفة عقلانية؛ أي استعمالها ليس لتسديد نفقات الاستهلاك على حساب الاستثمار. ويجب أن نفرق بين إعادة الجدولة وبرامج الإصلاح الاقتصادي الذي يهدف إلى إنعاش الاقتصاد، حيث أنه مع إعادة الجدولة، تنتقل

من الشرطية البسيطة لصندوق النقد، للدخول لمراقبة تصل حتى وسائل الإصلاح الهيكلي، وبالتالي تمس بالسيادة الوطنية.

ب- برامج الاستقرار الاقتصادي

أبرمت الجزائر ثلاث اتفاقات مع صندوق النقد الدولي وكانت قبل ذلك قد استفادت الجزائر من تسهيل تمويل تعويضي من صندوق النقد الدولي بمبلغ 315.2 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، في نهاية سنة 1988، وذلك في إطار استخدام الشريحة الاحتياطية بالصندوق والتي لا تتعدى 25% من حصة الدولة بالصندوق، وذلك نظرا لانخفاض أسعار البترول وارتفاع أسعار الحبوب في الأسواق العالمية. إن سحب هذه الشريحة لارتفاعها مشروطيات كبيرة للصندوق، أما اتفاقات الاستعداد الائتماني فتتطلب الموافقة على تطبيق برامج تثبيت أو استقرار اقتصادي نوضحها كما يلي:

ب-1: اتفاق الاستعداد الائتماني الأول: (30 ماي 1989 إلى 30 ماي 1990)

لجأت الجزائر إلى صندوق النقد الدولي، للحصول على تمويل في إطار برنامج التثبيت في 30 ماي 1989، وبالفعل وافق الصندوق على تقديم 155.7 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، وقد استخدم المبلغ كليا كشرية واحدة في 30 ماي 1989.

كان محتوى الاتفاق – اتفاق التثبيت – اشترط على الجزائر مقابل الدعم المالي ما يلي:

- اتباع سياسة نقدية أكثر حذرا و تقيدا ؛

- تقليص العجز الميزاني ؛

- تعديل سعر الصرف ؛

- إزالة التنظيم الإداري للأسعار.

تنفيذا للاتفاق عمدت الجزائر إلى إصدار القانون 89-12، والمتعلق بالأسعار وذلك شهرين فقط بعد التوقيع على الاتفاق. كما تم إصدار القانون 90-10 والمتعلق بالقرض والنقد، لإحداث تحويلات في الجهاز المصرفي، وأيضا قامت بعملية التطهير المالي للمؤسسات القطاع العام، هذه الأخيرة تهدف حسب خبراء الصندوق إلى توفير ميكانيزمات داخلية للمؤسسات للانتقال نحو الاقتصاد السوق.

لكن استمرار تدهور الاحتياطي من العملة الصعبة سنة 1990 إلى 725 مليون دولار واستمرار عجز ميزان المدفوعات للسنة نفسها، دفع بالجزائر إلى تطبيق أحد البنود الرئيسية في برنامج صندوق النقد الدولي، وهي عملية تخفيض قيمة العملة الوطنية. وتبعاً لذلك أصبح سعر صرف الدولار 17.8 دج في مارس 1991 بعدما كان 10.47 دج في سبتمبر 1990.

ب-2: اتفاق الاستعداد الائتماني الثاني: (03 جوان 1991 إلى 30 مارس 1992)

تم الاتفاق على الاستعداد الائتماني الثاني، بين صندوق النقد الدولي والجزائر، بتاريخ 03 جوان 1991، حيث تم تحرير رسالة النية في 27 أفريل 1991. وتم بموجب هذا الاتفاق تقديم 300 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، مقسمة إلى أربعة شرائح كل شريحة بمبلغ 75 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، غير أن الشريحة الرابعة لم يتم سحبها لعدم احترام الحكومة آنذاك لمحتوى الاتفاقية المبرمجة مع صندوق النقد الدولي، إذ قامت الحكومة بإجراءات لمحاولة امتصاص الغضب الاجتماعي.

يهدف اتفاق الاستعداد الائتماني إلى:

- إصلاح المنظومة المالية بما فيها إصلاح النظام الضريبي والجمركي، واستقلالية البنك المركزي.
- التقليل من حجم تدخل الدولة في الاقتصاد وترقية النمو الاقتصادي، عن طريق تفعيل المؤسسات الاقتصادية العمومية منها والخاصة.
- تحرير التجارة الخارجية والداخلية، من خلال العمل على تحقيق قابلية لتحويل الدينار.
- ترشيد الاستهلاك والادخار، عن طريق الضبط الإداري لأسعار السلع، والخدمات وكذلك أسعار الصرف وتكلفة النقود.

وكإجراءات عملية لجأت السلطات العمومية إلى:

- تحرير 40% من الأسعار الداخلة في حساب مؤشر تكلفة الحياة،
- ابتداء من 1 أكتوبر 1991، بدأ تقليص دعم موارد المحروقات والكهرباء.
- تطهير المؤسسات العمومية تحت إشراف صناديق المساهمة، حيث خصصت لها 142.9 مليار دج في الفترة 1991-1993.

- تحديد نمو الكتلة النقدية M3 بـ 12 % لسنة 1991.

- حق حيازة وتصرف المصدرين خارج قطاع المحروقات في إيراداتهم بالعملة الصعبة.

غير أن تلك الفترة كانت الجزائر تعيش حالة من التدهور الاقتصادي والاجتماعي، في حين أنها في أمس الحاجة للحصول على تمويلات جديدة بالعملة الصعبة، غير أنه للحصول على هذه التمويلات يجب المرور عبر اتفاق مع صندوق النقد الدولي في شكل برنامج إصلاحي

ودخلت الجزائر في أزمة سياسية جراء إلغاء الانتخابات التشريعية، ويستبدل الطاقم الحكومي بحكومة

أخرى، وكما نص على ذلك برنامج حكومة بلعيد عبد السلام فالسياسة الجديدة اعتمدت على:

- إعطاء الدولة دورا حيويا في تنظيم الاقتصاد (مراقبة التجارة الخارجية، توحيد الادخار الوطني...).

- اتباع سياسة صرف مزدوجة، سعر الصرف رسمي مرتفع، وسعر صرف حر.

- تجنب إعادة الجدولة وتقليص الواردات.

غير أن هذه الإجراءات الحكومية تعتبر تناقضا مع مبادئ صندوق النقد الدولي.

ومن أجل تشجيع الاستثمار، تم إصدار المرسوم رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمارات، والذي سجل القطيعة مع القوانين السابقة للاستثمار.

فهذا القانون أعطى حرية أكبر للاستثمار، وإخضاعه لمبدأ التصريح فقط، كما ألغى التفرقة بين الاستثمارات، ومنح امتيازات تشجيعية مالية، وضريبية، وجمركية.

ب-3: اتفاق الاستعداد الائتماني الثالث: (أفريل 1994 إلى مارس 1995)

بدأت الدفعة الثالثة من الإصلاحات الاقتصادية في أفريل 1994 بسبب حدوث تدهور آخر في أسعار النفط سنة 1993، حيث انخفض سعر البرميل من 20 دولار في 1993 إلى 14.19 دولار في 1994 وتراكم أعباء خدمات الدين الخارجي. ومع مرور الزمن بدأت ملامح الأزمة المالية الاقتصادية تظهر وبرزت معها عدة ضغوط مالية وأخرى خارجية، ومن بين الضغوطات على المصادر المالية الداخلية نجد:

* العجز المالي للميزانية العمومية.

* نمو الكتلة النقدية تجاوز 10.3 % و ارتفاع معدل التضخم إلى حوالي 30 % سنة 1993 .

* ركود النشاط الاقتصادي وانخفاض معدل النمو الاقتصادي في المتوسط.

أما الضغوطات المالية الخارجية هي:

- خدمات الديون تمثل سنة 1993 حوالي 86 % مما دفع السلطات العمومية إلى إعادة جدولة ديونها.

- التقليل الكبير في الواردات خلال الفترة (92 - 93) حيث لم تمثل سوى 50 % من المستوى الذي

كانت عليه سنة 1985 بالسعر الجاري، وهو ما انعكس على تمويل الجهاز الإنتاجي وانخفاض الإنتاج

الإجمالي بالقيم الحقيقية ب - 2.5 % سنة 1993

- انخفاض في الاستهلاك الفردي ب - 6.4 % بسبب أزمة السكن و البطالة.

ولرفع هذه الضغوطات قامت السلطات بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي بإبرام برنامج للاستقرار

الاقتصادي (94-95) واتخذت عدة إجراءات هي :

- ضبط الاتفاق العام وتشديد السياسة النقدية لاحتواء الطلب الكلي وتحقيق التوازن الداخلي والخارجي

مع مرور الزمن.

- تخفيف الضغوط الفورية الناتجة عن ارتفاع أعباء الدين الخارجي وذلك بإعادة جدولة ما يزيد عن 17

مليار دولار على مدى سنوات البرنامج الأربع .

- تعديل الأسعار النسبية وتحرير التجارة الخارجية وتخفيض الرسوم الجمركية من 60 % إلى أقل من 50

% ومن 50% إلى 45 % .

- تخفيض قيمة العملة بنسبة 40,17 % في أفريل 1994. وتعديل قيمة الدينار القابل للتحويل إلى عملات

أجنبية

- إزالة سقوف أسعار الفائدة على القروض .

- إلغاء الدعم لمعظم السلع وتوسيع ذلك حتى على المواد الأساسية.

- تثبيت كتلة أجور عمال الوظيف العمومي وضبط التحويلات الحكومية وتخلي الخزينة عن استثمارات القطاع العام وفتح المجال أمام تمويلات البنوك.
- استعمال آليات تسمح بالانتقال إلى اقتصاد السوق والشروع في إصلاحات هيكلية للمؤسسات وإعفاءها من تسديد الديون للخزينة
- إصلاح شبكة الضمان الاجتماعي وإدخال تعديلات عليها سنة 1992 لمواجهة الآثار الاجتماعية السلبية التي تمثلت فيما يلي :
- تكفل الدولة بالمنح العائلية وتحويل تعويضات الأجر الواحد إلى رب العمل وتعويضات منح التقاعد إلى الصندوق الوطني للتقاعد.
- إنشاء صندوق تأمين البطالة ونظام التقاعد المسبق.
- والتزمت الجزائر بتنفيذ هذا البرنامج التاماً وخاصة فيما يتعلق بالسياسة النقدية والميزانية وتحرير التجارة الخارجية، وأهم النتائج التي تم التوصل إليها بعد تطبيق هذه الإجراءات:(1)
- بلغت نسبة الأسعار المحررة 85% من السلع المدرجة في مؤشر أسعار الاستهلاك وتم رفع أسعار النقل والهات والخدمات البريدية بنسب تتراوح من 20% إلى 30% .
- تعديل أسعار الكهرباء و الحليب و السميد كل 3 أشهر.
- كبح معدل التضخم في حدود 29.05% .
- تخفيض عجز الميزانية سنة 1994 إلى 5.7% من الناتج الداخلي الخام.
- تخفيض قيمة الدينار الجزائري بنسبة 50,2% ، من 23,4 دج للدولار الواحد إلى 35,1 دج.
- تحرير سعر الصرف، الذي أصبح يتحدد سعره في إطار جلسات التسعير.
- إلغاء سقف 20% المطبق على أسعار الفائدة المدينة للبنوك، ويهدف هذا الإجراء إلى تحرير أسعار الفائدة الدائنة.
- ارتفاع مخزون العملات الأجنبية بـ 1.5 مليار دولار نهاية 1994، مما جعل المخزون الكلي يصل إلى 2.6 مليار دولار.
- لقد سمح هذا الاتفاق مع صندوق النقد الدولي بإعطاء مؤشرا إيجابيا للدائنين، حيث تم الاتفاق على إعادة جدولة الديون الرسمية المقدرة بـ 14.5 مليار دولار في إطار نادي باريس، وتمكنت الجزائر بعد ذلك من إبرام اتفاقيات ثنائية.
- من جانب آخر عرف القطاع البنكي صدور الأمر رقم 94/74 المؤرخ في 29 نوفمبر 1994 والمتعلق بتحديد قواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية، وكذا التعليمات رقم 94/73 لـ 28 نوفمبر 1994 المتعلقة بنظام الاحتياطي الإجباري.

ج- برنامج الصندوق للتصحيح الهيكلي: (ماي 1995 – ماي 1998)

وجهت السلطات الجزائرية رسالة نية في 30 مارس 1995 إلى المدير العام لصندوق النقد الدولي تحتوي على تذكير بالجهد الذي بذلته حكومة الجزائر بتطبيقها برنامج تصحيح وتثبيت اقتصادي واسع منذ 1994 المدعم باتفاق التثبيت لمدة 12 شهرا السابق الذكر، والمحاور الكبرى لبرنامج التصحيح الهيكلي الذي تعتبره تكملة لما ورد في المذكرة في يوم 09 أفريل 1994.

وبغرض دعم السياسات التي تنوي الجزائر تطبيقها، فإنها تطلب مساهمة مالية من الصندوق في إطار اتفاق على مدى ثلاث سنوات في نطاق الميكانيزم الموسع للقروض، والذي يتعلق بمبلغ 1.169 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، وبعد مصادقة مجلس إدارة صندوق النقد الدولي على طلب الجزائر طلبت هذه الأخيرة من الدول الأعضاء في نادي باريس إعادة جدولة مستحققاتها المتعلقة بخدمة الدين الخارجي التي يحين موعد سدادها خلال مدة الاتفاق.

وقد سطرت الحكومة مجموعة من السياسات متناسقة في شقيها الاقتصادي الكلي والهيكل، ويدور هذا البرنامج حول تسيير مالي صارم وإعادة النظر في دور الدولة، أهم هذه السياسات هي:

ج-1. السياسات الميزانية

نظرا لمحدودية موارد الدولة، وارتباطها بصفة أساسية بالمدخيل الناتجة عن تصدير المحروقات التي تحدد أسعارها خارج إرادة الجزائر، وبالتالي تذبذب عائداتها، فإنه يتعين على الحكومة اتباع سياسة ميزانية محكمة وصارمة، لا تعمل على تقليص العجز المسجل فحسب، بل تعمل على إنشاء فوائض مالية. وحدد البرنامج ضرورة بروز هذه الفوائض ابتداء من السنة المالية 1996-1997، وبرر ضرورة توفيرها بثلاث أسباب:

- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الطبيعة غير المتجددة للموارد البترولية، وكذا توفير هامش تحرك ملائم لتفادي الآثار السلبية الناجمة عن الانخفاضات الدورية في أسعار البترول ؛
- تقليص النفقات الحكومية يسهل من زيادة استهلاك العوائل .

ويمكن تحسين الميزانية العامة للدولة من خلال العمل على جبهتين:

- تحسين مداخيل الدولة وتقليص نفقاتها؛
- بالنسبة لموارد الميزانية، فيمكن تحسينها عن طريق رفع أسعار سلع وخدمات القطاع العام وترقية نظام ضريبي مرن وفعال، بغرض توسيع الوعاء الضريبي بالخصوص، ويتوقع البرنامج تحقيق ارتفاع في هذا المجال بـ +1.5 % من الناتج المحلي الخام بين: 1994- 1995 و 1997- 1998.

أما النفقات فالتوقعات هي إنجاز تخفيض بـ 1.8 % من الناتج المحلي الخام خلال الفترة نفسها. ومن أساليب ترشيد الإنفاق الحكومي، إلغاء طريقة الدعم التي تستفيد منها جميع شرائح المجتمع وإتباع أسلوب جديد تعتمد على تحسين الاستهداف في التحويلات، وإعادة هيكلة النفقات العمومية، حتى تكون لها آثار أفضل، والتحكم في كتلة أجور الوظيف العمومي، وتخفيض النفقات الإدارية، (1) كما أن الإلغاء

التدريجي لنفقات صندوق تطهير البنوك والمؤسسات العمومية سيساهم في تخفيض العجز بـ 1.4% من الناتج الداخلي الخام.

ج-2. السياسة النقدية وسياسة سعر الصرف

الهدف الأول والرئيسي، للسياسة النقدية هو تحقيق الاستقرار في معدل التضخم عند مستويات دنيا، مع السعي إلى إلغاء التمويل النقدي للدولة، مع ضمان القدر الكافي من القروض للاقتصاد، دون أن تغفل عن نمو متباطئ في الكتلة النقدية، وضبط صارم للسيولة المحلية. بالإضافة إلى إلغاء القيود على هوامش سعر الفائدة، والتي كانت تهدف إلى توفير المناخ المناسب كي تتجدد آليات السوق بالنسبة لسعر الفائدة. وأيضا الوصول إلى أسعار فائدة حقيقية موجبة، تعكس التكلفة الحقيقية لرأس المال المقترض، كما تشجع أصحاب الفوائض النقدية السائلة على إدماجها في الدورة البنكية للاستفادة من معدلاتها المرتفعة.

أما فيما يخص سياسة سعر الصرف، فهدفها التوصل إلى سعر الفائدة التوازني، الذي يعكس الوضعية الحقيقية للطلب والعرض، ويلغي فائض الطلب الناتج عن فرط تقدير سعر الصرف، والوسيلة للوصول إلى هذا المستوى التوازني هو اتباع نظام سعر الصرف المرن، الذي يبدأ بالتخلي عن حصص التسعير لصالح إنشاء سوق صرف ما بين البنوك، تمهيدا لتحقيق قابلية تحويل الدينار. كما عملت السلطات بعد ذلك إلى إنشاء مكاتب الصرف، والقضاء على العوامل المؤدية للمضاربة بسعر الصرف، وفتح المجال للتكوين، والعلاج بالخارج، وكذا المصاريف الملائمة للسياحة الخارجية. ولكن للوصول إلى هذه المرحلة المتقدمة لا بد من توفر بعض الشروط الأولية: (2)

*سعر صرف واقعي ؛

*اتباع سياسة نقدية وميزانية محكمة ؛

*مستوى احتياطي مريح من العملات الأجنبية ؛

*إلغاء مختلف القيود على الأسعار .

ج-3. الإصلاحات الهيكلية

يعتبر المحور الأساسي في الإصلاحات الهيكلية، تعميق تحرير التجارة والمدفوعات الخارجية ونظام الصرف، والأسعار الداخلية.

كما تعني هذه الإجراءات أيضا تدعيم استقلالية المؤسسات العمومية وخصوصتها بما في ذلك البنوك وتشتمل على ما يلي:

- تحرير التجارة الخارجية ونظام الصرف: لقد قامت الجزائر ببذل جهود معتبرة في تحرير تجارتها الخارجية، وقطعت أشواطاً عدة في تحرير سعر الصرف أيضاً، وهذا استجابة لتحدي تهميش الاقتصاديات التي لا تتركب موكب العولمة، واستعداداً فعلياً للاندماج في الاقتصاد العالمي.

لقد حرر استيراد معظم المواد، ولم يتبق إلا بعضها المدعوم ذو الاستهلاك الكبير، والتي تخضع لاحترام معايير مهنية وتقنية، وقد تم إلغاؤها تدريجيا. كما تم الترخيص لنفقات الصحة والتعليم بالخارج، بتقديم الوثائق المبررة التي تخضع لدراسة بنك الجزائر في مرحلة أولى ثم إلى البنوك التجارية في مرحلة ثانية في حدود المبالغ المتاحة.

وفي إطار قابلية تحويل الدينار بالنسبة لكل الصفقات الخارجية، فإنه ابتداء من سنة 1996 تم السماح للمواطنين بالحصول على النفقات السياحية بالخارج، وكذا كل نفقات الصفقات غير المنظورة كنفقات مهام العمل، وتكاليف الإشهار، وتحويلات الأجور.

كما تم العمل على تخفيض الحد الأقصى للتعريفات الجمركية، وكذا عددها، كما تم تخفيض الحد الأعلى من 60% إلى 50% بداية سنة 1996، مع استمرار التعديل على مراحل حتى يتناسب مع التعريفات الجمركية للدول الشريكة.

• **تحرير الأسعار الداخلية:** كانت القيود على الأسعار تشكل مصدر تثبيط للمنتجين، ومصدر إشارات مغلفة عن التكاليف الحقيقية أو هامش الربح الحقيقي، والعودة إلى حقيقة الأوضاع تقتضي استرجاع مكانة السوق في تحديده لحقيقة الأسعار، وكما وضحته فقرات سابقة فقد تم إنجاز خطوات متقدمة في هذا المجال رغم الوضع الاجتماعي المتأزم.

• **إصلاح النظام الضريبي وتسيير النفقات العمومية:** تعود بعض أسباب عجز الميزانية إلى نفقات حكومية غير مبررة، أو احتوائها على فرط التقدير، أو ضعف الموارد العائد إلى التساهل في ضبط الوعاء الضريبي، وتهرب دافعي الضرائب، وعلى ذلك قامت الحكومة بـ:

➤ اعتماد نظام ضريبي شفاف ومرن ؛

➤ إلغاء الإعفاء على الرسم على القيمة المضافة على العديد من المواد الغذائية ؛

➤ فرض الضريبة على المداخل غير المستقرة ؛

➤ إلغاء الإعفاء الجمركي على واردات الأدوية وفرض تعريف جمركية على واردات فلاحية كانت محظورة

➤ تخفيض عدد الرسوم على القيمة المضافة، من 4 إلى 3 وتوسيع وعائها الضريبي ؛

➤ اعتماد نظام ضريبي مرن على المنتجات البترولية ؛

حيث مكنت هذه التدابير من رفع الجباية الضريبية بـ 1.5 % من الناتج المحلي الخام، خلال مدة

البرنامج، أما من جانب النفقات، فالشغل الشاغل للحكومة هو التحكم في نفقات الدولة وضمان فعاليتها.

• **إصلاح النظام البنكي و المالي:** لقد تم اتخاذ مجموعة من التدابير في مجال الإصلاح البنكي بهدف تحسين

دور الوساطة المالية ودفع البنوك إلى اعتماد دراسة المردودية الاقتصادية، والانتباه لدرجة المخاطر وكذا

تقييم تكلفة الفرصة البديلة للمشاريع، وتمحورت هذه الإصلاحات في :

- إجراء دراسات مع خبراء البنك العالمي، حول الإصلاحات الهيكلية في الميدان البنكي والمالي، وكذا دراسة حول سوق رؤوس الأموال بالإضافة إلى إجراء دراسة للبحث عن العوامل المحفزة على تأسيس وإنشاء البنوك والمؤسسات المالية والتي تسمح باتخاذ التدابير اللازمة لتشجيع القطاع الخاص للدخول في هذا الميدان.
- تحرير أسعار الفائدة المدينة.
- البدء بالعمل بنظام التأمين على الودائع لصغار المودعين مع نهاية 1996.
- تطوير السوق النقدي عن طريق تشجيع مؤسسات الإعلان من تقديم عروض على شكل مزايمة للقروض.
- إعادة رسملة البنوك
- إعادة هيكلة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط انطلاقا من سنة 1996، وإدماجه ضمن النظام البنكي بهدف تحفيز جمع الإدخارات .
- العمل على تطوير سوق مالية فعالة قادرة على تعبئة الادخار طويل الأجل وتوجيهه إلى الاستثمارات الأكثر مردودية.
- ترقية بناء السكن: أقر البرنامج أن الجزائر كانت تعاني من أزمة سكن حادة، ويكتسي انتعاش القطاع أهمية مزدوجة للقضاء على ندرة السكن، وهو ما يشكل استجابة وإشباع لمطلب اجتماعي، وفي الوقت نفسه استرجاع نمو هذا القطاع خاصة لدى الخواص.
- أما عن الإجراءات التطبيقية فيذكر البرنامج بالتدابير التي تم اتخاذها من قبل كتحرير الأسعار المفوترة من قبل المؤسسات العمومية لبناء السكنات الاجتماعية. أما عن التدابير الجديدة فتعلقت بإدخال إجراءات تنظيمية جديدة بهدف تدنية تكلفة السكن الاجتماعي.
- إصلاح المؤسسات العمومية وخصخصتها: بدأ البرنامج في هذه النقطة بالتذكير بالجهود المبذولة والتي تخص دعم استقلالية المؤسسات العمومية والعمل على تطهير حافظاتها المالية.
- إعداد برامج عمل لإعادة هيكلة 23 مؤسسة عمومية غير مستقلة في إطار قرض من البنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل المؤسسات و التصحيح الهيكلي.
- وضع حيز التنفيذ لتصفية 88 مؤسسة محلية.
- استكمال التطهير المالي للمؤسسات المحلية المتبقية بغرض مرورها نحو الاستقلالية، أو فتح رأس مالها أمام الجمهور.
- مصادقة الحكومة على مشروع قانون يسمح بالخصخصة.
- وضع حيز التنفيذ خوصصة 5 فنادق بعد طلب عروض وإعداد برنامج ثاني للخصخصة في قطاعات التجارة، النقل، والصناعات الفلاحية الغذائية.
- تأسيس هيئة لضمان القروض عند التصدير.

- إصلاح نظام الحماية الاجتماعية : لمواجهة الآثار السلبية لبرنامج التصحيح الهيكلي، خاصة على الفئات المحرومة تم تدعيم نظام الحماية الاجتماعية في إطار برنامج التثبيت على أن يتم :
 - إجراء تقرير عن مدى تنفيذ برنامج الخدمة العمومية لبحث مدى تحقيق الأهداف المسطرة.
 - مراجعة إطار ورشات العمل للمصلحة العامة وتحديث صندوق تشغيل الشباب بالتنسيق مع مصالح صندوق النقد الدولي والبنك العالمي.
 - معالجة ملف تأمين البطالة وطرق تمويلها رفقة البنك الدولي.
 - إنجاز تحقيق حول المستوى المعيشي لتقدير حجم الفقر.
 - إجراء دراسة شاملة وفعالة حول الحماية الاجتماعية، فيما يخص ضمان الدخل والتغطية الاجتماعية.
- إصلاحات هيكلية أخرى: فيما يخص القطاع الفلاحي، فقد عملت الحكومة على:
 - تقليص دعم أسعار المواد الفلاحية واقتصارها على الحبوب.
 - بالنسبة للحبوب، إعداد نظام أسعار بمرجعية مرتبطة بالأسعار العالمية، للرفع من فعالية النظام المطبق و تخفيف العبء الموزني.
 - إصلاح النظام العقاري، ودعم الوسائل الكفيلة بإعطاء أمان أكبر للعلاقة بين الفلاح وأرضه لتحفيز قدرته على العرض وزيادة الاستثمار.

الفصل الثالث: البنك الدولي

البنك الدولي للإنشاء والتعمير هو مؤسسة عالمية تعاونية للتنمية تملكها البلدان الأعضاء البالغ عددها 189 بلداً. وباعتباره أكبر بنك إنمائي على مستوى العالم، فإنه يساند رسالة مجموعة البنك الدولي من خلال تقديم قروض وضمانات ومنتجات إدارة مخاطر وخدمات استشارية للبلدان متوسطة الدخل والبلدان منخفضة الدخل المتمتعة بالأهلية الائتمانية، وكذلك من خلال تنسيق جهود الاستجابة والتصدي للتحديات الإقليمية والعالمية.

أنشئ البنك الدولي للإنشاء والتعمير في 1944 لإعادة بناء أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية، وانضم مع المؤسسة الدولية للتنمية، وهي الصندوق المعني بمساعدة أشد البلدان فقراً، ليشكلا مع البنك الدولي. ويعمل البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية عن كثب مع جميع مؤسسات مجموعة البنك الدولي والقطاعين العام والخاص في البلدان النامية لإنهاء الفقر وبناء الرخاء المشترك.

أولاً: النظام الإداري للبنك الدولي

أ- نظام العضوية في البنك الدولي

أ-1- اكتساب العضوية: إن العضوية في البنك الدولي ترتب حقوقاً للدولة العضو، كما تترتب عنها التزامات على الدولة بمجرد قبولها عضواً في البنك الدولي، ولكي تكون الدولة عضواً في البنك الدولي لابد من توافر بعض الشروط الموضوعية وأخرى إجرائية نوجزها فيما يلي:

أ-1-1- الشروط الموضوعية: يشترط في الدول التي ترغب في الانضمام إلى البنك الدولي أن تتوفر على شرطين:

- أن تكون الدولة طالبة العضوية مستقلة، إذ تقتصر العضوية في البنك الدولي على الدول كاملة السيادة.
- أن تكون الدولة طالبة العضوية قد قبلت عضويتها في صندوق النقد الدولي، لأن العضوية في الصندوق شرط ضروري لقبول العضوية في البنك الدولي.

أ-1-2- الشروط الإجرائية: تتقدم الدولة طالبة العضوية بطلب إلى البنك لقبول عضويتها توضح فيه كل البيانات المطلوبة، ويعرض طلب العضوية على المديرين التنفيذيين للبنك قصد مناقشته وإصدار توصياتهم، ثم يقدم هذا الطلب إلى مجلس المحافظين للبنك لتقدير مدى قبول الدولة في العضوية، وتحديد مساهمتها في رأسمال البنك.

أ-2- عوارض العضوية: يترتب على ثبوت صفة العضوية في البنك لأية دولة أن تتمتع بالامتيازات المترتبة على حقوق العضوية، وتلتزم بالواجبات المنصوص عليها في القانون التأسيسي للبنك، ولكن يمكن أن تطرأ بعض الظروف التي تؤدي إلى حرمان البلد العضو من ممارسة حقوق العضوية، إما بصفة دائمة أو مؤقتة، ويتدرج هذا الحرمان من تقرير وقف العضو إلى إصدار قرار بالفصل بسبب انتهاك الالتزامات المفروضة على الدول الأعضاء سواء بصفة دائمة أو مؤقتة.

وإن كانت العضوية اختيارية في البنك، فقد نص قانونه التأسيسي على حق الدول الأعضاء في الإنسحاب وفقاً لإرادتها، مع اشتراط بعض الإجراءات الواجب توفرها حتى يحدث الإنسحاب، ويمكن إيجاز عوارض العضوية فيما يلي:

أ-2-1- الإنسحاب: تنص المادة السادسة، الفقرة (2) من القانون التأسيسي للبنك الدولي على أنه يجوز لكل بلد عضو أن ينسحب من البنك في أي وقت، بشرط أن يخطر المركز الرئيسي للبنك الدولي كتابياً، ويبدأ سريان هذا الإنسحاب انطلاقاً من تاريخ استلام البنك للإخطار. ويتضح من هذا النص أن الإنسحاب يحدث آثاره من تاريخ استلام البنك إخطار الدولة برغبتها في الإنسحاب، أي أنه لتحقيق هذا الإنسحاب لا بد من توفر الشروط الآتية:

- الإخطار الكتابي للبنك الدولي من طرف الدولة طالبة الإنسحاب من العضوية.
- الوفاء بالالتزامات القائمة على عاتق الدولة طالبة الإنسحاب من العضوية، حيث ورغم أن الإنسحاب يحدث من تاريخ استلام البنك للإخطار الكتابي إلا أن مسؤولية الدولة تظل قائمة أمام البنك، سواء بالنسبة للالتزامات الواجبة السداد أو للالتزامات المستقبلية وخاصة في مجال القروض، سواء تلك التي حصلت عليها من البنك أو القروض التي قدمت بضمان البنك، على أنه يمكن الوفاء بهذه الالتزامات من حصة الدولة العضو عند استردادها لحصتها من رأس مال البنك.
- أ-2-2- الإيقاف: تضمنت المادة السادسة قسم (2) من الاتفاقية المنشئة للبنك على أنه يجوز للبنك أن يقرر بأغلبية عدد المحافظين توقيف عضو إذا أخل بأي التزام من التزاماته تجاه البنك، ولا يجوز للعضو الموقوف أن يباشر خلال مدة توقيفه أي حق من الحقوق المخولة له باستثناء حق الإنسحاب، ويتضح من هذا النص أن عقوبة الإيقاف توقع على الدولة العضو بسبب تقصيرها في تنفيذ أي من التزاماتها المالية ويعد الإيقاف حرماناً مؤقتاً للعضو من ممارسة حقوق العضوية، ويترتب عنه عدم الانتفاع بالمزايا المنصوص عليها في الاتفاقية وعدم المساهمة في نشاط البنك. ويشترط لتوقيع عقوبة الإيقاف مايلي:
- أن يكون هناك تقصير من جانب الدولة العضو في الوفاء بالتزاماتها اتجاه البنك، سواء كانت مالية أو غير مالية.

- إخطار البنك للدولة العضو بالالتزامات التي قصرت فيها ومنحها فرصة لتوضيح موقفها شفويًا أو كتابيًا.

أ-2-3- الإنسحاب الإجباري (الطرد من العضوية): يعد قرار الطرد إنهاءً دائماً ومستمرًا للعضوية، يتخذ حيال الدولة التي تنهك مبادئ وقرارات البنك بطريقة مستمرة ودائمة. ويمكن تبرير هذا القرار بأن استمرار عضوية الدولة المقصورة من شأنه أن يعرقل نشاط البنك، وينفذ قرار الطرد بعد مرور فترة سنة من انتهاك الدولة العضو لالتزاماتها، ويحدث الطرد تلقائياً دون إصدار قرار من مجلس المحافظين.

ولم يتضمن القانون التأسيسي للبنك الإجراءات الواجب اتخاذها قبل صدور قرار الدولة المخالفة من العضوية في البنك، وإنما أشارت إلى ذلك اللوائح الداخلية للبنك، وتتضمن هذه الإجراءات إخطار الدولة المقصرة بقرار طردها من العضوية، استنادا إلى الشكوى المقدمة ضدها، ومع إعطائها فرصة لشرح وضعها سواء تم ذلك شفويا أو كتابيا، ومن ثم فإن قرار الطرد لا يمكن أن يتخذ دون إعطاء الدولة العضو تنبها أو فرصة كافية لشرح موقفها.

ثانيا- التنظيم والإدارة في البنك الدولي

أ- مجلس المحافظين: تقوم كل دولة عضو في البنك الدولي بتعيين محافظ ونائب له لمدة خمس سنوات وذلك لتمثيلها في اجتماعات مجلس المحافظين التي تعقد كل سنة، والتي تستلزم حضور ثلثي القوة التصويتية الكلية، ويكون هؤلاء المحافظين غالبا من الوزراء مثل وزراء المالية، التنمية، محافظ البنك المركزي، ويعتبرون صناع السياسة الأساسيين بالبنك. ويختص مجلس المحافظين بكل السلطات المنصوص عليها في ميثاق البنك الدولي، ويجوز للمجلس أن يفوض المديرين التنفيذيين في جميع سلطاته فيما عدا بعض القرارات التي تتعلق بالجانب القانوني والمالي للبنك، لايجوز التفويض فيها وهي:

- قبول الأعضاء الجدد وتحديد شروط قبولهم.
- زيادة أو تخفيض رأس مال البنك.
- وقف العضوية.
- عقد اتفاقات التعاون مع المنظمات الأخرى
- تقرير وقف عمليات البنك وتوزيع أصوله.
- توزيع الدخل الصافي للبنك.

ب - المديرين التنفيذيون: يتكون مجلس المديرين التنفيذيين من أربعة وعشرون مديرا ، تتولى الدول الأعضاء الخمسة التي تمتلك أكبر عدد من الأسهم تعيين خمسة من المديرين التنفيذيين ويتم انتخاب المديرين الآخرين بواسطة محافظي الدول الأخرى الأعضاء في البنك، حيث يتم تقسيم هذه الدول التي تقوم بانتخاب المديرين التنفيذيين إلى مجموعات تنتخب كل منها مديرا تنفيذيا يمثلها في مجلس الإدارة ولمدة سنتين، ويقوم مجلس الإدارة بتنفيذ السياسة المالية والإدارية للبنك، فضلا عن الاختصاصات التي يفوضها إليه مجلس المحافظين ويمارس المديرين التنفيذيين عملهم بصفة دائمة بالمقر الرئيسي للبنك في واشنطن.

ج - مدير البنك: يعتبر رئيس البنك بمقتضى بنود ميثاق البنك الدولي رئيس هيئة الموظفين ويتم اختياره من قبل المديرين التنفيذيين لمدة خمس سنوات، ويتولى إدارة مناقشات مجلس المديرين التنفيذيين، ولا يكون له صوت عند التصويت لأنه لا يمثل أي دولة ولكن في حالة تساوي الأصوات فإن صوته يكون مرجحا، ومدير

البنك باعتباره الشخصية الأولى في البنك دور هام في رسم السياسة العامة للبنك، وتتلخص اختصاصات مدير البنك في:

- رئاسة مجلس الإدارة رغم عدم امتلاكه لأصوات.

- إمكانية مشاركته في اجتماعات مجلس المحافظين.

- رئاسة هيئة موظفي البنك، ويكون مسؤولاً عن عزل وتوظيف الموظفين الذين يعملون تحت إدارته.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك اتفاق غير مكتوب على أن يكون رئيس البنك الدولي من مواطني الولايات المتحدة

د- موظفو البنك: يعمل بالبنك ما يربو على 9300 موظف بما في ذلك خبراء الاقتصاد والتربويين، وعلماء البيئة، والمحللين الماليين، ينتهي هؤلاء الموظفين إلى نحو 160 بلدا مختلفا، ويعمل مايزيد عن 3500 شخص بالمكاتب القطرية.

ثالثا- نظام التصويت في البنك الدولي

يتم التصويت في البنك الدولي بناء على قاعدة الأصوات الموزونة ونظرا لطبيعة البنك الاقتصادية فإنه يأخذ بمعيار اقتصادي وهو حصة الدولة في رأس مال البنك، فتتحدد قوة التصويت بناء على المساهمات في رأسمال البنك، وتنص المادة الخامسة قسم(3) فقرة a من ميثاق البنك الدولي، على أن كل عضو يمتلك مائتين وخمسين صوتا بالإضافة إلى صوت إضافي من كل سهم مملوك في رأس المال وتساوي قيمة كل سهم 100.000 دولار أمريكي، وتكون الأسهم متاحة للاكتتاب للدول الأعضاء فقط. وبناء على ذلك فإن التصويت على مستوى مجلس المحافظين يتم على أساس أن كل محافظ مخول له عدد الأصوات التي تمتلكها الدولة الدولة العضو التي قامت بتعيينه أما التصويت في مجلس المديرين التنفيذيين فيختلف بحسب ما إذا كان المدير التنفيذي معينا أو منتخبا فالمدير التنفيذي المعين يخول له عدد الأصوات المخصصة للدولة التي قامت بتعيينه، أما المدير المنتخب فتخول له عدد الأصوات لمجموع الدول التي قامت بانتخابه.

الجدول رقم(09): المديرين المعينون والقوة التصويتية التي يملكونها في سنة 2010.

المدراء التنفيذيون المعينون	عدد الأصوات	نسبة القوة التصويتية(%)
المدير التنفيذي الوم أ	371,743	16.74
المدير التنفيذي لليابان	133,378	6.01
المدير التنفيذي لألمانيا	130,332	5.87
المدير التنفيذي لفرنسا	107,635	4.85
المدير التنفيذي لبريطانيا	107,635	4.85

Source:IMF Members' Quotas and Voting Power, and IMF Board of Governors Last Updated: June, 2010, online <http://www.imf.org/external/np/sec/memdir/members.htm> , le 13/06/2010

من خلال الجدول تتضح مدى سيطرة الدول الخمسة الكبرى على قرارات البنك كونها تمتلك 37,39% من القوة التصويتية، في حين تمتلك الدول الأخرى المتبقية وهي 180 دولة على 62% من القوة التصويتية.

رابعاً: موارد البنك الدولي

تتكون موارد البنك الدولي من ثلاثة مصادر أساسية تكون القاعدة الرئيسية للمساعدات المالية هي:

- رأس المال المكتتب والمدفوع بالفعل من طرف الدول الأعضاء في البنك الدولي ..
- الاقتراض عن طريق السندات التي يطرحها البنك الدولي في أسواق المال العالمية.
- الدخل الصافي من العمليات التي ينجزها البنك أثناء تعاملاته المختلفة.

ويتحدد اكتاب الدول الأعضاء في البنك وفق حصة تتحدد حسب اعتبارات اقتصادية تتناسب مع الإمكانات المتاحة لكل دولة، فحسب القانون الأساسي للبنك فإن 2% من اكتاب كل دولة عضو تكون واجبة الدفع في الحال (بالذهب أو الدولارات الأمريكية)، يستعملها البنك في عملياته الإقراضية بكل حرية، أما 18% من حصة كل دولة عضو فتكون واجبة الدفع بعملات الدول الأعضاء، كما يحق للبنك الدولي استخدامها للإقراض بموافقة الدولة العضو في حين أن 80% من حصة الدولة العضو لا يكون متاحاً للبنك إقراضه ويمكن أن يطلب فقط بواسطة البنك لمواجهة التزاماته.

ومن هنا يتضح أن البنك لا يقتصر إلا نسبة 20% من حصة الدولة العضو، بينما الباقي يمثل ضمانات مقدمة بواسطة البنك للمستثمرين الذين يقدمون على شراء سندات التي تعتبر أهم مصدر لأموال البنك، وهي مصنفة من الدرجة AAA، ففي السنة المالية 2008 جمع البنك الدولي للإنشاء والتعمير (الوكالة الرئيسية للإقراض في البنك الدولي) 19 مليار دولار من أسواق المال، أما أموال مؤسسة التنمية الدولية التي تشكل ربع قروض البنك الإجمالية التي توجه للبلدان الأكثر فقراً على شكل قروض بدون فوائد وهبات، حيث تقوم نحو 40 دولة مانحة بتجديد الموارد المالية للمؤسسة كل ثلاث سنوات، بينما أموال مؤسسة التمويل الدولية أغلبها من القطاع الخاص، تعمل على أساس تجاري فهي لا تستثمر إلا في المشروعات التي يتوخى منها الربح، كما تتلقى معدلات الفائدة السائدة في السوق على منتجاتها وخدماتها. أما الوكالة الدولية لضمان الاستثمار فتتم رسميتها من طرف البلدان الأعضاء، كما تتلقى رسوما لقاء خدماتها.

خامساً: التطور المؤسسي للبنك الدولي

بعد إنشاء البنك الدولي للإنشاء والتعمير والممارسة العملية لنشاطه ظهرت بعض جوانب القصور والنقص في أدائه، إذ ووفقاً لاتفاقية إنشائه فهو يتخصص في الإقراض وليس الاستثمار في رأس المال، ومن أجل ذلك كانت هناك ضرورة لإنشاء مؤسسات أخرى تكمل هذا القصور. وقد تم إنشاء عدة مؤسسات تابعة للبنك الدولي للإنشاء والتعمير مكملة لنشاطه وتمثل معاً مجموعة البنك العالمي وتتمثل في: مؤسسة التمويل الدولية IFC، وهيئة التنمية الدولية IDA، الوكالة الدولية لضمان الاستثمار متعدد الجوانب MIGA، المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار ICSID.

أ- الهيئة الدولية للتنمية

وتكامل المؤسسة الدولية للتنمية عمل البنك الدولي للإنشاء والتعمير . فرع الإقراض الآخر التابع للبنك الدولي . الذي يقدم للبلدان المتوسطة الدخل خدماته الاستشارية وتلك المتعلقة بالاستثمار الرأسمالي. ونلاحظ أن موظفي البنك الدولي للإنشاء والتعمير هم أنفسهم موظفو المؤسسة الدولية للتنمية حيث إن هاتين المؤسستين لهما نفس المقر ويقومان بتقييم مشروعات بنفس الدرجة من المعايير المتشددة. وتمثل المؤسسة الدولية للتنمية أحد أكبر مصادر المساعدة المقدمة إلى أشد بلدان العالم فقراً البالغ عددها 82 بلداً، والتي يوجد منها 40 بلداً في أفريقيا، وتقدم المؤسسة قروضا بدون فوائد (ما يُعرف الاعتمادات) ومنحاً للبلدان الأشد فقراً والتي قدرتها على الاقتراض بشروط السوق ضئيلة جداً أو معدومة، وتمتد فترة السداد إلى ما بين 35 إلى 40 سنة، وفترة سماح مدتها 10 سنوات. ومنذ بدء عملها بلغت قيمة مجموع الاعتمادات والمنح التي قدمتها المؤسسة 193 مليار دولار أمريكي، كما بلغت ارتباطاتها للسنة المالية 2008، 11.2 مليار دولار لتمويل 199 مشروعاً في 72 بلداً.

وبإلقاء نظرة على المؤشرات المالية للمؤسسة نلاحظ أنها تحقق خسائر سنوية متتالية إلا في سنة 2016 ، وهذا يتلاءم وطبيعة نشاطها أي أنها تقدم اعتمادات ومنح. أما مصادر الموارد الإنمائية فإنها تتناقص مقارنة بسنتي 2004 و2005، رغم تزايد احتياجات البلدان الأشد فقراً لقروض هذه المؤسسة.

الجدول رقم (01): المؤشرات المالية للمؤسسة الدولية للتنمية 2004-2009 (مليون دولار) .

السنوات	2015	2016	2017	2018	2019
صافي الدخل (خسارة)	(731)	371	(2296)	(5231)	(6650)
اعتمادات التنمية القائمة	126760	132825	138351	145656	151921
مجموع حقوق الملكية	147149	154700	158476	163945	162982
مجموع الأصول	163234	167985	173357	184666	288553

المصدر: البنك الدولي ، التقرير السنوي 2019، ص 86.

ب - مؤسسة التمويل الدولية:

تم إنشاء مؤسسة التمويل الدولية سنة 1956، بلغ عدد أعضائها حالياً 179 دولة، ومقرها الرئيسي واشنطن، بهدف تمويل التنمية الاقتصادية، وهي تتميز عن باقي المؤسسات التنموية في أنها تقدم قروضها بدون ضمان حكومي، كما أن نظامها يسمح بالمساهمة مباشرة في رأس مال المشروعات الخاصة في البلدان النامية الأعضاء. وتتمثل رسالة المؤسسة في تشجيع التنمية الاقتصادية من خلال القطاع الخاص، وتعمل مع

شركائها في مؤسسات الأعمال، وتستثمر في مؤسسات الأعمال الخاصة القابلة للاستمرار وتقديم قروضا طويلة الأجل وضمانات وخدمات لإدارة المخاطر وخدمات استشارية للمتعاملين معها.(2) وتستثمر المؤسسة في مشروعات في مناطق وقطاعات يقصر فيها الاستثمار الخاص عن المستوى المطلوب في البلدان النامية والدول السائرة في طريق التحول.

وقد بلغت حافطة الارتباطات المالية للمؤسسة 32.2 مليار دولار سنة 2008 ، مع 7.5 مليار دولار من القروض المشتركة.و فيما يلي المؤشرات المالية للمؤسسة:

الجدول رقم(02):المؤشرات المالية لمؤسسة التمويل الدولية 2004-2009 (مليون دولار أمريكي)

السنوات	*2004	2005	2006	2007	2008	2009
دخل العمليات (خسارة)	982	1953	1409	2589	1438	(153)
أصول سائلة ماعدا الأدوات المشتقة	13055	13325	12730	13269	14622	17864
قروض واستثمارات في رؤوس أموال والسندات	10279	11489	12787	15796	23319	22214
مجموع رأس المال	7782	9821	11141	14017	18261	16122

المصدر: * البنك الدولي، التقرير السنوي 2008، ص10.

البنك الدولي، التقرير السنوي 2009، ص10.

من خلال هذه المؤشرات يلاحظ أن المؤسسة الدولية للتمويل تحقق أرباح سنوية متتالية لأنها تعتمد مبدأ النجاعة الاقتصادية في عملية الإقراض، كما يلاحظ تزايد كبير في رأس مال المؤسسة خاصة سنة 2008 أين بلغ أكثر من 18.2 مليار دولار.

ج- الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

بعد عمل البنك الدولي عدة سنوات في الدول النامية تبين أن تنمية هذه الدول لن تتم إلا بالاستثمار الأجنبي فيها، ونظرا لعزوف المستثمرين عن الاستثمار في هذه الدول بسبب الاضطرابات السياسية وخوفهم من خسارة رأس المال، رأى البنك الدولي أنه من الضروري إنشاء وكالة دولية لضمان الاستثمار المباشر، وقد سميت بوكالة ضمان الاستثمار متعدد الجوانب (MIGA)، وتم إنشاء هذه الوكالة سنة 1988 بـ 154 بلدا عضوا، وقد بلغ عدد أعضاؤها حاليا 172 دولة، تضطلع بمهمة تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في الاقتصادات النامية من خلال تقديم تأمين ضد المخاطر غير التجارية كالمصادرة، وعدم قابلية العملات للتحويل، والقيود المفروضة على تحويل الأموال للخارج، والحروب الأهلية، علاوة على ذلك تقدم الوكالة مساعدات فنية واستشارية لمساعدة البلدان المعنية على نشر معلومات عن فرص الاستثمار، كما تقدم

الوكالة عند الطلب خدمات الوساطة في تسوية منازعات الاستثمار.(1)وقد بلغ إجمالي الضمانات المتراكمة المقدمة من طرف الوكالة 19.5 مليار دولار سنة 2008. منها 2.1 مليار دولار للسنة المالية 2008.أهم المؤشرات المالية للمؤسسة موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم(03): المؤشرات المالية للوكالة الدولية لضمان الاستثمار 2004-2008 (مليون دولار)

السنوات	*2004	2005	2006	2007	2008	2009
دخل العمليات	26	24	17	49	55	51
صافي التغطية الضمانية	3259	3138	3310	3209	3578	3966
صافي التغطية الضمانية في البلدان المؤهلة للاقتراض من IDA	1139	1341	1435	1411	1477	1362

د- المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار:

تأسس المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار في عام 1966 ويبلغ عدد أعضائه 144 عضو، إجمالي القضايا المسجلة لديه 268 قضية حتى نهاية 2008 الذي شهد تسجيل 32 قضية،(2) يساعد هذا المركز على تشجيع الاستثمار الأجنبي من خلال توفير تسهيلات دولية للتصالح والتحكيم في النزاعات المتعلقة بالاستثمار، مما يساعد على دعم وتوفير مناخ من الثقة المتبادلة بين الدول والمستثمرين الأجانب.

سادسا: دور البنك الدولي في تمويل التنمية الاقتصادية في البلدان النامية

يضطلع البنك الدولي بتحقيق مجموعة من الأهداف منها تحقيق النمو المتوازن طويل الأجل للتجارة

الدولية، والمحافظة على توازن موازين المدفوعات، وذلك عن طريق تشجيع الاستثمارات الدولية لتنمية الموارد الإنتاجية للدول الأعضاء، وكذلك المساعدة في رفع الإنتاجية ومستوى المعيشة وظروف العمل في هذه الدول، إلا أن الوظائف الأساسية للبنك تتمثل في توفير التمويل طويل الأجل للدول الأعضاء، بالإضافة إلى إدارة وتوجيه المشكلات الاقتصادية للدول النامية ومحاولة تشخيصها ثم فرض الحلول وتقديم التوصيات اللازمة لعلاج هذه المشكلات، بالإضافة إلى الدور التحفيزي الذي يلعبه البنك الدولي حيث أن إقدامه على تمويل مشروع معين في دولة نامية يدفع بالعديد من مؤسسات التمويل والوكالات الدولية للمشاركة في تمويل هذا المشروع نظرا للثقة التي توليها هذه المؤسسات للبنك الدولي، الذي تعد مشاركته التمويلية بمثابة شهادة صلاحية المشروع المعني .

وعلى ذلك فإن البنك الدولي يقوم بمساعدة أعضائه من خلال تقديم المساعدة الفنية للدول الأعضاء وإتاحة التمويل طويل الأجل من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أ- الأنشطة غير الإقراضية

يقوم البنك الدولي بنشاط ملحوظ في مجال تقديم المعونة الفنية للدول الأعضاء بصفة عامة، والدول النامية بصفة خاصة، حيث يعمل على مساعدتها في إجراء الدراسات اللازمة لتشجيع الاستثمار، وتفعيل المساعدات من أجل عملية التنمية، وأهم الأنشطة غير الإقراضية للبنك هي:

أ-1- استراتيجيات المساعدة القطرية: تسترشد مجموعة البنك الدولي باستراتيجية المساعدة القطرية في أنشطتها في كل من البلدان الأعضاء المقترضة منها، ويتم إعداد استراتيجيات المساعدة القطرية انطلاقاً من رؤية البلد المعني لأهدافه الإغاثية بالتعاون الوثيق مع الحكومة المعنية وبالتشاور مع منظمات التعاون المدني، والجهات الشريكة في عملية التنمية كما تظطلع هذه الإستراتيجية بتقييم التحديات والأولويات الإغاثية في البلد المعني، كما تضع برنامج للمساعدات الإقراضية الفنية، ففي سنة 2008 أحدث البنك الدولي 49 وثيقة من استراتيجيات المساعدة القطرية.

أ-2- العمل الاقتصادي والقطاعي والمساعدة الفنية: ويشمل العمل الاقتصادي والقطاعي والتقارير التشخيصية الأساسية التي يستند إليها التحليل الخاص باستراتيجيات المساعدة القطرية، وحوار البنك بشأن السياسات بشكل عام، والتقارير الاستشارية القطرية والإقليمية، وتقارير أخرى أقل اتساقاً بالصيغة الرسمية بما فيها مذكرات السياسات، وحلقات العمل والمؤتمرات وغيرها، وعلى أساس أن برنامج العمل الاقتصادي والقطاعي يشكل الأداة التحليلية والاستشارية الرئيسية، فإن البنك أنجز حوالي 489 تقريراً في السنة المالية 2008، أما المساعدة الفنية فقد قدم البنك في نفس السنة المالية 513 نشاطاً حيث تركزت في تقديم الإرشاد بشأن العمليات التي تتعلق بإعداد وتنفيذ السياسات والبرامج.

أ-3 - البحوث تهدف مجموعة البحوث في البنك الدولي إلى تزويد العاملين في مختلف الميادين بالمعارف الأصلية لإثراء النقاش الدائر بشأن السياسات ومن ثم المساعدة في حل المشكلات والصعاب التي تواجه عملية التنمية الاقتصادية، وتعتبر مصدراً أساسياً للمعلومات بالنسبة للدوائر المعنية بوضع السياسات، وفي السنة المالية 2008 أجرت مجموعة البحوث بحثاً معمقاً عن أكثر من 70 بلداً نامياً، بالإضافة إلى أنشطة العمل المقارن فيما بين البلدان، وأهم إصدارات المجموعة 25 كتاباً و175 مقالة علمية ومتخصصة، و90 فصلاً في كتب متعددة.

أ-4- التدريب في معهد البنك الدولي: وهو إحدى أدوات البنك الدولي المعنية ببناء وتطوير القدرات، وهو يقوم بتحديد احتياجات البلدان المتعاملة مع البنك الدولي من القدرات، كما يقوم بإعداد أنشطة التعلم اللازمة لتبنيها. وتغطي الدورات التدريبية التي يقدمها المعهد العديد من الموضوعات خاصة ما تعلق منها بالبيئة، وتنظيم القطاع المالي، والشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجالات البنية الأساسية وإدارة الموارد المالية والتنمية الريفية، وفي السنة المالية 2008 نفذ معهد البنك الدولي 570 نشاطاً تعليمياً، وشمل

ذلك أكثر من 39500 مشارك، ومن أبرز البرامج العالمية لمعهد البنك الدولي تلك المتعلقة بالحوكمة، ومكافحة الفساد والمعرفة من أجل التنمية.

ب : التمويل

إن البنك الدولي كمنظمة تمويلية دولية تتبع سياسات تجارية (كالمصارف التجارية العادية)، حيث يعتمد عند قيامه بالعمليات المصرفية على الأموال التي يقرضها من الأفراد والهيئات الخاصة أكثر من اعتماده على موارده الأصلية، حيث يقدم القروض للمساهمة في مشروعات محددة، وفي حدود جانب معين من النفقات، وكذلك يبحث البنك عن عوامل الأمان عند الإقراض من خلال الضمانات التي يقدمها للمقرض، وبالتالي يتمكن البنك من حماية موقعه كدائن من خلال الشروط والاستراتيجيات أو البرامج المفروضة لتلقي القروض، وفي مايلي نقوم بتحليل الدور التمويلي لكل من البنك الدولي للإنشاء والتعمير والهيئة الدولية للتنمية باعتبارهما المؤسسات المختصتان في تمويل التنمية في البلدان النامية.

ب-1- شروط منح الائتمان من البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية: لكي تتم عملية الإقراض للدولة طالبة التمويل لابد أن تتوفر على الشروط التالية :

* إذا أقرض البنك من أموال يقرضها أو من ضمن القروض التي يقدمها المستثمرون من الأفراد والهيئات الخاصة، فلا بد من الحصول على موافقة الدول التي تقرض من أسواقها الأموال، وكذلك الدول التي تخصصها العملة المستعملة في عملية الإقراض، كما يجب الحصول على موافقة هاتين الدولتين أيضا على قابلية تحويل القروض إلى عملة أي دولة أخرى من الدول الأعضاء، والحذف من كل هذا هو تمكين الدولة التي تقرض من أسواقها أو تقوم بعملتها هذه القروض من مراقبة ما يخرج منها من رؤوس الأموال.(1)

* يقدم البنك الدولي قروضا بصفة أساسية لحكومات الدول الأعضاء أو لمنظمات حكومية متخصصة أو لمشروعات الخاصة أيضا، وفي هذه الحالة الأخيرة فإنه على الحكومات التي تتواجد في إقليمها هذه المشاريع أو بنكها المركزي ضمان هذه المشاريع ضمانا كاملا فيما يتعلق بسداد أصل القرض، وفوائده وما يرتبط به من عمولات.

* إقراض البنك لابد أن يصمم لنمو وترقية استخدام الموارد من أجل الأهداف المنتجة في الدول الأعضاء، لذلك فإن المشروعات الممولة من قبل البنك تخضع لمعايير البنك التقنية والاقتصادية والمؤسسية

* إقراض البنك لدولة معينة يؤسس على كون الظروف والشروط السائدة في السوق لا تمكن الدولة من الحصول على القروض من الأسواق المالية العالمية.

* ينبغي أن يتأكد البنك من فائدة المشروعات المطلوب تمويلها وأولويتها بالنسبة لمشاريع أخرى، ولذلك فقرارات البنك التمويلية لابد أن تؤسس على دراسات لهيكل اقتصاد الدولة العضو من خلال تقييمات الموارد والقدرة على الإنتاج وتحصيل نقد أجنبي كاف لمقابلة أوسداد التزامات خدمة الدين.

- * استخدام القروض تكون خاضعة للمراقبة والإشراف عليها، وعليه فإن البنك يتخذ الإجراءات والترتيبات اللازمة لضمان أن الأموال التي تم إقراضها تستخدم فقط من أجل الأهداف المحققة.
- * لا يشكل القرض الذي يقدمه البنك إلا جزء من النفقة الإجمالية للمشروع، وهو الجزء اللازم لاستيراد السلع والخدمات الضرورية للمشروع من الخارج.
- * تتراوح مدة القرض ما بين 15 و17 سنة مع فترة سماح تقدر بخمس سنوات، ويحتسب البنك فائدته على هذه القروض التي تتراوح نسبتها ما بين 7.5 إلى 7.75% (1)
- ب-2- مراحل تمويل البنك الدولي للمشاريع: في كل عام يقرض البنك الدولي أموالاً تتراوح بين 15 و20 مليار دولار أمريكي للمشروعات التي تقام في ما يزيد عن مائة قطر ً يتعاون معه البنك. تتراوح المشروعات عبر النطاق الاجتماعي والاقتصادي في هذه البلدان بين البنية التحتية وقطاع الصحة وحتى الإدارة المالية الحكومية. يتم إعداد المشروعات التي يمولها البنك والإشراف عليها وفقاً لدورة مشروع التي تتجسد في المراحل التالية:
- طور التحديد: تشكل استراتيجيات المساعدة القطرية التي يضعها البنك الخطة التي سيقوم بموجها بمساعدة بلد ما. بالنسبة للبلدان منخفضة الدخل تقوم استراتيجية المساعدة القطرية على الأولويات المحددة في وثيقة إستراتيجية تخفيض أعداد الفقراء الخاصة بالبلد، أما الأهداف الموضحة في استراتيجية المساعدة القطرية، فتتبع الطريق أمام أولويات برامج البنك الإقراضية، كما تعد مصدر معلومات هام لأصحاب المصالح المهتمين من ناحية والشركات التجارية التي ترغب في تحديد مجالات إقراض البنك المحتملة في المستقبل من ناحية أخرى. وخلال مرحلة التحديد تتعاون فرق البنك مع الحكومة لتحديد المشروعات التي يمكن تمويلها كجزء من الأهداف الإنمائية المتفق عليها. وبمجرد تحديد المشروع، يقوم فريق البنك بإعداد ورقة مفهوم المشروع، وهي عبارة عن وثيقة داخلية من أربع أو خمس صفحات تبين العناصر الأساسية للمشروع وهدفه المقترح والمخاطر المحتملة والسيناريوهات البديلة لإدارة المشروع وجدول زمني مرجح لعملية اعتماد المشروع
- طور الإعداد: يتولى البلد الذي يتعاون معه البنك هذا الجزء من العملية الذي يمكن أن يأخذ فترة تتراوح بين بضعة شهور وحتى ثلاث سنوات، وذلك حسب صعوبة المشروع الذي يتم اقتراحه. يلعب البنك دور الداعم حيث يقدم التحليل والمشورة متى طلب منه. وخلال هذه الفترة، يتم دراسة المسائل الفنية والمؤسسية والاقتصادية والبيئية والمالية التي تواجه المشروع والتعاطي معها- بما في ذلك الطرق البديلة الممكنة لتحقيق الأهداف ذاتها. ينبغي تقييم المشروعات المقدمة للحصول على تمويل من البنك بغية الإسهام في ضمان صحتها من الناحية البيئية واستدامتها (تقييم بيئي). يتوقف نطاق التقييم البيئي على النطاق والمدة والتأثير المحتمل للمشروع
- طور التقييم: يعد البنك مس ًؤولاً عن هذا الجزء من العملية، حيث يقوم موظفو البنك باستعراض العمل الذي تم خلال طوري التحديد والإعداد- غالباً ما يقتضي ذلك قضاء ثلاثة أو أربعة أسابيع في

- البلد المتعامل مع البنك- ثم يقومون بإعداد وثائق تقييم المشروع (المشروعات الاستثمارية) أو وثائق البرنامج (لعمليات التكيف) لإدارة البنك، كما يقوم فريق الإدارة المالية بتقييم النواحي المالية للمشروع. يتم تحديث وثيقة معلومات المشروع خلال هذا الطور. وأخيرًا تصبح هذه الوثائق متاحة للجميع عقب الموافقة على المشروع.
- طور التفاوض والموافقة: فور انتهاء موظفو البنك من إجراء التقييم للمشروع المقترح يتفاوض البنك مع البلد الذي يرغب في اقتراض اعتمادات مالية بشأن الشكل النهائي للمشروع، ثم يتوصل الطرفان إلى اتفاق حول أحكام القرض وشروطه. تتمثل الخطوة التالية في تقديم وثيقة تقييم المشروع أو وثيقة البرنامج بالإضافة إلى مذكرة الرئيس والوثائق القانونية إلى مجلس المدراء التنفيذيين للبنك لاعتماد المشروع، كما يتم أيضًا تقديم الوثائق الصحيحة لتقوم الحكومة المقترضة بالترخيص النهائي لها مما قد يتضمن إقرارها من مجلس وزراء أو الهيئة التشريعية للبلد. وعقب اعتماد القرض من الطرفين يقوم ممثلو الطرفين بتوقيع اتفاق القرض رسميًا. وبمجرد حدوث ذلك، يتم إعلان بدء سريان القرض أو إمكانية دفعه بعد الوفاء بالشروط المتصلة، ثم يصبح الاتفاق متاحًا للجميع.
- طور التنفيذ والإشراف: يعتبر تنفيذ المشروع مسؤولية البلد المقترض، في حين يتولى البنك مسؤولية الإشراف عليه. وبمجرد اعتماد القرض، تقوم الحكومة المقترضة، في ظل مساعدة البنك الفنية، بإعداد المواصفات وتقييم العطاءات لتوريد السلع والخدمات اللازمة للمشروع. يستعرض البنك هذا النشاط بهدف التأكد من اتباع إرشاداته الخاصة بالتوريدات. في حالة إتباعها، يتم صرف الاعتمادات. ويحتفظ فريق الإدارة المالية للبنك بحق الإشراف على الإدارة المالية للمشروع، بما في ذلك طلب البيانات المالية التي تمت مراجعتها بصورة دورية.
- طور التقييم: عقب الانتهاء من أحد المشروعات، تقوم إدارة تقييم العمليات بالبنك بإجراء تدقيق لقياس النتائج التي حققها هذا المشروع في مقابل أهدافه الأصلية. ويستلزم التدقيق في استعراض تقرير إتمام المشروع وإعداد تقرير مفصل. ثم يعرض هذين التقريرين على المدراء التنفيذيين والجهة المقترضة.

ج- أنواع القروض التي يمنحها البنك الدولي

يوفر البنك الدولي مجموعة من أدوات الإقراض بما في ذلك القروض والمنح لتمويل مجهودات تخفيف حدة الفقر والتنمية الاقتصادية في جميع أنحاء العالم. هناك نوعان من القروض لدى البنك.

- قروض لأغراض استثمارية: وهو تمويل البضائع والأعمال والخدمات التي تساند مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تغطي نطاق واسع من القطاعات، وهي عادة ما تتم لمدة تتراوح بين 5 و10 سنوات. وكان الإقراض لأغراض استثمارية يركز في الأساس على الأجهزة والخدمات الهندسية والقرميد والملاط. ثم أصبح يركز على بناء المؤسسات، والتنمية الاجتماعية وبناء البنية الأساسية للسياسة العامة

اللازمة لتسهيل أنشطة القطاع الخاص. تتراوح المشروعات بين الحد من الفقر في الحضر والتنمية الريفية؛ والمياه وتعزيز الصحة العامة؛ وإدارة الموارد الطبيعية، إعادة البناء في مرحلة ما بعد الصراعات؛ والتعليم، والصحة (إنشاء العيادات الريفية وتدريب أخصائي الرعاية الصحية).

- قروض لأغراض السياسة الإنمائية: توفر تمويلاً خارجياً سريع الدفع لدعم الإصلاحات السياسية والمؤسسية، وهي عادة ما تتم لمدة تتراوح بين عام وثلاثة أعوام. صممت هذه القروض أساساً لدعم الإصلاحات الخاصة بسياسة الاقتصاد الكلي، مثل سياسة التجارة والزراعة. وبمرور الوقت، تطورت هذه القروض لتركز على القطاع الهيكلي والمالي وإصلاح السياسة الاجتماعية، وكذا على تحسين إدارة موارد القطاع العام. أما الآن، فتهدف عمليات السياسة الإنمائية بوجه عام إلى دعم هياكل الأسواق التنافسية (مثل الإصلاحات القانونية والتنظيمية) وتقويم الانحرافات في الأنظمة المحفزة (فرض الضرائب وإصلاح التجارة)، وإنشاء نظم مراقبة وضمانات ملائمة (إصلاح القطاع المالي)، وإنشاء بيئة تشجع على الاستثمار في القطاع الخاص (الإصلاح القضائي وتبني رمز استثماري حديث) وتشجيع أنشطة القطاع الخاص، وتعزيز نظام حكم جيد (إصلاح الخدمات المدنية) وتخفيف الآثار السيئة قصيرة الأجل للسياسة الإنمائية (إنشاء صناديق الحماية الاجتماعية).

كما يتوفر عدد محدود من المنح عن طريق البنك سواء كانت مباشرة التمويل أو كانت تدار بواسطة شركات، وأغلبها مصمم لتشجيع الابتكار والتعاون مع المنظمات الأخرى والمشاركة من قبل المساهمين على المستويين الدولي والمحلي. يعهد المانحون للبنك بمهمة تشغيل عدد يصل إلى 850 صندوق ائتماني نشط، والتي تحسب بصورة منفصلة من موارد البنك الخاصة. وتؤدي هذه الترتيبات المالية والإدارية مع المانحين الخارجيين إلى توفير منح لاحتياجات التنمية ذات الأولوية، متضمنة المساعدة الفنية والخدمات الاستشارية وتخفيف أعباء الديون والانتقال في مرحلة ما بعد الصراعات.

أخيراً، يوفر البنك عدة أنواع من الضمانات وإدارة المخاطر لحماية المقترضين التجاريين من المخاطر المرتبطة بالاستثمار في الدول النامية. والجدول التالي يوضح حجم التمويل المقدم من مجموعة البنك الدولي إلى البلدان الأعضاء

الجدول رقم 04: ارتباطات ومدفوعات مجموعة البنك العالمي للبلدان الاعضاء 2015-2019

المؤسسة	السنوات	2015	2016	2017	2018	2019
مجموعة البنك الدولي	الارتباطات	59776	64185	61783	66868	62341
	المدفوعات	44582	49039	43853	45724	49395
البنك الدولي للإنشاء والتعمير	الارتباطات	23528	29729	22611	23002	23191
	المدفوعات	19012	22532	17861	17389	20182
المؤسسة الدولية للتنمية	الارتباطات	18966	16171	19513	24010	21932
	المدفوعات	12905	13191	12718	14383	17549
مؤسسة التمويل الدولية	الارتباطات	10539	11117	11854	11629	8920
	المدفوعات	9264	9953	10355	11149	9074
الوكالة الدولية لضمان الاستثمار	اجمالي مبلغ الاصدارات	2828	4258	4842	5251	5548

المصدر: الوكالة الدولية لضمان الاستثمار، التقرير السنوي 2019 ص 07.

سابعاً: برامج مجموعة البنك الدولي في الجزائر

ان تنفيذ الإستراتيجية التنموية المخطط لها بعد الاستقلال في الجزائر يتطلب تعبئة موارد مادية وبشرية هائلة لم تكن متوفرة لدى الحكومة الجزائرية آنذاك (خاصة الموارد المادية)، لذلك وجدت الجزائر في التعاون المالي مع مجموعة البنك العالمي سبيلا لتوفير البعض من رؤوس الأموال اللازمة لتمويل التنمية الاقتصادية، فما هي إذن أوجه المساعدة الاقتصادية التي تلقتها الجزائر من مجموعة البنك العالمي؟

أ: المشاريع الممولة من طرف البنك الدولي للإنشاء والتعمير

لقد مول البنك الدولي للإنشاء والتعمير مشاريع عديدة ومتنوعة في الجزائر، إذ شملت قروضه تقريبا كل القطاعات (زراعة، صناعة، نقل، تربية..)، إلا أنه ركز في تمويله على بعض القطاعات بالنظر إلى أهميتها في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأهم هذه القطاعات مايلي:

أ- 1- القطاع الزراعي: يعتبر القطاع الزراعي أهم الركائز الأساسية للتنمية الاقتصادية كما يتميز بكثافة استخدامه لليد العاملة، لذا حظي هذا القطاع بأولوية كبيرة في العمليات الإقراضية للبنك الدولي للإنشاء والتعمير، وقد مول هذا الأخير 13 مشروعا في القطاع الزراعي بمبلغ إجمالي قدره 647 مليون دولار أمريكي، وكان أول مشروع موله البنك في هذا القطاع هو مشروع المساعدة التقنية والذي صودق عليه يوم 26 جوان 1975 بقرض مبلغه 08 ملايين دولار، أما آخر مشروع فصودق عليه بتاريخ 29 أفريل 2003، إذ خصص له قرضا ب 95 مليون دولار، ووجه هذا القرض لخلق مناصب شغل في القطاع الزراعي.

أ- 2- القطاع الصناعي: لم يحظ هذا القطاع بتمويلات كبيرة رغم أنه يعتبر أساس التنمية الاقتصادية، ولم يمول البنك في القطاع الصناعي سوى ثلاثة مشاريع:

- مشروع لإنتاج الغاز المميع صودق عليه في 14 ماي 1964، وقدر مبلغ القرض بـ 20.5 مليون دولار.
- مشروع لتوسيع المؤسسة الوطنية لمواد البناء، صودق عليه بتاريخ 16 سبتمبر 1975 وحدد مبلغ القرض بـ 46 مليون دولار.
- مشروع لإعادة هيكلة القطاع الصناعي، بتاريخ 31 ماي 1990 بقرض قدره 99.50 مليون دولار.
- أ- 3- قطاع النقل: حظي قطاع النقل بدوره بأهمية كبيرة في البرامج الإقراضية للبنك الدولي للإنشاء والتعمير بحيث قدم هذا الأخير قروضاً عديدة لقطاع النقل بفروعه المختلفة (إنجاز الطرقات، السكك الحديدية، الموانئ... إلخ). إن أغلب القروض التي قدمها البنك لتمويل قطاع النقل، استخدمت لتمويل مشاريع لإنجاز الطرقات، بحيث مؤل البنك ستة مشاريع لإنجاز الطرقات بمبلغ إجمالي قدره 546 مليون دولار.

كما مؤل البنك ثلاثة مشاريع لإنجاز الموانئ، وهي :

- مشروع إنجاز ميناء " بطيوة "، صودق عليه بتاريخ 30 ماي 1974، بقرض قيمته 70 مليون دولار.
- مشروع لإنجاز ميناء جيجل، صودق عليه في 19 ماي 1977، بقرض قيمته 80 مليون دولار.
- المشروع الثالث لإنجاز ميناء، صودق عليه في 29 جوان 1989، بقرض قيمته 63 مليون دولار.
- وفي مجال السكك الحديدية مؤل البنك مشروعين :
- المشروع الأول صودق عليه بتاريخ 30 ماي 1974م، بقرض قدره 49 مليون دولار.
- المشروع الثاني صودق عليه في 24 جوان 1988م، وخصص له مبلغ 143 مليون دولار.
- أما آخر مشروع مؤله البنك في قطاع النقل، فهو خاص بتقديم المساعدة التقنية للقطاع وصادق مجلس إدارة البنك على هذا المشروع في 23 أوت 2001، وحدد مبلغ القرض بـ 8,72 مليون دولار.
- وبالإضافة إلى هذه القطاعات التي استفادت من النسبة الكبيرة من قروض البنك الدولي للإنشاء والتعمير، هناك قطاعات أخرى أقل أهمية عن سابقتها، وهذا من حيث عدد المشاريع التي مؤلت فيها وحجم القروض المخصصة لها. ومن أهم هذه القطاعات: قطاع المناجم، المواصلات السلكية واللاسلكية، التنمية الحضرية، الحماية الاجتماعية،

ب: المشاريع الممولة من طرف شركة التمويل الدولية

- تساهم الشركة المالية الدولية في تمويل المشاريع التابعة للقطاع الخاص فقط، وهو الأمر الذي جعل الجزائر لا تنظم إلى الشركة إلا في سنة 1990، بعد بداية تطبيق الإصلاحات الاقتصادية التي كانت تهدف إلى ترقية القطاع الخاص وإعطائه دوراً نشيطاً في عملية التنمية الاقتصادية.
- وقد ركزت الشركة المالية الدولية في تمويلها للمشاريع على قطاع المحروقات وقطاع البنوك بالنظر إلى الأهمية الإستراتيجية التي يكتسبها القطاع الأول ولأهمية القطاع الثاني في اقتصاد يسير وفق آليات السوق

الجدول رقم (05): مساهمات الشركة المالية الدولية في تمويل بعض المشاريع في الجزائر مليون دولار

البيان المشروع	تاريخ المصادقة على المشروع	التكلفة الإجمالية للمشروع	مساهمة الشركة المالية الدولية	نسبة المساهمة %	مساهمات مستثمرين أجانب بضمان من الشركة
إنشاء فرع لبنك سوسيتي جنرال	1998/06/30	10	1,5	15	-
الشركة العربية للبنك	1999/06/17	20	2	10	-
إنشاء مؤسسة مالية	2000/04/25	1,5	0,3	20	-
إنشاء بنك لتمويل التجارة الخارجية	2000/12/03	40	-	-	20
الشركة العربية للقرض الإيجاري	2000/12/12	20	0,7	0,035	4

ج - محتوى برامج التصحيح الهيكلي للبنك الدولي في الجزائر

اقتصر دور البنك الدولي في الجزائر حتى سنة 1989 على تمويل المشاريع، واعتباراً من هذه السنة أصبح البنك يهتم بالتحويلات الاقتصادية الجارية في الجزائر، بحيث قدم قرضاً لدعم هذه الإصلاحات الاقتصادية من خلال برنامج التعديل الهيكلي لسنة 1996.

وقد سمحت الاتفاقيات التي عقدها الجزائر مع صندوق النقد الدولي باسترجاع التوازنات الاقتصادية الكلية، وتحقيق الشروط الضرورية لاستعادة النمو الاقتصادي. ومن أجل دعم وتقوية هذه التوازنات وافق البنك الدولي للإنشاء والتعمير في شهر فيفري 1996 على وضع استراتيجية تعاون مع الحكومة الجزائرية لاستكمال جهود التصحيح الهيكلي، والتحول الاقتصادي. وتجسيدا لهذه الإستراتيجية وافق البنك في 25 أفريل 1996 على تقديم قرض للحكومة الجزائرية بمبلغ 300 مليون دولار لتمويل برنامج التعديل الهيكلي، الذي حُدد تاريخ نهايته في 30 أفريل 1998

الفصل الرابع: المنظمة العالمية للتجارة

أولاً: نشأة الجات GAT

الجات هي الأحرف الأولى من تسمية الإتفاقية العامة للتعريفات و التجارة General Agreement on Traffs", و هي عبارة عن معاهدة دولية الهدف منها تنظيم عملية المبادلات التجارية بين الدول المتوقعة عليها, كما أن فكرة قيام منظمة التجارة الدولية كانت قد طرحت ضمن مداولات مؤتمر "بريتون وودز" الذي أقر قيام صندوق النقد الدولي FMI و البنك الدولي للإنشاء و التعمير BIRD, و قد وقفت الولايات المتحدة الأمريكية ضد قيام هذه المنظمة بحجة أنها يمكن أن تنازع الكونغرس الأمريكي صلاحياته في توجيه التجارة الخارجية, و كبديل لهذه الفكرة, قامت الولايات المتحدة الأمريكية باتخاذ الترتيبات اللازمة و دعت إلى مؤتمر دولي في جنيف عام 1947 للمداولة حول التجارة الدولية, و في هذا المؤتمر تم التوقيع على الإتفاقية العامة للتعريفات و التجارة, التي اشتملت على المبادئ و الأسس و القواعد التي تحكم النظام التجاري العالمي الجديد لمرحلة بعد الحرب.

و لقد شارك في توقيع هذه الإتفاقية 23 دولة منها:

- عشر دول صناعية: أمريكا-بريطانيا -أستراليا - نيوزيلندا - كندا - فرنسا - بلجيكا - هولندا - لوكسمبورغ - النرويج.
- دولتين عربيتين: - سوريا - لبنان؛
- ثلاث دول من أمريكا اللاتينية: تشيكوسلوفاكيا - البرازيل - التشيلي.
- دولتان من إفريقيا: - جنوب روديسيا - جنوب إفريقيا.
- خمس دول آسيوية: - الهند - باكستان - الصين - كوريا - سيلان.
- دولة من أوروبا الشرقية هي بورما.

كان الهدف الأساسي من الجات هو تحرير التجارة الدولية وتوطيد دعائم نظام تجاري عالمي يقوم على اقتصاد الأسواق الحرة والمفتوحة، و بناءً على هذا فقد كان يفرض على كل دولة تنظم إلى الجات أن تلتزم بالسعي الجاد و المستمر والتدريجي بإزالة كافة الحواجز المفروضة على تجارتها الخارجية تصديراً واستيراداً كما كان الغرض هو العمل على إلغاء القيود الجمركية على التجارة الدولية والإستمرار في إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بصفة دورية لتحقيق هذا الغرض.

ثانيا : من الجات الى المنظمة العالمية للتجارة

الجات اختصار لعبارة باللغة الإنجليزية هي: (General Agreement on Tariffs and Trade (GATT)، وتعني "الإتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة". وقد أبرم هذا الإتفاق في 30 أكتوبر 1947، ودخل حيز النفاذ في الأول من جانفي 1947، وكان تنفيذه يجري من خلال أمانة دائمة مقرها جنيف. وكان من مهام الجات الإشراف على جولات المفاوضات حول تجارة السلع، والإجراءات المتعلقة بتنظيم التجارة الدولية بين الدول الأعضاء في الإتفاق (التي كانت تسمى بالأطراف المتعاقدة). وكان من المفترض إنشاء منظمة للتجارة الدولية (International Trade Organization (ITO في عام 1947، بناءً على ميثاق هافانا، إلا أن ذلك لاقى معارضة من بعض الدول الصناعية في ذلك الوقت، وحتى يكون الأمر واضحاً فإن هذه المنظمة التي كان يفترض إنشاؤها في عام 1947، تختلف عن منظمة التجارة العالمية (World Trade Organization (WTO التي أنشئت بناءً على جولة أورجواي وبدأت نشاطها في الأول من جانفي 1995 من حيث الأهداف والإتفاقات التجارية المتعددة الأطراف التي تشملها. ولقد كان اتفاق الجات بمثابة إطار قانوني لتيسير المعاملات التجارية الدولية بين الأطراف المتعاقدة، ويعتمد على عدة مبادئ أهمها:

- تحرير التجارة الدولية، وذلك بتخفيض التعريفات الجمركية وتخفيف أو إزالة القيود غير الجمركية، وكانت المفاوضات في الجولات المختلفة للجات تقوم على أساس التبادلية، التي تعني أنه إذا عرضت دولة ما تخفيض التعريفات الجمركية على سلعة معينة، فإن ذلك يكون مشروطاً بأن تحصل على تخفيضات من الدول الأخرى على سلع تهمها تصديرياً. وتسمى التعريفات الجمركية المتفق عليها في إطار المفاوضات تعريفات ميثية (Bound Tariff)

- عدم التمييز (Non-Discrimination) بين الدول الأعضاء في المعاملات التجارية، وهذا المبدأ يعرف بشرط الدولة الأولى بالرعاية (Most Favoured Nation (MFN))، ومفاده أنه إذا منحت دولة ما ميزة تجارية لدولة أخرى فإن ذلك يجري تلقائياً على جميع الدول الأعضاء، وهذا المبدأ يعني المساواة في المعاملات التجارية بين جميع الدول الأعضاء،

- تحديد قواعد السلوك في المعاملات التجارية الدولية، وذلك بوضع ضوابط مثل تجنب سياسة الإغراق (Dumping)، الذي يواجه بفرض رسوم ضد الإغراق، وكذلك تجنب دعم الصادرات، الذي يواجه بفرض رسوم مضادة للدعم. كما أن على الدول اعتماد التعريفات الجمركية كوسيلة وحيدة للحماية وعدم اللجوء إلى القيود غير التعريفية التي منها، مثلاً، نظام الحصص، وهذا يسمى بالشفافية (Transparency)، إذ إن التعريفات الجمركية تكون مدرجة في جداول إلتزامات كل دولة، وبذلك تكون السياسة التجارية معروفة لكل الدول،

- مبدأ المعاملة الوطنية (National Treatment)، ويعني أن تلتزم الأطراف المتعاقدة بأن تعطي السلعة المستوردة معاملة لا تقل امتيازاً عن تلك التي تمنحها للسلعة المناظرة لها والمنتجة محلياً فيما يتعلق بالضرائب والرسوم وغيرها

- المعاملة المتميزة والأكثر تفضيلاً للدول النامية، وذلك لزيادة معدلات التنمية بها.

أ- جولات الجات التفاوضية

بدأ اتفاق الجات أولى جولاته التفاوضية في جنيف في عام 1947، وكان عدد الدول الأعضاء المشاركة في هذه الجولة 23 دولة هي الدول المؤسسة للجات، وكان من بينها دولتان عربيتان هما الجمهورية العربية السورية ولبنان، إلا أنهما انسحبتا من الإتفاق فيما بعد. وكان الهدف من اجتماع هذه الدول معالجة القيود التجارية المتزايدة عقب الحرب العالمية الثانية، وإنشاء نوع من التوازن بين حق الدولة في حماية منتجاتها والتمتع بمزايا زيادة الصادرات وتدفق التجارة الخارجية، لما لهذا الأمر من فائدة على البنيان الإقتصادي لأي من تلك الدول.

الجدول رقم (6): جولات التفاوض منذ إنشاء الجات

السنة	إسم الجولة	عدد الدول المشاركة	موضوع الجولة
1947	جنيف	23	التعريفات الجمركية
1949	أنسي	13	التعريفات الجمركية
1951	توركاوي	38	التعريفات الجمركية
1956	جنيف	26	التعريفات الجمركية
1960-1961	ديلون	26	التعريفات الجمركية
1964-1976	كينيدي	62	التعريفات الجمركية، مكافحة الإغراق
1973-1979	طوكيو	102	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، إطار للعلاقات التجارية
1986-1993	أورجواي	123	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، الخدمات، الزراعة، المنسوجات، حقوق الملكية الفكرية، تسوية المنازعات، إنشاء منظمة التجارة العالمية

Source: World Trade Organization (WTO): Trading into the Future, 2006

لقد كانت مفاوضات الجات تركز على تحرير التجارة العالمية في السلع عن طريق تخفيض وتثبيت التعريفات الجمركية وتخفيف الحواجز غير التعريفية بالنسبة للسلع. وكان ذلك خلال الفترة 1947-1961، أي في

الجولات الخمس الأولى. وفي جولة كينيدي، تطرقت المفاوضات إلى مكافحة الإغراق. أما في جولة طوكيو فقد تم التوصل إلى تسعة اتفاقيات هامة هي: (1) العوائق الفنية أمام التجارة، (2) قواعد التقييم الجمركي، (3) الإجراءات الخاصة بتراخيص الإستيراد، (4) إجراءات مواجهة الإغراق، (5) الدعم والإجراءات المضادة، (6) المشتريات الحكومية، (7) التجارة في اللحوم البقرية، (8) التجارة في منتجات الألبان، (9) التجارة في الطائرات المدنية، ولم ينضم إلى هذه الإتفاقيات سوى عدد محدود من الدول الأعضاء في الجات. وفي جولة أوروغواي تم تحويل الإتفاقيات الخمسة الأولى إلى إتفاقات متعددة الأطراف، وذلك بعد إدخال تعديلات عليها. وبذلك فإن الإتفاقيات تطبق حزمة واحدة على جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. أما الإتفاقيات الأربعة الأخرى، التي تسمى بالإتفاقيات الجماعية (Plurilateral Agreements)، وهي: المشتريات الحكومية، والتجارة في اللحوم، والتجارة في منتجات الألبان، والتجارة في الطائرات المدنية، فإن الإنضمام إليها اختياري، وقد بقيت حتى بعد دولة أوروغواي غير ملزمة إلا للدول التي وافقت عليها. إلا أنه، في عام 1997، تم إلغاء اتفاقي اللحوم والألبان وبقي اتفاقا المشتريات الحكومية والطائرات المدنية.

أ-1 تنفيذ الجات (1947-1979) قبل جولة أوروغواي

بعد أن أوضحنا مبادئ اتفاق الجات وجولاته التفاوضية والموضوعات التي كانت محل تفاوض، فإن السؤال هو: هل تم تحرير التجارة العالمية في ظل الجات على مدى جولاته التفاوضية المختلفة التي سبقت أوروغواي؟ بداية، يجب أن نشير إلى أن اتفاق الجات كان يهتم - في فحواه القانوني - بتحرير التجارة في كافة السلع، ولكن، في التطبيق الفعلي، لم ينطبق ذلك إلا على السلع الصناعية، فترك خارج هذا الإتفاق السلع الزراعية والمنسوجات والملابس، وهي السلع التي يملك العديد من الدول النامية ميزة نسبية في إنتاجها. لقد نجح الجات، منذ عام 1947، في تخفيض العوائق التجارية، وخاصة التعريفات الجمركية، إذ انخفض متوسط التعريفة من حوالي 40 في المائة، (راجع الشكل 1). لكن الجات فشل في تخفيض العوائق غير التعريفية، مثل تراخيص الإستيراد وحصص الإستيراد وغيرها. ولم تحظ هذه العوائق غير الجمركية بالإهتمام في جولات المفاوضات السبع التي سبقت جولة أوروغواي، باستثناء دورة طوكيو التي لمست هذا الجانب.

كذلك فشل الجات في معالجة التجارة في السلع الزراعية، فبقيت هذه السلع خارجة، وكان ذلك ضد مصالح الدول النامية لأن الدول المتقدمة قدمت دعماً متزايداً للمنتجين الزراعيين (الذين يمثلون قوة لها تأثيرها السياسي) بلغ نحو 300 مليار دولار سنوياً في دول منظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي (OECD). وكان لذلك أثره في تشويه التجارة الزراعية العالمية. وأخفق الجات أيضاً في معالجة تجارة المنسوجات والملابس، التي خرجت من نظام الجات منذ عام 1962، وخضعت التجارة الدولية في هذه المواد لاتفاق خاص هو "اتفاق المنسوجات القطنية"، الذي اقتصر على المنسوجات القطنية في البداية، إلا أنه اتسع في عام 1974 ليشمل كافة المنسوجات والملابس القطنية وغيرها من الألياف الطبيعية والصناعية (Multi-Fiber Agreement (MFA)). وكان هذا الإتفاق يقوم على مبدأ الإتفاق الودي بين الدول المصدرة والدول المنتجة

للمنسوجات والملابس، حيث تحدد حصة لكل دولة مصدرة إلى الدولة المستوردة، وهنا نلاحظ مدى مخالفة ذلك لنظام الجات الذي يدعو إلى استخدام التعريفات الجمركية فقط وليس القيود الكمية. وغالباً ما بقيت التعريفات مرتفعة في الدول الصناعية المتقدمة النمو فيما يخص صادرات الدول النامية من السلع التي يتم إنتاجها بعمالة كثيفة، مثل المصنوعات الجلدية والأثاث والسجاد وغيرها. وقد نجحت الجات في تخفيض التعريفات الجمركية على السلع الصناعية التي تهتم الدول الصناعية المتقدمة، والفشل في معالجة التجارة في السلع التي تهتم الدول النامية.

أ-2 الظروف الدولية التي هيأت لمفاوضات جولة أوروجواي (1973-1985)

بعد الإستقرار النسبي الذي شهده الإقتصاد العالمي خلال الفترة 1947-1973 من حيث معدلات النمو الجيدة في كل من الناتج المحلي الإجمالي العالمي والتجارة الدولية ومن حيث تحرير التجارة في السلع الصناعية، حدثت تغيرات جوهرية في مناخ التجارة العالمية تزامنت مع جولة طوكيو (1973-1979) واستمرت حتى عام 1986، حين بدأت جولة أوروجواي. وقد نجمت هذه التغيرات عن ممارسات من الدول المتقدمة وعن عوامل أخرى أدت إلى اضطراب في الأسواق العالمية وخلل في الأداء الإقتصادي والتجاري العالمي. فالنمو في كل من الناتج المحلي العالمي والتجارة الدولية قد انخفض إلى أدنى مستوى لهما منذ الخمسينات، وبلغ 2.1 في المائة خلال الفترة 1979-1985. أما العوامل التي أدت إلى ذلك فهي:

- زيادة حدة المنافسة على الأسواق الخارجية بين الدول الصناعية المتقدمة، من جانب، والدول التي تنامت قدراتها الإقتصادية في آسيا، مثل اليابان والإقتصاديات الناشئة، من جانب آخر، ولجوء الدول الصناعية إلى حماية أسواقها المحلية من المنافسين، سواء كانوا من دول صناعية أو من دول نامية. وقد ظهرت بذلك موجة من الحماية، أو ما كان يسمى بالحماية الجديدة (Neoprotectionism)، التي اعتمدت على انتهاج أساليب غير جمركية مثل تقييد الواردات ومحاولة زيادة الصادرات من خلال إجراءات حمائية.
- ارتفاع أسعار النفط عالمياً، وتراجع الأداء الإقتصادي في الدول الصناعية المتقدمة، ومن هنا جاءت الدعوة إلى تحرير التجارة عالمياً، سعياً إلى إنعاش الإقتصاد العالمي.
- ظهور أهمية ومكانة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية في الدول الصناعية المتقدمة، وقد ظهر بذلك، في هذه الدول، اتجاه قوي يقضي بضرورة إدراجها في إطار التجارة العالمية ضمن اتفاقات متعددة الأطراف.
- ما أدت إليه زيادة دعم القطاع الزراعي في الإتحاد الأوروبي من قيام الولايات المتحدة الأمريكية ودول أخرى بالتفكير في إدراجها ضمن إطار تجاري عالمي، وذلك لتخفيض هذا الدعم.
- ما أدى إليه ضعف آلية تسوية المنازعات في الجات 1947 من ظهور تجاوزات كثيرة في الأسواق العالمية كانت مبرراً للبحث عن آلية جديدة قوية تشكل أساساً لتسوية المنازعات في التجارة الدولية

ج- جولة أوروغواي (1986-1994)

جاءت هذه الجولة لتكون آخر جولة تفاوضية للجات، وشارك فيها عدد كبير من الدول الأعضاء بلغ 123 دولة، معظمها من الدول النامية. ومقارنة بجولة المفاوضات الألى في جنيف، ارتفع عدد الدول بنحو 100 دولة. وقد بدأت الجولة في 20 سبتمبر 1986 وانتهت في 15 ديسمبر 1993، واعتمدت الدول المشاركة فيها نتائجها الرسمية في مدينة مراكش بالمغرب في 15 أبريل 1994.

ولكن ماهو الجديد في جولة أوروغواي؟

إن الجديد في جولة أوروغواي يأتي على النحو التالي:

- 1- مشاركة الدول النامية بفعالية في المفاوضات لأول مرة في تاريخ الجات،
- 2- اعتبار الإتفاقات حزمة واحدة لا تقبل التجزئة، ما عدا الإتفاقات الجماعية،
- 3- استحداث نظام قوي لتسوية المنازعات،
- 4- اعتبار الإتفاقات التي تم التوصل إليها نقطة بداية، لا نهاية، في النظام التجاري العالمي. ويجدر بالإشارة هنا أن اتفاق الجات، الذي أصبح يطلق عليه اسم الجات 1947 بعد إدخال العديد من التعديلات في جولات المفاوضات المختلفة على الجات 1947، يعد جزءاً من نظام التجارة العالمي المتعدد الأطراف في السلع ضمن إطار منظمة التجارة العالمية. ويتألف الجات 1947 قبل سريان مفعول الإتفاق الخاص بإنشاء منظمة التجارة العالمية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقيات تجارية متعددة الأطراف جاءت نتيجة لمفاوضات جولة أوروغواي وتعد جديدة في نظام التجارة العالمي، وسنشير إليها هنا باختصار

- اتفاق الزراعة (Agreement on Agriculture)

ينص اتفاق الزراعة على تحويل القيود غير التعريفية المفروضة على السلع الزراعية إلى قيود تعريفية. وهذا يعني إلغاء كافة القيود غير التعريفية. ثم يتم تخفيض التعريفية الجمركية بنسبة 36 في المائة في الدول المتقدمة، وذلك خلال 6 سنوات من بدء سريان اتفاق منظمة التجارة العالمية، و 24 في المائة في الدول النامية وخلال 10 سنوات. أما بالنسبة للدول الأقل نمواً، فإن الإتفاق لا يلزمها بإجراء تخفيضات في التعريفية الجمركية على وارداتها من السلع الزراعية. كما ينص الإتفاق على حظر تقديم أي دعم جديد للصادرات الزراعية، وعلى تخفيض دعم التصدير للسلع الزراعية بنسبة 36 في المائة من قيمة الدعم الإجمالي للصادرات بنسبة 21 في المائة من كميات الصادرات التي يتم دعمها، وذلك بالنسبة لفترة الأساس التي هي 1986-1990، وفي الدول المتقدمة على مدى 6 سنوات، ويتم التخفيض بنسبة 24 في المائة من القيمة و 14 في المائة من الكمية، وذلك في الدول النامية وعلى مدى عشر سنوات. وأما الدول الأقل نمواً فهي غير مطالبة بإجراء تخفيضات في دعم الصادرات الزراعية.

- الإتفاق الخاص بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية

Agreement on Application of Sanitary and Phytosanitary Measures (S) هو اتفاق مكمل لاتفاق الزراعة، ويقر بحق كل دولة عضو في المنظمة في اتخاذ مآتراه ضرورياً لحماية صحة النباتات والحيوانات

وضمن سلامة الأغذية، وينص على أن تكون الإجراءات الخاصة بذلك عند الحدود الضرورية علمياً، مع عدم التمييز ومراعاة الشفافية. وهناك أيضاً إجراءات للرقابة والفحص واستصدار الموافقات. ويعد هذا الإتفاق وثيق الصلة باتفاق العوائق الفنية أمام التجارة. PS

- اتفاق التجارة في المنسوجات والملابس (Agreement on Textiles and Clothing) ينص هذا الإتفاق على إدراج تجارة المنسوجات والملابس ضمن اتفاقية متعددة الأطراف، على أن يكون ذلك خلال 10 سنوات كفترة انتقالية، وعلى أربع مراحل: الأولى تبدأ في عام 1995، أي منذ سريان اتفاقية منظمة التجارة العالمية، وبنسبة لا تقل عن 16 في المائة من الحجم الكلي للواردات من المنسوجات والملابس (كما كان في عام 1990)، والثانية تكون النسبة فيها 17 في المائة من حجم الواردات وخلال 3 سنوات تبدأ من عام 1995 حتى عام 1998، والثالثة تكون النسبة فيها 18 في المائة وخلال الفترة 1998-2002، أما المرحلة الرابعة فتشمل نسبة الـ 49 في المائة الباقية وتمتد على الفترة 2002-2005. وفي هذه المراحل تلغى الحصص الكمية التي كانت سائدة قبل جولة أوروغواي.

- الإتفاقات الأخرى المتعلقة بتجارة السلع

✓ إجراءات الإستثمار المتعلقة بالتجارة (Agreement on Trade-Related Investment Measures)

حدد الإتفاق هذه الإجراءات بأنها الإشتراطات التي تضعها السلطات المحلية في دولة ما على الإستثمارات الأجنبية الوافدة إليها، مثل اشتراط قيام المشروع الأجنبي باستخدام منتجات محلية أو وجود نسبة معينة للمكون المحلي في منتجات المشروع، واشتراط أن تكون واردات المشروع محددة بكمية أو قيمة معينة، أو تقييد صادرات المشروع بنسبة معينة من إنتاجه. وهذه الإشتراطات تناقض مبادئ الجات وتحرير التجارة العالمية. وينص الإتفاق على قيام كل دولة عضو في منظمة التجارة العالمية بإلغاء الإجراءات المحظورة خلال سنتين من قيام المنظمة، وذلك بالنسبة للدول المتقدمة النمو، و5 سنوات للدول النامية، و7 سنوات للدول الأقل نمواً.

✓ الإجراءات الوقائية (Agreement on Safeguards)

بصور غير متوقعة وبشكل يحدث ضرراً جسيماً، جاز لهذه الدولة بناءً على الإتفاق، اتخاذ إجراءات حكومية لحماية إنتاجها المحلي. ويكون ذلك باستخدام أحد البدائل التالية:

- فرض رسوم إضافية على السلعة المستوردة

- فرض حصة على السلعة المستوردة التي سببت الضرر

- سحب الإلتزام بإجراء تنازلات جمركية بشأن هذه السلعة، مع التعويض

ويجب التخلص من أية إجراءات وقائية خلال 5 سنوات من قيام منظمة التجارة العالمية أو خلال 8 سنوات من بدء تطبيق الإجراءات الوقائية، وذلك كحد أقصى.

✓ مواجهة سياسات الإغراق (Anti-Dumping)

يعتبر إغراقاً تصدير دولة ما لمنتجات ما بأسعار أقل من السعر الطبيعي في أسواقها المحلية وبحيث يؤدي الإغراق إلى الإضرار بمصالح المنتجين في الدول المستوردة. وقد تضمن الإتفاق وضع قواعد لحساب هامش الإغراق. وهو الفروق السعرية، وتحديد قيمة الرسوم المضادة للإغراق، وتحديد معايير لوقوع الضرر من الإغراق. وينص الإتفاق على وقف الإجراءات المضادة للإغراق بعد مرور 5 سنوات على اتخاذها، وعلى الوقف الفوري لأي تحقيق في حالات الإغراق إذا كان هامش الإغراق ضئيلاً، وهو أقل من 2 في المائة من سعر تصدير المنتج، أو إذا كانت الكمية المستوردة من دولة معينة متهمة بالإغراق ضئيلة وأقل من 3 في المائة من الواردات الكلية للمنتج.

✓ الدعم والإجراءات المضادة (Subsidies and Countervailing Measures)

أعطى الإتفاق تعريفاً وافياً للدعم هو "مساهمة مالية تقدمها الحكومة أو أية هيئة عامة وتتحقق منها منفعة لمن يحصل عليها". ويحدد الإتفاق أنواع الدعم حسب درجة مشروعية تطبيقية من وجهة نظر منظمة التجارة العالمية. فهناك دعم محظور يستدعي اتخاذ إجراءات مضادة له، مثل دعم سلعة أو خدمة أو صناعة أو قطاع معين، ودعم ينطوي على تفضيل استخدام المنتجات المحلية على المستوردة، وهناك دعم مسموح به ولا يستدعي اتخاذ إجراءات مضادة له، مثل الدعم الموجه لبرامج البحوث العلمية، والدعم الممنوح للمناطق الأقل نمواً في الدولة، والدعم الممنوح للمشروعات لتمكينها من تعديل تجهيزاتها بما يتناسب والمتطلبات البيئية الجديدة التي يفرضها القانون. وتتمثل الإجراءات المضادة للدعم في فرض رسوم تعويضية أو تقديم تعويض إلى الطرف المتضرر. وينبغي إلغاء الرسوم التعويضية خلال 5 سنوات من تطبيقها. لكن هناك عدداً من الإستثناءات لصالح الدول النامية يشمل ماله دور في برامج التنمية الإقتصادية لديها. وهذه الإستثناءات هي :

- بالنسبة لدعم التصدير، لن يسري حظر دعم الصادرات على الدول الأعضاء الأقل نمواً أو الدول النامية طالما كان دخل الفرد فيها أقل من 1.000 دولار أمريكي في السنة، أما الدول الأعضاء الأخرى فعليها إلغاء دعم الصادرات خلال 8 سنوات من قيام منظمة التجارة العالمية (1995)
- بالنسبة لدعم تفضيل المنتج المحلي على المنتج المستورد، لن يسري حظر هذا النوع من الدعم على الدول النامية طوال 5 سنوات من تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية، وتزداد هذه المدة إلى 8 سنوات للدول الأقل نمواً
- الدعم في إطار برامج الخصخصة، وذلك فيما يتعلق بالتكاليف الإجتماعية
- الدعم الذي يمكن التجاوز عنه، إذا كان الدعم الكلي الممنوح لمنتج ناشئ في دولة نامية لا يزيد عن 2 في المائة من قيمة المنتج، أو إذا كان حجم الواردات المدعومة لا يزيد عن 4 في المائة من الواردات الكلية من هذا المنتج في الدولة المستوردة

✓ اتفاق العوائق الفنية أمام التجارة (Agreement on Technical Barriers to Trade)

يتناول هذا الإتفاق استخدام الجوانب المتعلقة بالتعبئة، والعلامات، وبيانات السلع، والمعايير الفنية والمواصفات، وإجراءات الفحص، واستخراج شهادات الصلاحية، وغير ذلك بشكل يؤدي إلى عرقلة التجارة. وفيما يتعلق بالصحة النباتية وسلامة البشر والحيوان وحماية البيئة، يقر الإتفاق بحق الدول الأعضاء في وضع ما تراه ضرورياً في هذا الشأن، ولا يُلزمها بتعديل هذه المعايير لتتوافق مع المعايير الدولية. ويتضمن الإتفاق نصوصاً تقضي بمعاملة متميزة للدول النامية.

✓ اتفاق التقييم الجمركي (Customs Valuation)

يتضمن القواعد التي تنظم العلاقة بين سلطة الجمارك والمستوردين عند تحديد قيمة السلعة لأغراض فرض الرسوم الجمركية عليها. وهو يهدف إلى تأمين استقرار التعامل وتحقيق التوازن بين حق السلطات الجمركية في تحديد قيمة السلعة المستوردة والحصول على الرسوم الجمركية الحقيقية، وحق المستورد في ضمان عدم مغالاة هذه السلطات في فرض الرسوم بشكل عشوائي

✓ اتفاق تراخيص الإستيراد (Agreement on Import Licensing Procedures)

ينص هذا الإتفاق على حق السلطات الحكومية في فرض نظام تراخيص الإستيراد على السلع المستوردة بغية تنظيم دخولها إلى الدولة، على أن يكون منح هذه التراخيص تلقائياً. وهو يضع القواعد اللازمة للحالة التي تستخدم فيها الدولة التراخيص بشكل غير تلقائي، وذلك شرط أن تتم العملية بشكل لا يؤدي إلى عرقلة التجارة الدولية.

✓ اتفاق فحص البضائع قبل الشحن (Agreement on Pre-Shipment Inspection)

يضع هذا الإتفاق الضوابط المسموح بها، ويتناول حق الدول في فحص السلع المستوردة قبل الدخول إلى أراضيها، سواء من حيث الكمية أو القيمة أو الجودة أو المواصفات الفنية. ويطبق الإتفاق في حال اتفاق المستورد والمصدر على إجراءات فحص السلع قبل شحنها.

✓ اتفاق قواعد المنشأ (Agreement on Rules of Origin)

ينص هذا الإتفاق على القواعد التي تضعها الدول لتحديد منشأ السلع الواردة إليها، بما في ذلك القواعد المتعلقة بالتبويب والتصنيف الجمركي وتحديد نسب المنشأ في الصناعات التجميعية، بشرط ألا تؤدي هذه القواعد إلى وضع العراقيل أمام التجارة الدولية. وقد جاء هذا الإتفاق ليسد ثغرة تتعلق بالتهرب من تطبيق مبادئ الجات الخاصة بمكافحة الإغراق. وهو ينص على تشكيل لجنة مهمتها تنسيق قواعد المنشأ أو توحيدها، على أن تنتهي من هذه المهمة خلال 3 سنوات من تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية.

✓ التفاهم حول التكتلات الاقتصادية الإقليمية

حدد التفاهم طريقة حساب الرسوم الجمركية والإجراءات التجارية الأخرى قبل تشكيل التجمعات الإقليمية (مثل مناطق التجارة الحرة والإتحادات الجمركية)، وما بعد تشكيلها، وذلك بما يتفق مع الشرط الذي يستوجب عدم وصول الرسوم الجمركية والإجراءات التجارية التي تفرض عند تشكيل التجمعات، على

التجارة مع الدول غير الأعضاء في التجمعات، إلى مستوى يسبب تقييد التجارة بالنسبة لما كانت عليه قبل تكوين التجمعات.

✓ الإتفاق العام بشأن تجارة الخدمات (GATS) ((General Agreement on Trade In Services

يسمى هذا الإتفاق بالإتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (جاتس)، وهو يغطي تجارة الخدمات بكل أشكالها. وقد قسمت أمانة منظمة التجارة العالمية أنشطة الخدمات إلى 12 نشاطاً و 155 قطاعاً فرعياً تضم كافة الخدمات التجارية في كل القطاعات. ويتكون الإتفاق من مفاهيم عامة ومبادئ وقواعد لتجارة الخدمات، وجداول بالإلتزامات التي تتعهد بها الدول لأعضاء. وقد حدد أربعة أشكال لتوريد الخدمة وهي:

- انتقال الخدمة عبر الحدود (مثل خدمات البنوك وشركات التأمين والخدمات الهندسية)

- انتقال مستهلك الخدمة إلى دولة أخرى، مثل السياحة

- الوجود التجاري في الدولة التي ستقدم فيها الخدمات، مثل فروع الشركات

- إنتقال الأشخاص الطبيعيين، ويعني الإنتقال المؤقت وليس الإنتقال للبحث عن فرص عمل أو إقامة دائمة، أي انتقال الخبراء والمستشارين

ويجيز الإتفاق دخول الدول الأعضاء في تكامل اقتصادي، أي إقامة تجمعات إقليمية لتحرير تجارة الخدمات فيما بين الدول الأعضاء في هذه التجمعات، وبمقتضاه يتعهد الأعضاء بالدخول في مفاوضات جديدة لتحرير تجارة الخدمات تبدأ خلال 5 سنوات، على الأكثر، من تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية، أي عام 2000، وهو ما حدث بالفعل، إذ أن هناك مفاوضات جديدة بدأت بشأن التجارة في الخدمات في منظمة التجارة العالمية منذ آذار/مارس 2000.

ثالثاً- اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية

كما سبق أن أشرنا، جاء اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية في أعقاب نجاح جولة أوروجواي في عام 1994، ودخل حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني/يناير 1995. ونوضح هنا ملامح منظمة التجارة العالمية، أهدافها، وهيكل اتفاقياتها، وكيف تعمل، وعضويتها.

تشهد الساحة الدولية في الوقت الراهن تغيراً جذرياً في التركيبة الدولية وعلاقات الدول نتيجة اندحار الشيوعية وتفتت دول ماكان يدعى بالإتحاد الوفيقي ونهاية الحرب الباردة، وتقويض ساحات المعسكرات المتناحرة وقيام التجمعات الإقتصادية المختلفة وبروز فكرة النظام الدولي الجديد الذي يعتبر من أهم سماته توثيق ملامح الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة "جات" وترسيخ فعاليتها بعد زيادة شموليتها أفقياً ورأسياً لكي تصبح هذه الإتفاقية من أهم -إن لم تكن أهم- ركيزة في العلاقات الإقتصادية بين دول العالم.

في الوقت الذي كانت تجري فيه المفاوضات بشأن منظمة التجارة العالمية عام 1946م جرت مفاوضات مستقلة في جنيف في أكتوبر 1947م لم تتناول إلا الجوانب التجارية في ميثاق هافانا وأسفرت عن إبرام الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة الذي يعرف بإسم "جات" GATT (General Agreement On Tariffs And

(Trade) وقد وقع على هذا الإتفاق 23 دولة. وبدأ سريانه في أول يناير 1948م وقد ازداد عدد الدول المنظمة للإتفاقية بمرور الوقت حتى بلغ 115 دولة (حسب المرفق رقم 1) في ديسمبر 1993م، وتمثل تجارتها 90% من التجارة العالمية للسلع. وبالنسبة لاتفاقية "الجات" الأصلية فقد جرت عليها تعديلات في جولات من المفاوضات المتلاحقة، وتعتبر جولة (الأوروغواي) هي الجولة الثامنة.

وحيث أن العديد من الدول انضمت إلى عضوية "الجات" ومنها الدول النامية فقد عدل النظام في عام 1965م بحماية الأعضاء الجدد بإضافة أجزاء جديدة إلى الإتفاقية الأصلية.

حيث بدأت مفاوضات الأوروغواي في سبتمبر 1986م وكانت الأهداف الأساسية التي دعت لعقدها هي:

- الإهتمام بالإنخفاض المتواصل لنسبة نمو التجارة العالمية 8.5% سنوياً في أعوام الستينيات، 5% في أعوام السبعينيات ثم 3% في أعوام الثمانينيات.
- زيادة القيود الغير جمركية من بعض الدول وخاصة اليابان. ولزيادة استعمال الإستعدادات أو ترتيبات التقييد الإختيارية. ومثال على ذلك (المفاوضات الدائرة بين الولايات المتحدة واليابان حول السيارات) بالإضافة إلى تجديد ترتيبات اتفاقية النسيج العالمية MFA.
- إن 25% فقط من الموقعين على اتفاقية "الجات" كانوا ملتزمين بلإتفاقية بينما بعض الدول النامية سريعة النمو مازالت أسواقها تحظى بحماية عالية.
- استثناء الزراعة والخدمات من مفاوضات "الجات" السابقة.
- انتشار إساءة استعمال الحقوق الفكرية في بعض الدول ومنها الهند والصين.

و المنظمة العالمية للتجارة هي النظام الدولي الوحيد الذي ينشغل بالقواعد التي تدير التجارة بين البلدان، في قلب هذا النظام نجد اتفاقيات OMC التي تتفاوض عليها البلدان الأقوى عالمياً في التجارة، هذه الوثائق تمثل القواعد القانونية الأساسية للتجارة الدولية، و العقود التي على أساسها ستبني الدول سياستها التجارية داخل الحدود المتفق عليها، بهدف مساعدة المنتجين للسلع و الخدمات، المصدرين و المستوردين في ممارسة نشاطاتهم.

و يمكن توضيح أهم الاختلافات بين OMC & GATT في الجدول التالي:

GATT	OMC
- يوجد بها جهات متعاقدة	- يوجد بها أعضاء
- فيها نص قانوني	- منظمة مبنية على قواعد قانونية صلبة
- تحتم بتجارة السلع فقط	- تحتم بتجارة السلع و الخدمات و الملكية الثقافية
- نظام تسوية الخلافات أقل سرعة.	- نظام و تسوية الخلافات أكثر سرعة و ديناميكية

Source: Organisation Mondiale du commerce, division de l'information et des relation avec les média, 2ème édition, Genève, Suisse 2001,P 14.

رابعاً: أهداف منظمة التجارة العالمية

تغير دور "الجات" على مر السنين منذ ميلاد منظمة التجارة العالمية إلا أن الهدف الرئيس بقي كما هو يدعو إلى زيادة التجارة الحرة بين الأقطار الأعضاء. ولتحقيق هذه الغاية، هناك مجالين رئيسيين تتعلق بنظام التجارة الدولية لتخفيف القيود وإزالة العوائق.

➤ أنها تقدم قانوناً للسلوك فيما يتعلق بتأسيس نظم التجارة الخارجية، وعلى وجه الخصوص المبادئ الإرشادية الخمسية التي تملّي السياسة التجارية بموجب اتفاقية "الجات" وهي:

- معاملة الدولة الأكثر رعاية أو المبدأ الأساسي "للجات". وهذا يعني أن الموقعين على اتفاقيات المنظمة لا يستطيعون وضع قيود تجارية تمييزية ضد شريك تجاري بالمنظمة على وجه الخصوص. وعلاوة على ذلك إذا قدم أحد الأقطار إمتيازات تجارية إلى قطر آخر فإن عليه أن يقدم نفس الشروط إلى جميع الأعضاء الآخرين في المنظمة.

- الحماية من خلال التعرفة الجمركية: بينما الهدف العام للمنظمة هو إزالة الحواجز أمام التجارة نهائياً إلا أنها تعترف أيضاً بأنه في بعض المجالات يكون هذا الهدف غير قابل للتحقيق. ولما كان الحال كذلك، فإنها تهدف للتأكد من أنه إذا كان لابد من وجود الحماية التجارية، فإنها يجب أن تكون على شكل تعرفات جمركية لأن حواجز التعرفة الجمركية أكثر شفافية من أشكال الحماية الأخرى وتأثيرها أسهل للقياس بكثير.

- المعاملة الوطنية: الهدف الرئيس الثالث للجات يقضي في حالة دخول منتج مستورد إلى قطر ما، بإخضاعه إلى نفس التشريعات والضرائب كما لو أنه منتج محلياً.

- التبادلية: لا يوجد تعريف قانوني لهذا الإصطلاح ضمن ميثاق المنظمة ولكن المتعارف عليه هو أنه يعني أن إدارة جميع المفاوضات يجب أن تنفذ على أساس مفيد متبادل.

- معاملة تفاضلية ومرضية للأقطار النامية: عندما تم تأسيس "الجات" في أواخر عام 1947م كان وضع الأقطار النامية في نظام التجارة العالمية مختلفاً عن دورها الآن في إطار منظمة التجارة العالمية.

➤ تقدم منظمة التجارة العالمية منتدى يمكن فيه تسوية النزاعات بين مختلف الأعضاء، إن المنظمة لديها أدوات كثيرة تستطيع استعمالها لإجبار حكومة ما للتقيد بقراراتها أو أحكامها. تعتمد أيضاً على مجموعة من عوامل الإقناع والتهديد باتخاذ إجراء انتقامي لضمان التقيد بقراراتها وأحكامها

خامساً: مهام المنظمة

نظراً لأهمية منظمة التجارة العالمية و دورها الهام في إدارة نظام التجارة الدولية فمن الضروري الإشارة إلى الأهداف التي جاءت من أجلها، و التي وردت في مواد اتفاقية مراكش المنشور في 15-06-1994 و السارية المفعول قانوناً في 01-01-1995.

إن أطراف هذه الإتفاقية تدرك أن علاقاتها في مجال التجارة و المساعي الإقتصادية يجب أن تستهدف رفع مستويات المعيشة، و تحقيق العمالة الكاملة، و استمرار كبير في نمو حجم الدخل الحقيقي، و الطلب الفعلي، و زيادة الإنتاج المتواصلة، و الاتجار في السلع و الخدمات بما يتيح الاستخدام الأمثل لموارد العالم، وفقاً لهدف التنمية، و ذلك مع توخي غاية البيئة و الحفاظ عليها و دعم الوسائل الكافية لتحقيق ذلك بصورة تتلاءم و احتياجات و اهتمامات كل منها في مختلف المستويات التنموية الإقتصادية في آن واحد. و لبلوغ هذه الأهداف بالدخول في اتفاقيات المعاملة بالمثل تنطوي على مزايا متبادلة لتحقيق خفض كبير للتعريفات و غيرها من الحواجز التجارية و القضاء على المعاملة التمييزية في العلاقات التجارية. و عليه يمكن تلخيص أهم مهامها و وظائف المنظمة في النقاط التالية:

- 1- تسهيل تنفيذ و إدارة اتفاقيات "الجات" متعددة الأطراف، بالإضافة إلى الإتفاقيات الجماعية الأربع، و التي لم تتحول إلى اتفاقيات متعددة الأطراف، و لذلك فهي اتفاقيات ملزمة لمن وافق على الانضمام إليه فقط، و تشكل المنظمة الإطار التفاوضي بين الدول الأعضاء لتنظيم العلاقات التجارية فيما بينها، أو للشروع في جولات مستقبلية بين الدول الأعضاء لتحقيق المزيد من تحرير التجارة الدولية.
- 2- الإدارة و الإشراف على الاتفاقية المنشأة لجهاز تسوية المنازعات و التي تحدد طبيعة عمل و أسلوب تشكيل لجان التحكيم و جهاز الاستئناف و حقوق و التزامات الدول في إطار الجهاز المذكور.
- 3- إدارة جهاز مراجعة السياسات الخارجية للدول الأعضاء و التي يجب أن تتم وفقاً للفترة الزمنية المحددة، (كل عامين للدول النامية، و كل أربعة أعوام للدول المتقدمة) بهدف معرفة أي تغيرات تتم في هذا المضمار، و مدى توافقها مع أحكام "الجات" و تعميم المعلومات بهذا الشأن على جميع الدول الأعضاء ضماناً لتحقيق مبدأ الشفافية و إتاحة الفرصة للدول الأعضاء للتفاوض حول السياسة التجارية لأي منها و القدرة على التنبؤ بنتائج تلك السياسات.

سادساً: هيكل المنظمة

يشمل هيكل المنظمة على رئاسة تتكون من المجلس الوزاري و المجلس العام، و تتفرع عنها مجالس نوعية متخصصة، و يتألف المجلس الوزاري من ممثلي الدول الأعضاء و يجتمع مرة كل سنتين على الأقل، و يعد أعلى سلطة في المنظمة، و له صلاحية اتخاذ القرار في جميع القضايا التي تنص عليها الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف، بما في ذلك تعديل مواد الاتفاقية المنشأة للمنظمة نفسها. و يعد المجلس العام بمثابة مجلس إدارة المنظمة، و يضم ممثلين عن جميع الدول الأعضاء، و يشغل سلطة المجلس الوزاري فيما بين دورات انعقاده، و يتولى وضع القواعد التنظيمية وضع ترتيبات للتعاون مع

المنظمات الدولية الأخرى. و يشرف على إدارة جهاز تسوية المنازعات و آلية مراجعة السياسات التجارية للأعضاء, كما يتولى الإشراف على المجالس النوعية و الفرعية التابعة له, و هي مجلس السلع, و مجلس الخدمات و مجلس حقوق الملكية الفكرية, و بدورها يشرف كل مجلس على الاتفاقيات الخاصة تحت إشراف المجلس العام الذي له الحق في تكوين أجهزة نوعية جديدة عند الحاجة.

سابعاً: الآثار المترتبة على انشاء المنظمة العالمية للتجارة

- إيجابيات OMC: تتمثل في:
- المنظمة تساهم في ترقية السلم.
- الخلافات تعالج بطريقة بناءة.
- القواعد تجعل الحياة سهلة لكل واحد.
- تحرير المبادلات يحقق تكاليف الحياة.
- توسع تشكيلية المنتجات و النوعيات المقترحة.
- التجارة تزيد من الدخل.
- التجارة تنعش النمو الإقتصادي.
- المبادئ الأساسية للمنظمة تزيد من الفعالية.
- المنظمة تساعد الحكومات في تبني تصميم متزن للسياسات التجارية.
- تعطي أكثر تأكيد و أكثر شفافية للتبادلات التجارية.
- أ- سلبيات OMC :

- المنظمة تملي على الحكومات السياسات الواجب إتباعها.
- المنظمة تطالي بالتبادل الحر مهما كان الثمن
- المنظمة لا تنشغل إلا بالمصالح التجارية التي تنصهر التنمية.
- المصالح التجارية فوق حماية المحيط.
- المصالح التجارية فوق المصالح الأمنية و الصحة.
- المنظمة تحطم مناصب الشغل و تعمق الفجوة بين الدول الفقيرة و الغنية.
- البلدان الصغيرة ليسوا أقوياء في المنظمة.
- المنظمة عبارة عن مجموعة من الضغوطات القوية.
- المنظمة غير ديمقراطية.
- البلدان الضعيفة تواجه قيود للانضمام إلى المنظمة.

ثامنا: الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة

أ - محاولات الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة

لقد أبدت الجزائر سنة 1987 نيتها الانخراط في نظام التجارة متعدد الأطراف المتمثل في الاتفاقية العامة للتجارة و التعريفات الجمركية و ابتداءا من 1995 في المنظمة العالمية للتجارة. حيث تم تكوين فوج العمل لانضمام الجزائر إلى الاتفاقية العامة للتجارة و التعريفات الجمركية في 17 جوان 1987، في سنة 1995 تم تحويل هذا الفوج إلى فوج عمل المنظمة العالمية للتجارة المكلف بانضمام الجزائر. وعقد أول اجتماع له في أبريل 1998.

المهام الموكلة لفوج العمل هي تقديم تقرير بخصوص أعماله، بروتوكول الانضمام وكذا مشروع قرار الانضمام إلى هيئة اتخاذ القرار و التي هي المؤتمر الوزاري

تولى رئاسة فوج العمل خلال الفترة 1994 - 1998 السيد Sanchez ARNAU ، سفير الأرجنتين، بعدها سفيرى الأروغواي، السيد Carlos Perez DEL CASTILLO خلال الفترة 1998 - 2004 و السيد Guillermo VALLES خلال الفترة 2004 - 2010. و منذ نوفمبر 2011 أسندت إلى السيد François ROUX سفير مملكة بلجيكا، و يرأسه حالياً سفير الأرجنتين السيد Alberto D'ALOTTO. حيث يشارك في أعمال هذا الفوج أزيد من 40 عضوا

منذ تأسيسه سنة 1995، عقد فوج عمل المنظمة العالمية للتجارة المكلف بانضمام الجزائر عشرة (10) اجتماعات رسمية و اجتماعين (02) غير رسميين آخرها كان في 30 مارس 2012. ويصبو إلى عقد الاجتماع الحادي عشر مطلع أبريل 2013

أثناء هذه الفترات، قام بدراسة النظام التجاري الجزائري. وقد تم إعداد أول مشروع تقرير سنة 2006 وتمت مراجعته في 2008. و اخر مراجعة لمشروع التقرير سيتم توزيعها بمناسبة الاجتماع الحادي عشر من جهة أخرى، تم إمضاء ستة (06) اتفاقيات ثنائية مع كل من كوبا، فنزويلا، البرازيل، كما تتواصل دراسة نظام التجارة الجزائري بخصوص نظام رخص الاستيراد، العوائق التقنية للتجارة، وضع حيز التنفيذ إجراءات الصحة و الصحة النباتية، تطبيق الرسوم الداخلية، المؤسسات العمومية و الخصخصة، الإعانات و بعض من جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة. كما أن حوالي عشرون مشاريع فقرات التزامات خاصة بالمسائل المنهجية هي بصدد المحادثات.

أما بخصوص المفاوضات الثنائية فهي متواصلة مع ثلاثة عشر (13) دولة. سجلنا تقدما معتبرا مع أكثر من نصف هذه الدول. لأروغواي، سويسرا و الأرجنتين.

ب ايجابيات وسلبيات انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة:

لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة مكاسب وعوائق نوجزها في العناصر التالية:

- 1- إن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يتم بناء على الإصلاحات الاقتصادية للمؤسسات من طرف الجزائر ضمن خطوات الانتقال إلى اقتصاد السوق والتي ستعزز قدرة الجزائر على مواصلة إصلاحاتها.
- 2- إن استجابة الاستثمارات الأجنبية لمتطلبات الاقتصاد الجزائري مرهونة باعتماد القواعد الجديدة للتجارة الدولية التي انبثقت من جولة الأوروغواي بعد التوقيع على الاتفاقات الجديدة في مراكش، وبالتالي لا تستطيع الجزائر دعوة رؤوس الأموال الأجنبية بدون أن تسمح للمستثمرين الدخول في أنظمة التفضيل التجاري (مبدأ الدولة الأكثر رعاية).
- 3- إن التخفيض التدريجي للإعانات المقدمة لصادرات المنتجات الزراعية من طرف الدولة المصدرة سيثقل الفاتورة الغذائية للجزائر باعتبارها مستوردة صافية للغذاء.
- 4- إذا لم تنظم الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة فإنها لن تتمكن من الدفاع عن مصالحها ولا الاستفادة من مجموع الإجراءات الممنوحة للدول النامية.
- 5- إن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة يجعلها تستفيد من الترتيبات التي خرجت بها اتفاقية جولة الأوروغواي والداعية إلى المعاملة المتميزة والأكثر تفضيلا للاقتصاديات النامية.
- 6- إن تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية يعني مواجهة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية منافسة شرسة من المؤسسات الأجنبية رغم أن اتفاقات الغات (سابقا) أقرت إجراءات لحماية ووقاية المنتج المحلي من المنافسة الأجنبية لكن تم تحديدها بفترات زمنية وتتميز بالصفة المؤقتة أو الانتقالية.
- 7- إن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة يعني أنها ستقبل بإجراء تنازلات جمركية وهذا يعني تراجعاً كبيراً في إيرادات خزينة الدولة، هذه الخسارة لابد أن تعوض عن طريق زيادة الصادرات . كما أن لهذا الانضمام آثار سلبية على الصعيد الاجتماعي والسياسي نذكر منها ما يلي:
- 1- تفاقم مشكلة البطالة في المدى القصير، وذلك نتيجة تسريح عمال المؤسسات التي لن تستطيع الصمود أمام المؤسسات الأجنبية المنافسة، ونعني المؤسسات الخاصة والعامة.
- 2- تصاعد الإضرابات العمالية المناهضة للانضمام والتي تدرك خطر المؤسسات الأجنبية التي لم تتمكن من تصريف منتجاتها في العالم المتقدم لتجد أمامها عالماً متخلفاً يرى الجودة في كل ما هو أجنبي خاصة إذا كان بأسعار مغرية.
- 3- تضخم الفجوة بين الأغنياء والفقراء نتيجة عدم تكافؤ الفرص في اقتصاد تستولي الطبقة الغنية على 20 % من ثرواته.
- 4- انتشار الآفات الاجتماعية و الجريمة المنظمة نتيجة العناصر السالفة الذكر.

هذه بصفة عامة بعض الآثار التي يمكن أن تنجم عن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة خاصة إذا لم نبذل جهودا لمواجهة مخاطر الانضمام أو على الأقل محاولة وضع الحواجز الممكنة التي تساعد على التخفيف من أثر صدمة الانضمام والتي يمكن أن نقترح منها العناصر التالية:

1- إعادة تأهيل المؤسسة الجزائرية عمومية كانت أم خاصة، بما يعطيها القدرة على منافسة المؤسسات الأجنبية القوية مقارنة مع مؤسساتنا، وبالتالي مراجعة كل المناهج الخاصة بتسيير مؤسساتنا واعتماد الطرق الحديثة في إدارة الأعمال.

2- التخلص من المؤسسات التي أثبتت فشلها حتى في غياب المنافسة المحلية والأجنبية، ومحاولة إعادة تخصيصها لممارسة نشاطات تكون مؤهلة لها.

3- البحث في المنتجات التي يمكن للاقتصاد الجزائري أن يتخصص فيها وينافس بها المنتجات الأجنبية.

4- تفعيل دور التكوين داخل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية على كل المستويات بما فيها المسؤولين السامين في المؤسسة.

5- اعتماد المشاريع الكبرى التي تمتص البطالة التي تنجم عن الانضمام وتلك التي نعاني منها حاليا.

6- اعتماد التكوين المتخصص الذي يحتاجه سوق العمل وهذا على كل المستويات التعليمية بما فيها الجامعية حتى لا نستمر في تكوين البطالين مستقبلا.

7- البحث في كيفية اعتماد التقنيات الإشهارية الحديثة التي يمكنها أن توصل المنتج الجزائري إلى المستهلك في كل أنحاء العالم ونقصد بذلك الإشهار الإلكتروني.

8- التفكير في اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر بما تحمل من كل التقنيات المتعلقة بها، تكنولوجية قانونية... إلخ

المراجع

الكتب:

- أرنست فولف، صندوق النقد الدولي قوة عظمى في الساحة العالمية، ترجمة عدنان عباس علي ، عالم المعرفة ، الكويت 2016
- بطاهر علي، سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، العدد الأول، 2004 ص 185.
- بول هيسست ، جراهام مومبسون: مساءلة العولمة : اقتصاد الدوليوامكانات التحكم ، ترجمة ابراهيم فتحي، المركز القومي للترجمة، مصر 1997.
- تيري وودز، قلاع العولمة (عن صندوق النقد الدولي ، البنك الدولي، المقترضين)، ترجمة محمد رشدي محمد سالم، المركز القومي للترجمة، مصر 2010.
- حازم الببلاوي ، النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، مركز الاهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 2005،
- حسن لطيف كاظم الزبيدي، "العولمة ومستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث"، ط1، دار الكتاب الجامعي، العين، الإمارات العربية 2001 .
- داني رودريك ، معضلة العولمة، لماذا يستحيل التوفيق بين الديمقراطية وسيادة الدولة والاسواق العالمية ، ترجمة صلاح الدين رحاب ط1، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة مصر 2014
- عمر صقر، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، سنة 2001.
- مجدي محمود شهاب، الإتجاهات الدولية لمواجهة أزمة الديون الخارجية، جامعة الاسكندرية، مصر، 1991 ،
- محمد عبد العزيز محمد، الدور التمويلي لصندوق النقد والبنك الدوليين، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2006.
- مدني بن شهرة، سياسة الإصلاح الاقتصادي في الجزائر والمؤسسات المالية الدولية ، جامعة ابن خلدون، الجزائر 2008،
- نوزاد عبد الرحمن إلهيتي، منجد عبد الخشالي، مقدمة في المالية الدولية، دار المنهج للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة الأولى 2007.

- وليام هلال كينث تايلر ، اقتصاد القرن الواحد والعشرون ، آفاق اقتصادية واجتماعية لعالم متغير، ترجمة حسن عبدالله بدر، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2009.
- باللغة الأجنبية
- Ammar Belhimer, " La dette extérieur de l'Algérie" , (Alger, Marinoor, 1998),
- Ben Bitour Ahmed, " L'Algérie au troisième millénaire défis et potentialités " , (Alger, Edition marinoor, 1998) p : 77-78
- Dilip K. Das, Financial Globalization Growth, Integration, Innovation and Crisis, First published by PALGRAVE MACMILLAN 2010.
- Jacque B. Gelinas, La Globalisation du monde, laisser faire ou faire? les éditions Ecosociété, 2000 .
- jaque Muller et pascal Hove et autres, économie manuel et application 3eme édition DNOD paris 2002
- Jean Louis MUCCHIELLI, « Relations économiques internationales » Hachette livre, Paris, France, 1994
- Noel Gaston, Ahmed M. Khalid, Globalization and, Economic Integration Winners and Losers in the Asia-Pacific, Published by Edward Elgar Publishing Limited, london 2010.

المجلات:

- بلقاسم العباس، التثبيت والتصحيح الهيكلي، جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد 31، ماي 2004،
- بوعتروس عبد الحق، الانعكاسات الاجتماعية لبرامج الإصلاح الاقتصادي في البلاد العربية، مجلة العلوم الإنسانية العدد 33، ربيع 2007
- بولاك جاك جي، النموذج النقدي لصندوق النقد الدولي مخطط جريء و معمر، التمويل والتنمية، العدد 4، المجلد 34، 1997.
- حاكمي بوحفص، مسيرة الاقتصاد الجزائري وأثرها على النمو الاقتصادي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، العدد 32، جانفي 2007.

-عبد الخالق عبد الله، العولمة جذورها وفروعها وكيفية التعامل معها"، مجلة عالم الفكر، المجلد 28 العدد 01، 1998.

-محمد الأطرش، "العرب والعولمة ما العمل"، مجلة المستقبل العربي، العدد 229، مارس 1998،

المواقع الالكترونية:

- www.imf.org
- <https://www.worldbank.org/>
- www.wto.org
- www.ida.albankaldawli...org
-